
طريق
العزة

طريق العزة

تأليف

يوسف السباتين

طريق العزة

لقد آن الأوان لأمّة جعلها الله أمة وسطاً بين الأمم، وأوجب عليها حمل الدعوة الإسلامية للعالم، أن تؤوب إلى إسلامها فتتخذه عقيدة عقلية لها، ونظاماً كاملاً شاملاً، فتتبنّاه طريقة لها في العيش، فتجعل من عقيدته قاعدة لأفكارها، ومن أحكامه حلولاً لمشكلاتها، ومن مجموع مفاهيمه حضارة لها، ومن أفكاره رسالة إلى العالم وقيادة فكرية له، فبالإسلام وحده اقتعدت مكان الصدارة بين الشعوب والأمم، فهو وحده سبب نصرتها وطريق عزتها، ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين ولكن المنافقين لا يعلمون.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الإهداء

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وأصحابه ومن والاه.

إن من أكبر المصائب وأشد البلايا التي تنزل بالشعوب والأمم، أن يتولى أمورها شرارها، وأن يسودها فساقها وفجارها، فالأمة إذا أسند تدبير شؤونها إلى هؤلاء انقلبت فيها القيم، فصار الكاذب يعد فيها صادقاً، والصادق يعتبر فيها كاذباً وتغيرت المفاهيم، فصار الأمين لدى فساقها خائناً، والخائن أميناً، وتوقف الناس عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مخافة بطش ولاة الأمور وشرهم. ومتى توقفوا عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أوشك الله أن يعمهم بعقاب من عنده فيدعون فلا يستجاب لهم، وصار التافه الجاهل هو الممثل للناس وهو المتكلم بلسانهم وهو الذي بموافقته يلزم الناس على ما يراد بهم لأن الجاهل يستعظم المكانة التي يحتلها ويتقرب من المسؤولين فيها، ويسعى دائماً لكي يبقي لنفسه تلك المكانة، ولو على حساب مضرة الناس الذين يمثلهم فهو لا يرى العمل المنكر من المسؤولين منكراً، حتى ولا التصرف الضار لمصالح المسلمين ضرراً. لذلك لا يأمر بمعروف ولا ينهى عن منكر، لأن فاقد الشيء لا يعطيه وصار يردد وراء المسؤولين ما يقولون، ويعمل ما يعملون فأصبح من يمثل الناس ضدهم، وغدا عبئاً ثقيلاً عليهم.

وهذه أمور أخبرنا الرسول ﷺ بها قبل حدوثها، فقال عليه الصلاة والسلام: «سيأتي على الناس سنوات خداعات، يصدق فيها الكاذب ويكذب فيها الصادق، ويؤتمن فيها الخائن ويخون فيها الأمين وينطق فيها الرويبضة. قيل وما الرويبضة؟ قال الرجل التافه يتحدث في أمر العامة».

إلى أولئك الذين وعوا هذه الحقائق ولمسوها وعاشوا هذه الوقائع وجربوها، فتألموا لها، وتبرموا منها، فشمروا عن ساعد الجد، وتأهبوا للعمل لتغيير هذا الواقع، نظروا إلى دنياهم فصغرت في أعينهم فزهدوها، والتفتوا إلى آخرتهم فطلبوها، فهموا معنى الحياة بأنها إيمان بالله، وجهاد في سبيل الله فخاضوها صراعاً فكرياً وكفاحاً سياسياً، فلم يهادنوا حاكماً، ولم يداهنوا ظالماً.

إلى أولئك أهدي كتابي هذا.

يوسف أحمد

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

ظلت الأمة الإسلامية قروناً طويلة، وهي عزيزة منيعة، تتصدر قيادة الشعوب والأمم، طالما بقيت متمسكة بكتاب الله منفذة لأحكامه، عاملة بسنة رسوله، فلما هجرت العمل بالقرآن وانصرفت عن السنة، انتشر الفساد حينئذ بين أبنائها وذر قرن الخلاف بين شعوبها وأصابها قارعة الذين سبقوها من الشعوب والأمم فضعفت وذلت وقد تم ذلك بمكائد الكفار وتضليلهم. ولتوضيح ذلك نقول وبالله نستعين.

يوم كانت جيوش المسلمين تدوس قلب أوروبا وتجتاح المجر ويوغسلافيا والنمسا وأطراف روسيا مجاهدة في سبيل الله، متحدية الدنيا بأسرها لرفع كلمة الله. فكر حينذاك الكفار جيداً وجدياً لمعرفة السر الذي يجعل المسلمين قوة لا تقهر، وبعد الدراسة والفكر والبحث وإرسال المستشرقين إلى بلاد المسلمين وجدوا أن السبب في قوة المسلمين أمران: الأول ويتمثل في حرصهم على العقيدة الإسلامية واعتبارها قضية مصيرية يتخذون لحمايتها إجراء الحياة أو الموت، فمن يخرج عنها من المسلمين يعتبرونه مرتداً يجب قتله لقول النبي ﷺ: «من بدل دينه فاقتلوه». والثاني يتمثل في حرصهم على التمسك بأحكام دينهم وجعلها منفذة في واقع الحياة واعتبار ذلك قضية مصيرية يتخذون تجاهها إجراء الحياة أو الموت، فمن يترك الحكم بشرع الله يجب قتاله بحد السيف لما ورد في حديث عبادة بن الصامت قال: «دعانا رسول الله ﷺ

فبايعناه فقال فيما أخذ علينا ان بايعناه على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأثره علينا وأن لا ننازع الأمر أهله قال: إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان ».

لما فهم الكفار هذين الأمرين صاروا يعملون لإضعاف العقيدة في نفوس المسلمين ولهدم الدولة الإسلامية التي تحكم رعاياها بنظام الإسلام، ليتمكنوا من هزيمة المسلمين والسيطرة عليهم. فبدأوا أساليبهم بالاتصال بأبناء المسلمين من عرب وأتراك وإرسال أبنائهم إلى باريس في بعثات مجانية حيث تقفوهم هناك بالثقافة الغربية المبنية على وجهة النظر الرأسمالية وهي (فصل الدين عن الحياة) التي تدعو إلى إطلاق الحريات، عقائدية كانت أو شخصية أو فكرية. ولقنوهم مفاهيم القومية التي تفرقهم إلى عناصر متعددة وأجناس متباعدة متباينة بعد أن كانوا أبناء أمة واحدة. وكوّنوا من أبناء الأتراك جمعية أسموها (جمعية تركيا الفتاة). أطلق عليها بعد عودتهم من فرنسا، حزب الاتحاد والترقي، ذلك الحزب الذي أخذ حينذاك يطالب بإطلاق الحريات ووضع دستور للدولة غير الدستور الإسلامي وفي هذين المطلبين ما فيه الكفاية لتحطيم العقيدة الإسلامية وترك الحكم بنظام الإسلام، فيكون الكفار بإيجادهم هذا الحزب قد أوجدوا من أبناء المسلمين أنفسهم من يعمل لتحطيم الأمة الإسلامية وإزالة نظام الإسلام من الوجود.

لم يكتف الكفار بهذا بل كوّنوا من أبناء العرب جمعية أسموها جمعية العرب الفتاة ثقفوهم بالثقافة الغربية ونفخوا في نفوسهم مفاهيم القومية العربية. ولما عادوا إلى الوطن صاروا يشكلون جمعيات سرية تعمل للتخلص من الدولة العثمانية بمساعدة أبناء المسلمين. وبدأ الصراع حينذاك بين أبناء العرب وأبناء الأتراك، هذا يفتخر بعروبته وذاك يعتز بتركيته، ونسوا أنهم ما عزوا يوماً إلا بالإسلام. وبدأت الحرب العالمية الأولى، فوقف العرب فيها

بجانب الإنجليز والفرنسيين ووقف الأتراك بجانب الألمان. وانتهت الحرب.. بسقوط دولتهم وزوال وحدتهم وتفرق شعوبهم وخضوعهم جميعاً للكافرين المستعمرين، فكان للكفار ما أرادوا.

ولكي يعمق الكفار الهوة بين أبناء المسلمين ويحولوا دون وحدة الأمة الإسلامية، ودون عودتها إلى نظام الإسلام، جزأوا بلاد المسلمين أجزاء وتفاريق، فبعد أن كانت الأمة كياناً واحداً صارت كيانات متعددة، وبعد أن كان نظامها واحداً هو نظام الإسلام، صار لها أنظمة مختلفة وقوانين متناقضة، وصارت بعض الأقطار تحمل العداء للبعض الآخر، وأحياناً يقتتل أبناء البلدين لا لشيء إلا لمطامع المستعمرين. ثم أقام الكفار حكاماً من أبناء المسلمين يخلفونهم على حكم هذه الشعوب ليحرصوا على الأوضاع الفاسدة والحدود المصطنعة الزائفة التي أوجدها الكافر لمنع وحدة الأمة، وعلى المفاهيم التي غرسها كالديمقراطية الزائفة والحرية النتنة والرأسمالية الكافرة التي يعتنقها الكفار لفصل الدين عن الحياة. واستطاع الحكام العملاء أن يحولوا دون وحدة الأمة ودون عودتها إلى نظام الإسلام، وتمكنوا من تنفيذ مخططات... أسيادهم ومن المحافظة على ركيزتهم إسرائيل لتبقى شوكة في حلوق المسلمين.

ولكي يضمن الكفار إزالة الصفة الإسلامية... عن المجتمع وجعله مجتمعاً مهلهلاً متناقضاً، وحتى يحولوا دون رجوع العقيدة الإسلامية قوة في نفوس المسلمين أوجدوا الأحزاب العميلة الخائنة تلك التي تعتنق الأفكار القومية، والمشاعر الوطنية وتنادي بالحرية والديمقراطية، وتلك التي تنادي بالاشتراكية الشيوعية أو الاشتراكية العربية أو الدولية، وتعمل على إيجاد المتناقضات في المجتمع. وشجعوا التكتلات الإسلامية تلك التي تعمل على امتصاص مشاعر المسلمين وحصر جهودهم وجهود أبنائهم في عبادة صوفية أو في البحث عن

الأحاديث النبوية الصحيحة، أو لمعرفة فن قراءة القرآن دون فهم لمعناه، أو للدفاع عن الإسلام ورد التهم عنه، دون الاهتمام بأمور المسلمين السياسية. ودون التعرض لسياسة الحكام العملاء وكشف مؤامراتهم، والعمل على تخليص الأمة من شرورهم وكأن العمل لإقامة الخلافة التي بدونها يظل المسلمون فيما هم فيه من الضعف والفرقة لا يعنيهم، بل وكأنه ليس فرضاً عليهم، يتركون الفرض ويعملون المندوب أو المباح كالذي يستعيض عن شهر رمضان بستة أيام من شوال أو بثلاثة أيام من كل شهر.

كان الحكام يقاومون هذه الأحزاب أول الأمر ليس حرصاً على عقائد المسلمين، بل هو حرص على نظام أسيادهم الرأسماليين. ولم يلبث الحكام طويلاً حتى تمكنوا من ترويض الأحزاب والحركات المسماة بالتحررية بالوظائف الكبيرة والمناصب الرفيعة وهكذا تمكن الحكام والعملاء والسياسيون المحترفون والأحزاب العميلة والكفار من ورائهم، من تمييع المجتمع وإضعافه، حتى صار مجتمعاً باهتاً مهلهلاً بعيداً عن الإنسجام، تسوده الفوضى وعدم الثقة وتتنازعه الأهواء وصار الناس لا يستطيعون تحقيق مصلحة إلا بالرشوة، وكأن الدولة التي نصبت لخدمتهم عصابة لصوص قامت لاستلاب أموالهم حتى غدا الغني الجشع القادر على دفع الرشوة هو الذي يتمتع في ظل حكمهم العفن بحق العيش في الحياة وحرم الفقير ومن يتورع عن دفع الرشوة. واحتكر الأثرياء بالتواطؤ مع المسؤولين في السلطة جميع المصالح الحيوية في المجتمع لقدرتهم على شراء الذمم، فأفسدوا ذمم الموظفين والمسؤولين حتى لم يعد أحد يمضي معاملة لأحد إلا برشوة، ففسدت الأخلاق وانحطت النفوس وصارت الدولة أداة لإفساد المجتمع، وغدا المسلمون في غمرة هذا الواقع المرير الفاسد يقاسون مرارة الظلم والضياع، يجوعون وبلادهم أغنى بلدان العالم ثروة يتمتع بها عدوهم ويظلون هم يلهثون وراء

الرغيف وأموال دولهم تصرف لبناء القصور والمسارح ومدن والملاهي وبرك السباحة والمنتديات والنوادي الليلية للرقص وعلى المخابرات للتجسس على المسلمين. وأضحى المسلمون كقطيع من الغنم ترعاه كلاب بلْ ذئاب تنهش من لحومهم وتلغ في دمائهم.

هل وعى المسلمون ما وصل إليه مجتمعهم من انحطاط وما صار إليه أبناؤهم من مصير مظلم وما أشرفت عليه بلادهم من دمار وخراب. أما آن الأوان للمسلمين أن يستفيقوا من سباتهم وينبعثوا من رقادهم فيعملوا للتغيير وقد بلغ الحزام الطُّبْيَيْن[1].

إن التغيير ضروري للحياة، لأن ركود الحياة والاستسلام للأقدار من أخطر الآفات التي تجعل الشعوب والأمم تنقرض وتندثر مع الأيام والأحداث، لذلك كان العمل للتغيير من أهم أنواع العمل، لأن العمل للتغيير لا يستسيغه الخاملون ولا يقبله الكسالى ولا يقدم عليه الجبناء، لأن ثمن التغيير باهظ.

إنه لم يبق للقادرين على تغيير الأوضاع الفاسدة من عذر وهم من هذه الأمة كرجل يقف على رأس رابية ويرى حشداً كبيراً من الناس يتوجهون إلى صحراء قفراء، ضلت بهم السبل وتفرقت بهم الطرق فأوصلتهم إلى لجج الرمال وغاصت منهم الأشباح في ظلال الآل[1] واستوى عندهم المسير واليسير فلم يفرقوا بين الهدى والضلال. فلم يزالوا في تيههم حتى نفد شرابهم وطعامهم، معهم أطفالهم يتساقطون من الظمأ وقد أعياهم طول المسير،

---

(١) الطبيين: الثديين.

(١) الآل: السراب.

يفاجأون عند كل منعطف من الأرض بقطيع من الذئاب إذا عدت عليهم افترست بعض أطفالهم فتتقطع لذلك قلوبهم أسىً وحسرة فلم يزل هذا حالهم حتى وصلوا إلى جانب من الأرض موحش مقفر لم يسمعوا فيه إلا عواء الذئاب فأيقنوا بالهلاك فمادوا يستغيثون و بالله يستجيرون.

إن مثل الأمة كمثل هذا القطيع، ومثل القادرين على تصحيح الأوضاع كمثل الرجل الذي يقف على الجبل ويرى ما يجري لهم وهو قادر على أن يقول لهم: من هنا الدرب أيها التائهون.

أرأيتم معشر القادرين على تصحيح الأوضاع لو كنتم على علم بحال هؤلاء الناس وأنتم قادرون على إنقاذهم فتركتموهم يهلكون، أيكون ذنب أكبر من ذنبكم؟ وإثم أعظم من إثمكم؟ وجريمة يعاقب الله عليها فاعليها أفظع من جريمتكم؟ أرأيتم لو أنكم سارعتم لإنقاذهم وهببتم لنجدة أطفالهم بالرغم من وعورة الطريق واستهداف الأخطار، أيكون ثواب أعظم من ثوابكم؟ وعمل يمدح الله عليه فاعليه أجلّ من عملكم؟ إنكم بعملكم هذا تنقذون أمة من الهلاك... وتخلصون شعوباً من الدمار. فهل هناك عمل يثيب الله عليه أعظم من العمل لإعادة سلطان الإسلام بعد أن دثر؟ وإحياء القرآن بعد أن هجر؟ فهلموا أيها المؤمنون لعمل أوجبه الله عليكم، وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وقد وعدكم الله ليستخلفنكم في الأرض وليمكنن لكم دينكم الذي ارتضى لكم.

يوسف السباتين

طريق النهضة

لما كانت الأمة الإسلامية هي موضوع تفكيرنا ومحل اشتغال عقولنا للنهوض بها من الواقع المرير الفاسد الذي تتردى فيه، والحضيض المنخفض الذي تتخبط فيه والأغلال الثقال التي ترزح تحت عبئها.. كان لا بد لنا من البحث عن سبيل يمكنها من التقدم والنهوض لتتبوأ مكان الصدارة بين شعوب العالم وأممه. ولا بد لنا من أن نبين مسؤولياتها لتعرف ما تمليه عليها هذه المسؤوليات ولا بد لنا من أن نبين الطريق التي إذا سلكتها تمكنت من التقدم والنهوض ومن تحمل مسؤولياتها وواجباتها..

إن السبيل الوحيد الذي تتقدم به الأمم هو النهضة، والنهضة هذه هي الارتفاع الفكري وليست كما يظن البعض أنها الارتفاع الاقتصادي... وإلا لكانت الكويت في مقدمة الدول الناهضة وليست هي الارتفاع الخلقي أيضاً لأنه لو كان الأمر كذلك... لكانت المدينة المنورة أرقى مدن العالم، لأن أهلها من أحسن الناس خلقاً، وإنما النهضة هي الارتفاع الفكري ليس غير.

إلا أن الفكر الذي يحصل بارتفاعه النهضة هو الفكر المتعلق بوجهة النظر في الحياة وما يتعلق بها، فهو الفكر الأساسي عن الحياة، وعما قبل الحياة وعما بعدها، وهو القاعدة التي تبنى عليها أو تنبثق عنها جميع الأفكار التي تعالج مشاكل الحياة وهو القيادة الفكرية التي تقود الإنسان في معترك الحياة.

ومعنى ارتفاع الفكر: هو الانتقال من الناحية الحيوانية إلى الناحية الإنسانية، فالفكر المتعلق بالحصول على الطعام فكر، ولكنه غريزي منخفض. والفكر المتعلق بتنظيم الحصول على الطعام فكر، ولكنه أعلى منه.

وإذا كان الارتفاع الفكري مبنياً على أساس روحي، أي على أساس أن الكون والإنسان والحياة مخلوقة لخالق ومدبرة بأمر هذا الخالق، كانت النهضة نهضة صحيحة، ذلك أن الفكر يستند فيها إلى أساس يستحيل عليه النقض، فلا يتسرب الخطأ إلى الفكر من ناحية أسسه. وإنما يكون الخطأ ممكناً عليه من ناحية الفروع، ولذلك يكون مأمون الأساس ثابت الاتجاه مأمون النتائج.

أما إذا كان الارتفاع الفكري غير مبني على أساس روحي، فإنه يكون نهضة، ولكنها نهضة غير صحيحة، لأن الفكر فيها لا يستند إلى ما يستحيل عليه النقض، فيكون عرضة للخطأ والخلل والاضطراب والضلال فيتسرب إلى الأساس. وبالتالي إلى الاتجاه. ولكنه على أية حال يحدث نهضة.

إذن لا بد من جعل العلوم والمعارف التي تتطور وتتقدم بواسطتها حياة الأمم تصدر عن هذا الفكر الأساسي. وحتى تحصل النهضة لا بد أن تصدر هذه الأفكار بقصد التأثير، ويحتم هذا القصد أن يقوم من يعطيها بالاتصال الحي بمن يقرأها فردياً وجماهيرياً في وقت واحد للمناقشة في هذه الأفكار ليتمكن قارئها من لمس واقعها في الحياة. فإذا وجد هذا الاتصال الحي وجرى البحث في صحتها وصدقها وانطباقها على الواقع فقد بدأت النهضة. ويظهر ذلك جلياً عندما تبدأ الأمة في مجموعها بالتفكير العميق المستنير في واقع حياتها وما يجري حولهالتعرف الأشياء على حقيقتها، ولتعطي الأحكام الصحيحة عليها. وذلك كأن يطرح في المجتمع فكرة القومية العربية، كفكرة أساسية تقوم عليها نهضة الأمة ووحدتها، فتجري فيها المناقشة وتنزل على

واقع الشعب العربي في ماضيه وحاضره ليلمس صدقها وعدم صدقها، وليعطي عليها الحكم بصحتها وصلاحيتها أو عدم صحتها وصلاحيتها. فإذا انطبقت الفكرة على الواقع، ووجد أنه حال تطبيقها نهضت الأمة وتوحدت كانت فكرة صحيحة وصالحة لأن يؤخذ بها كأساس لنهضة الأمة وتوحيدها. وإذا لم تنطبق على الواقع ووجد أنه حال تطبيقها لا تنهض الأمة ولا تتوحد لكونها ليست فكرة أساسية ينبثق عنها أفكار تعالج مشاكل الحياة كانت فكرة خاطئة وغير صالحة لأن تنهض على أساسها الأمة وتتوحد.

أو كأن تطرح في المجتمع فكرة التعليم المختلط كفكرة تؤدي إلى تقليل المشاكل الاجتماعية وتخفيف ما ينشأ عنها من النواحي الجنسية فيجري فيها البحث، وتنزل على الواقع في مجتمعين مختلفين أحدهما يوجد فيه الاختلاط، والثاني لا يوجد فيه ذلك،وذلك لإصدار حكم عليها. فإذا كانت المشاكل الاجتماعية وما ينشأ عنها من النواحي الجنسية في المجتمع الرأسمالي الذي يبيح الاختلاط أقل حدوثاً منها في المجتمع الإسلامي الذي يمنع الاختلاط كانت فكرة صحيحة. وإذا كان العكس هو الصحيح كانت فكرة خاطئة تزيد المشاكل الاجتماعية وتكثر التعقيد في المجتمع.

وإذا ارتفعت الأمة في تفكيرها وصارت تنزل الفكر على الواقع أمكنها أيضاً أن تعطي أحكاماً صحيحة على الأشخاص الذين يسوسونها ويرعون شؤونها فتعرف الصادق منهم والكاذب، وتعرف المخلص والخائن وذلك كأن يصرح رئيس دولة بأن الحكم في بلاده ديمقراطي، فحتى يعرف فيما إذا كان صادقاً في تصريحه أو كاذباً، فلا يكون البحث في الديمقراطية نفسها من حيث صحتها وعدم صحتها، وإنما يكون البحث في صفة الحكم في البلد، أهو ديمقراطي حقيقة أم لا. فيجري البحث فيه وينزل هذا الفكر على الواقع، فإذا كان الناس في ظل هذا الحكم يتاح لهم إبداء آرائهم ونشر أفكارهم،

ويستطيعون نقد سياسة الحاكم دون التعرض لأذى أو أنه حال انتهاء مدة رئاسة الدولة يستطيع من يرى في نفسه الكفاءة لتولي الحكم أن يرشح نفسه لها كان الحكم ديمقراطياً وكان الرئيس صادقاً، وإذا كان الناس لا يستطيعون إبداء آرائهم ولا نشر أفكارهم. ولا يستطيع أحد أن يرشح نفسه لرئاسة الدولة إلا إذا أراد له ذلك رئيس السلطة فلا يكون الحكم ديمقراطياً وبالتالي يكون صاحب التصريح كاذباً.

وإذا تعرضت الأمة يوماً لأذى عدوها واستلبها بعض حقوقها، ينظر إلى موقف الحاكم حينئذ ليعرف إخلاصه من خيانته لتكون الأمة على بينة منه، فلا يكتفي منه بالقول وإنما ينظر إلى ما يقوم به من عمل. فإذا كان يبذل كل ما في وسعه لإعداد القوة التي يستطيع بها إرهاب عدوه واسترجاع الحقوق منه وخاض المعركة الفاصلة بكل ما أوتي من قوة وذكاء كان مخلصاً لبلاده سواء انتصر أو انهزم. أما إذا كان يعتذر عن مواجهة عدوه بالأعذار والحجج الكاذبة الواهية، ولا يبذل أقصى الجهد لإعداد العدة لقتال عدوه، أو أنه يعمد إلى مفاوضة عدوه والتنازل له عن بعض حقوق بلاده بدل محاربته، أو أنه يخوض معه حرباً مصطنعة يوهم رعيته بضعفه وقوة خصمه ليقبلوا تحمل الأذى والتنازل عن بعض حقوقهم فيكون حينئذ خائناً. هكذا تبدأ النهضة ويدب في الأمة الوعي حينما تأخذ في تنزيل الأفكار على الوقائع لتعطي أحكاماً صحيحة على الأفكار والأعمال.

والأفكار في هذه الحياة كثيرة ومتنوعة غير أن الأفكار الأساسية السائدة في العالم، والتي حصل بواسطتها نهضة ثلاثة:

١ - الفكر الرأسمالي الذي يفصل الدين عن الحياة، ويرى أن السعادة هي الأخذ بأكبر نصيب من المتع الجسدية. وأن المجتمع مكون من أفراد فإذا

انتظمت أمور الفرد انتظمت أمور المجتمع. وأن النظام يؤخذ من الواقع ويضعه الإنسان بنفسه.

٢- والفكر الاشتراكي ومنه الشيوعي الذي يرى أن المادة أصل الأشياء، وأن جميع الأشياء تصدر عنها بطريق التطور المادي، وأن المادية، أي النظام المادي هو المقياس في الحياة وبتطوره يتطور المقياس وأن المجتمع مجموعة عامة منها الأرض وأدوات الإنتاج، والطبيعة والإنسان باعتبارها شيئاً واحداً هو المادة. وحيث تتطور المادة يتطور معها الإنسان. ويرى أن النظام يؤخذ من أدوات الإنتاج فنظامه مأخوذ من التطور المادي.

٣- والفكر الإسلامي الذي يرى أن الله هو خالق الوجود وأنه أرسل الأنبياء والرسل بدينه لبني الإنسان. وأنه سيحاسب الإنسان يوم القيامة على أعماله وأن مقياس الأعمال في الحياة هو الحلال والحرام، وأن الأساس الذي يقوم عليه المجتمع هو العقيدة وما تحمل من أفكار ومشاعر وأنظمة، ويرى أن النظام من عند الله يستنبط من كتابه وسنة رسوله.

ولقد جربت هذه الأفكار الأساسية الثلاثة في الحياة فكان نجاح الإسلام منقطع النظير، إذ أن الأمم والشعوب التي خضعت للفتوحات الإسلامية ما لبثت أن تحولت عن عقيدتها ولغتها إلى عقيدة الإسلام ولغته. ولا زالت تعض على عقيدته بالنواجذ بالرغم من خضوعها للنظامين: الرأسمالي والاشتراكي السنين الطويلة فلم يرتد شعب أو أمة اعتنقت الإسلام عنه، ولم يدخل فيه أمة أو شعب مكرهة عليه، بل بمجرد أن آمنت به انطلقت تجاهد لنشره وإعلاء شأنه. أما المبدآن الرأسمالي والاشتراكي فقد أخفقا إخفاقاً ذريعاً في أن يجعلا شعباً واحداً يتخلى عن عقيدته ليعتنق أياً منهما.

وعلاوة على ذلك فإن الإسلام هو وحدة المبدأ الذي يستند إلى أساس

روحي، لأن معتنقيه يدركون الناحية الروحية التي هي كون الإنسان مخلوقاً لله وملزماً أن يسير في هذه الحياة تبعاً لأوامره، وأن الحياة هذه دار فناء وأن الآخرة دار بقاء. لذلك ينظم الإسلام شؤون الدنيا، فينظم علاقة الإنسان بنفسه، وعلاقته بغيره من بني الإنسان. وينظم شؤون الآخرة فينظم علاقة الإنسان بخالقه.

أما المبدآن الرأسمالي والاشتراكي فلا يعنيان بشؤون الآخرة فلا يوافقان فطرة الإنسان التي لا يملك الإنسان معها إلا الشعور بالعجز أمام مظاهر الكون العظيم وبأنه في حاجة إلى خالق مدبر له. ولا يقنعان العقل، لكون الأساس الذي يستند إليه كل منهما أساساً خاطئاً، وبذلك تكون النهضة التي تحصل بسببها نهضة، ولكنها غير صحيحة. وليس أمام امتنا اليوم وهي تتحرى طريق الخلاص من واقعها السيء إلا أحد هذه المبادىء الثلاثة.

إما أن تظل راسفة في مفاسدها الحالية وأوضاعها المتداعية التي أورثتها إياها الرأسمالية الديمقراطية، وإما أن تتبنى الشيوعية التي تجعل من البشر قطعاناً من العبيد، وإما أن تؤوب إلى إسلامها فتأخذه عقيدة عقلية ونظاماً كاملاً شاملاً فتتبناه طريقة لها في العيش، فتجعل من عقيدته قاعدة لأفكارها ومن أحكامه حلولاً لمشكلاتها ومن مجموع مفاهيمه حضارة لها ومن أفكاره رسالة إلى العالم وقيادة فكرية له.

وبعد الدراسة والبحث والفكر المستنير يستبين بما لا يدع مجالاً للشك أن المسلك الذي به وحده حياة هذه الأمة في كل عصر إنما هو الإسلام. وإن النهضة تتجدد بعوده إلى الحياة، أي باستئناف الحياة الإسلامية، وعود الإسلام إلى الحياة لا يتم إلا بتطبيق أحكامه تطبيقاً كاملاً شاملاً وحمل دعوته للناس كافة.

قلنا حتى تحصل النهضة لا بد أن تصدر الأفكار بقصد التأثير، ويحتم هذا القصد أن يقوم من يعطيها بالاتصال الحي بمن يقرأها فردياً وجماهيرياً. وإذن لا تحصل النهضة ولا تتقدم الأمة بكثرة طباعة الكتب وتوزيع النشرات، سواء أكانت الكتب والنشرات فكرية أم علمية، وأدبية كانت أم سياسة، ولكن الكتب والنشرات تسهل على الناس الإطلاع على ما فيها من معلومات. وتساعدهم على أن ينموا عقولهم ويثقفوها. أما تنزيل ما فيها من أفكار على الوقائع الجارية فيتم ويرسخ في الذهن وتحصل به القناعات بالمناقشة وتبادل الآراء.

تبقى المشكلة في إيجاد الناس الذين يكون عملهم الدؤوب مناقشة الناس والاتصال بهم ومحاولة إقناعهم وربطهم بالعاملين لتكثير هذا الفريق من الناس. ولتكون الأفكار التي يحملونها سائدة في المجتمع. أو يراد لها أن تسود، وأن تكون هذه الأفكار مما له صلة وثيقة بالحياة العملية ليلتزم بها عملياً من تحصل لديه القناعة بها.

إن إيجاد هؤلاء الأشخاص الذين يقومون بهذه الأعمال ولتحقيق هذا النوع من الأفكار، لا يتأتى إلا بإيجاد الحزب السياسي ليكون في مجموعه كياناً مؤثراً في المجتمع لا متأثراً به وأن يكون فاعلاً فيه لا منفعلاً به. ولما كان عمل الحزب من الطريقة التي هي الناحية العملية، وبدونها لا تكون نهضة، نترك الحديث عنه حتى نبحث موضوع الطريقة.

وإذا عرفنا أن الإسلام وحده طريق النهضة فإنه يتعين علينا أن نعرف المسؤوليات العامة التي أوجبها علينا وألزمنا العمل بها والتي إذا قمنا بها نكون قد بدأنا السير في طريق الخلاص.

المسؤوليات العامة

نعتمد في بحثنا هذا على كتاب الله تعالى لنستخلص من الآيات القرآنية الكريمة، الأحكام الدالة على وجوب هذه المسؤوليات على المسلمين ونتخذ السنة النبوية المطهرة، والمصدر الثاني للتشريع نبراساً لنا في تلمسنا لهذه الأحكام لنكون على بينة مما نقول. وإذا أعوزنا الأمر استعنا بإجماع الصحابة رضوان الله عليهم. وأخذنا بالقياس كذلك لنصل إلى الأحكام الشرعية الصحيحة التي يطمئن لها القلب وترتاح لها النفس.

تميز الإسلام دون غيره من المبادىء والأديان بأن أوجب على معتنقيه المسؤولية عن الغير حتى في التفكير بالعيش، لأن التفكير بالعيش هو الذي يصوغ الحياة للفرد وللأسرة وللقوم، ويصوغ الحياة للأمة، وهو فوق ذلك يصوغ الحياة للإنسانية جمعاء صياغة معينة فيجعلها حياة عز ورخاء، أو يجعلها حياة ذل وشقاء.

والتفكير بالعيش يبنى على وجهة النظر في الحياة، لذلك نراه عند الرأسماليين يخلو من المسؤولية عن الغير، لأن وجهة النظر في الحياة في المبدأ الرأسمالي تخلو من المسؤولية عن الغير. أما الاشتراكية فقد اهتمت بذلك في أول الأمر، ثم ما لبثت أن عادت فتحولت نظرة قومية، فضعفت فيها المسؤولية عن الغير. وظل الإسلام وحده يوجب المسؤولية عن الغير فطلب من المسلم حين يشبع مظهر الملكية أن يشبع إلى جانب ذلك مظهر الكرم فقال عليه الصلاة والسلام: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه»

وطلب من المسلم حين يشبع إلى جانب ذلك مظهر الإيثار فقال تعالى ﴿ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة﴾ وطلب منه حين يشبع جوعة أولاده أن يشبع جوعة جاره فقال عليه الصلاة والسلام « ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع وهو يعلم » وطلب منه حين ينعم بالأمن أن يغيث الخائفين فقال ﷺ: « من سمع مسلماً ينادي يا للمسلمين فلم يجبه فليس بمسلم » وطلب من المسلم حين يهتم بأمر نفسه أن يهتم بأمر المسلمين فقال ﷺ: « من أصبح وهمّه غير الله فليس من الله ومن أصبح لا يهتم بأمر المسلمين فليس منهم » ولم يترك الإسلام أحداً من معتنقيه إلا وكلفه المسؤولية طالما كان بالغاً عاقلاً. فقال عليه الصلاة والسلام: « ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته فالإمام الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته والرجل راع على أهله وهو مسؤول عن رعيته والمرأة راعية على أهل بيت زوجها وولده وهي مسؤولة عنهم وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسؤول عنه، ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ».

من هذه النصوص نرى أن الإسلام أوجب المسؤولية على معتنقيه من رئيس الدولة حتى الراعي الذي يرعى غنمه في سفوح الجبال وبطون الأودية.

والمسؤولية هذه تتسع وتضيق حسب الجهة المخاطبة بالتكليف، فإن كان المخاطب بالتكليف فرداً بحيث يستطيع أن يقوم وحده بالفعل المطلوب كأداء الصلاة أو صيام رمضان أو أداء فريضة الحج أو قراءة القرآن أو النفقة على الوالدين كانت المسؤولية فردية لأنها تكون في حدود قدراته وصلاحياته، وإن كان المخاطب بالتكليف جماعة بحيث لا يتأتى تأدية الأمر المطلوب إلا من قبلها أو من قبل من ينوب عنها، كتطبيق أحكام الإسلام في شؤون الحياة، أو الجهاد في سبيل الله، أو محاسبة الحكام، أو إقامة الخلافة أو الأمر

بالمعروف والنهي عن المنكر ، كانت المسؤولية جماعية وأولاها المسؤوليات التالية .

مسؤولية المسلمين عن
حمل الدعوة الإسلامية

لما كانت العقيدة الإسلامية هي فقط العقيدة العقلية الصحيحة، وكان النظام المنبثق عنها هو فقط النظام الصحيح الذي يعالج مشاكل الإنسان في الحياة علاجاً صحيحاً، كان لا بد من اعتناقها وتطبيق النظام المنبثق عنها، وحملها دعوة إلى بقية الشعوب والأمم. وحملها فرض على المسلمين لقول الله تعالى: ﴿وأوحي إليّ هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ﴾ أي ولأنذر من بلغه، فالإنذار لكم وهو كذلك إنذار لمن تقومون بتبليغه إياه، فهو دعوة لهم لأن يبلغوه عن الرسول. ولقوله ﷺ «نضّرَ الله عبداً سمع مقالتي فحفظها ووعاها وأداها فرب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه». فالرسول ﷺ يطلب ممن سمع مقالته أن يبلغها كما سمع دون زيادة أو نقصان سواء أكان حامل المقالة فقيهاً أم لا، وسواء أكان المبلغ أفقه من المبلغ أم لا. فالطلب يقتضي التبليغ لوجود المدح عليه لقول الرسول الكريم «نضر الله عبداً» وإذا كان عدم التبليغ يترتب عليه ضياع الحكم الشرعي كان التبليغ واجباً. ويقول الله تعالى ﴿ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير﴾ والخير هنا هو الإسلام، فهذه كلها نصوص تدل على أن حمل الدعوة للإسلام فرض على جميع المسلمين الفقيه منهم وغير الفقيه، وسواء أكانوا أفراداً أو جماعات، أو دولة. فإذا كان المسلمون ينفذون أحكام الإسلام ويطبقون نظامه، وتقوم دولتهم على أساسه كان عليهم أن يحملوا دعوته إلى الكفار من الشعوب والأمم، وإذا كان المسلمون لا ينفذون أحكام عقيدتهم ولا يطبقون نظامها ولا تقوم دولتهم

على أساسها فإنه أولى بهم أن يحملوا الدعوة لاستئناف الحياة الإسلامية وذلك بإقامة دولته وتطبيق نظامه. وتختلف طبيعة الدعوة باختلاف المبلَّغين بها، فإن كان المبلَّغون بها كفاراً كانت الدعوة إلى الإسلام ابتداء، أي إلى الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره. وإن كان المراد تبليغهم إياها مسلمين كانت الدعوة للعمل لاستئناف الحياة الإسلامية بإقامة دولته وتطبيق نظامه.

وتختلف كيفية حمل الدعوة الإسلامية باختلاف الدعاة سواء أكان الداعية فرداً أو جماعة أو دولة فإذا كان الداعية فرداً أو جماعة ويحملون الدعوة للكفار فيكون عملهم منصباً على تحويل الكفار عن عقيدتهم إلى العقيدة الإسلامية، وإذا كان الكفار هؤلاء يقيمون في بلاد الإسلام فعلى الدعاة أن يتقصدوهم في بيوتهم وفي أماكن اجتماعاتهم وحيث يمكن اللقاء بهم أما إذا كانوا خارج بلاد المسلمين فيتقصدهم الدعاة في بلادهم سواء ذهب الدعاة لحمل الدعوة فقط أو كان ذهابهم بسبب التجارة كما حصل في أندونيسيا أو من أجل العمل والسعي في طلب الرزق كما هو الحال في أمريكا، أو من أجل العلم أو لأي سبب من الأسباب. هذه هي طريقة دعوة الكفار للإسلام بشكل فردي سواء أكان الداعية أفراداً أو جماعات.

أما الدولة فحملها الدعوة للكفار يتطلب الإعداد والقوة لتكون قادرة على التغلب على من تريد تبليغه الإسلام من الشعوب والأمم. لأن المبلّغ في هذه الحال لا يكون فرداً أو جماعة وإنما يكون شعباً أو أمة من الأمم أو قطراً من الأقطار، وحتى يكون التبليغ لافتاً للنظر لا بد من إخضاع الشعب أو القطر المراد تبليغه لنظام الإسلام ليلمس الشعب أو أهل ذلك القطر صدق العقيدة الإسلامية، وعدل النظام وحسن المعاملة، ومساواة الذمي بالمسلم أمام الإسلام فيقبلون عليه راغبين غير مكرهين. ولأن الدولة تحمل الدعوة

بطريق الجهاد، ويعتبر حملها للدعوة هو الأساس الذي تبنى عليه سياستها الخارجية والعلاقات الدولية مع الشعوب والأمم. وإلى جانب ذلك تعتبر الدعوة العمل الأصلي للدولة لقوله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها» ولقوله ﷺ «والجهاد ماض منذ بعثني الله إلى أن يقاتل آخر أمتي الدجال، لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل» فكونه أمر بالقتال حتى يقول من يقاتلهم لا إله إلا الله محمد رسول الله دليل على وجوب حمل الدعوة على الدولة، وكون هذا الحمل وهو الجهاد ماضياً إلى يوم القيامة دليل على أنه عملها الدائم الذي لا يحل أن ينقطع في حالة من الحالات.

والدولة في عرضها للدعوة تتبع أسلوب الحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن فقد بعث الرسول ﷺ دحية الكلبي إلى قيصر الروم برسالة يدعوه فيها إلى الإسلام فكان مما قاله دحية لقيصر: يا قيصر: أرسلني من هو خير منك، والذي أرسله هو خير منه ومنك فاسمع بذل ثم أجب بنصح فإنك إن لم تذلل لم تفهم وإن لم تنصح لم تنصف، قال: هات، قال: هل تعلم أكان المسيح يصلي؟ قال نعم. قال: فإني أدعوك إلى من كان المسيح يصلي له، وأدعوك إلى من دبر خلق السموات والأرض والمسيح في بطن أمه، وأدعوك إلى هذا النبي الأمي الذي بشر به موسى وبشر به عيسى بن مريم بعده وعندك من ذلك أثارة من علم تكفي عن العيان وتشفي من الخبر فإن أجبت كانت لك الدنيا والآخرة وإلا ذهبت عنك الآخرة وشوركت في الدنيا، واعلم أن لك رباً يقصم الجبابرة ويغير النعم.

ولم تكن الدولة تعرض الدعوة على الملوك والرؤساء فقط. بل كانت تعرضه على قادة الجيوش أثناء المعارك وكانت تطلب ممن تعرض الإسلام عليهم أحد أمرين: أحدهما: الدخول في الإسلام والثاني: الخضوع لسلطان

الإسلام، وإلا قاتلتهم إذا رأت في ذلك مصلحة للإسلام. روى سليمان بن بريدة قال: «كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميراً على الجيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً ثم قال: أغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله، أغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليدة. وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال أو خلال فأيتهن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم: ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين، فإن أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم الذي يجري على المسلمين ولا يكون لهم في الفيء والغنيمة شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين، فإن هم أبوا فسلهم الجزية فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم وإن أبوا فاستعن بالله عليهم وقاتلهم».

هكذا كانت الدولة تعرض الإسلام على الناس فإن قبلوه كانوا كغيرهم من المسلمين، أما إذا لم يقبلوا الإسلام وقبلوا الدخول تحت سلطانه كانوا من أهل الذمة يبقون على دينهم ويخضعون لأحكام الإسلام مع دفع الجزية وفقاً لقول الله تعالى: ﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون﴾ أما إذا لم يقبلوا الإسلام ولا الدخول تحت سلطانه فلا بد من قتالهم بدليل الآية ﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله... الآية﴾ إذ أنه لا خيار لهم غير الحرب إذا كانت الدولة قوية والشواهد على ذلك كثيرة، فقد روي أن عبادة ابن الصامت لما دخل على المقوقس لمفاوضته قال المقوقس لمن مع عبادة بن الصامت: ما فيكم من متكلم غير هذا؟ فقال القوم، هو أفضلنا وأقدمنا صحبة

لنبينا ومع هذا فقد أمره أميرنا هو المتكلم قال: فليتقدم إذن فإنما هبته لسواده فقال عبادة: فإن كنت هبتني لسوادي وقد ولى شبابي وذهبت قوتي فكيف بك لو رأيت عسكرنا وفيه أكثر من ألف أشد مني سواداً وأقوى أبداناً وأعظم أجساداً فطلب منه الملك الصلح فقال عبادة: إنّا لا نقبل منك إلا إحدى خلال ثلاث: إما أن تسلموا فتكونوا إخواننا لكم ما لنا وعليكم ما علينا، وإما أن تؤدوا الجزية إلينا وتعتقدوا منا الذمة، فنقبل منكم ونكف عنكم، وإما أن تبرزوا لنا حتى يحكم الله بيننا وبينكم. فقال الملك: لا تقبلوا غير هذه الخلال الثلاث؟ فرفع عبادة يديه فقال: لا ورب السماء لا ورب الأرض لا نقبل منكم غيرها ».

هذه هي طريقة حمل الدعوة للكفار من قبل الدولة، وأما حمل الدعوة للمسلمين فإنما يكون ذلك حينما يعطل المسلمون أحكام دينهم وتتفرق كلمتهم وتصبح دارهم دار كفر بظهور أحكام الكفر فيها. ويكون حمل الدعوة حينئذ لا لدعوة المسلمين إلى الإسلام لأنهم مسلمون. بل يكون حمل الدعوة لهم للعمل على تحويل دارهم من دار كفر إلى دار إسلام أي لاستئناف الحياة الإسلامية وذلك بإقامة دولة الخلافة وتطبيق أحكام الإسلام. والدعوة في هذه الحال لا تحمل بشكل فردي لأن العمل الفردي مهما كثر لا يقيم دولة ولا يوصل إلى أخذ حكم، وإنما تحمل بشكل جماعي من قبل جماعة أو كتلة أو حزب يشترط أن يتحقق فيها أمران: أحدهما: رابطة تربط هذه الجماعة فكرياً ومشاعرياً. والثاني: أن يكون لها أمير واجب الطاعة يقودها للوصول إلى الغاية المنشودة ودليل ذلك قول الله تعالى ﴿ولتكن منكم أمّة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون﴾ ويجب أن يسلك بالدعوة في الطريق السياسي فتكون الجماعة أو الكتلة أو الحزب جماعة أو كتلة أو حزباً سياسياً بدليل الآية أيضاً لأن معنى ﴿يأمرون بالمعروف

وينهون عن المنكر﴾أي يأمرون المسلمين بالمعروف وينهونهم عن المنكر ومن ضمن المسلمين الحكام، وأمر الحكام بالمعروف ونهيهم عن المنكر هو قمة العمل السياسي والسير بالدعوة في الطريق السياسي يعتمد ناحيتين،إحداهما: الصراع الفكري.والثانية: الكفاح السياسي، فالمجتمع الحالي الذي يعيش فيه المسلمون يعتنق أفكاراً غير الأفكار الإسلامية، كالأفكار الشيوعية التي تقول بأن الفكر نتاج المادة وأن الفرد في المجتمع كالسن في الدولاب، وكالأفكار الرأسمالية التي تقول بفصل الدين عن الحياة، وأن المجتمع مكون من أفراد، وأن الدولة وجدت للمحافظة على حرية الفرد. ويحمل مفاهيم غير المفاهيم الإسلامية، كالمفاهيم الشيوعية التي تقول بأن مقياس الأعمال في الحياة إنما هو التطور. وكالمفاهيم الرأسمالية التي تقول بأن مقياس الأعمال في الحياة إنما هو النفعية، وأن السعادة التي ينشدها الفرد إنما هي الأخذ بأكبر نصيب من المتع الجسدية. ولديه قناعات غير القناعات الإسلامية كالقناعات الشيوعية بإلغاء الملكية الفردية وكالقناعات الرأسمالية بشرعية ربح المصارف والأموال الربوية، ومن مجموع هذه الأفكار والمفاهيم والقناعات توجد الدول في المجتمعات الإنسانية الحالية، وما لم تحطم هذه الأفكار وتغير هاتيك المفاهيم وتبدل تلك القناعات فتوجد الأفكار والمفاهيم والقناعات الإسلامية فتحل محلها لا يمكن أن تزول تلك الدول لتحل محلها الدولة الإسلامية.

لذلك لا بد من الصراع الفكري لتحطيم أفكار الكفر وإبراز الأفكار الإسلامية وتنزيلها على الواقع ليدرك المسلمون ما تنطوي عليه من علاج صحيح لمشاكل الحياة لتصبح لديهم مفاهيم، ولا بد من تكرارها المرة تلو المرة حتى تصير قناعات لديهم فتتهيأ النفوس وتتطلع الآمال لليوم الذي تقوم فيه دولة الإسلام.

وأما الكفاح السياسي فإنه يقتضي كشف جرائم الدول وفضح المؤامرات

الخبيثة وبيان خطر السياسات الزائفة وتحطيم الشخصيات المضللة وإظهار حقيقة الحكام العملاء الذين يتولون أمر الشعوب وخاصة الإسلامية، ويقتضي بيان دجل السياسيين والمنافقين وتضليلهم لشعوبهم، فإنهم في أكثر الأحيان يصورون الباطل حقاً، والهزيمة نصراً والإخفاق نجاحاً ولا تجوز مهادنتهم ﴿ودوا لو تدهن فيدهنون﴾ بل لا بد من استمرار الكفاح السياسي ضدهم لقول الله تعالى ﴿لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حادّ الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه ويدخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها رضي الله عنهم ورضوا عنه أولئك حزب الله ألا إن حزب الله هم المفلحون﴾ فبغير الوعي، والكفاح السياسي، والصراع الفكري لا يتسنى لحامل الدعوة أن يكون واعياً على مشاكل أمته مدركاً لحلولها قادراً على تدبيرها إذا أتيح له أن يتولى يوماً شؤونها. لأنه إن لم يكن مفكراً وسياسياً كان ناسكاً أو درويشاً عابداً، وأنّى لهذا أن يدرك شيئاً من مشاكل أمته.

ولما كان دليل حمل الدعوة الإسلامية لاستئناف الحياة الإسلامية دليلاً عاماً كانت مسؤولية حملها من المسؤوليات العامة على المسلمين، ويجب أن يسار بها في الطريق التي سار فيها رسول الله ﷺ. وذلك لأمرين: أما الأول فلأن طريق الرسول ﷺ هي مجموعة من الأفعال والأقوال والتقريرات حدثت أيام نبوته وفقاً لمراحل معينة، وكلها أحكام شرعية.

وأما الثاني فلتشابه الوضعين: وضعنا هذه الأيام ووضع الجاهلية أيام الرسول عليه الصلاة والسلام فالمجتمع يومذاك كان فاسداً، وكذلك المجتمع اليوم. كان الناس يومئذ يخضعون لقيادات جاهلية تحكمهم بعادات وتقاليد جاهلية، فكان المجتمع آنذاك يتكون من أفكار ومشاعر وأنظمة كلها تنبثق عن عقيدة الشرك، ويخضع الناس اليوم لقيادات ليست جاهلية فحسب وإنما

لقيادات حقيرة وذليلة وخائنة تحكم الناس بقوانين وضعية تنبثق عن عقيدة رأسمالية ترقع أحياناً بشيء من الاشتراكية. (فالمجتمعان فاسدان اليوم ويومذاك) وكذلك الدار، فالدار يومئذ كانت دار كفر أي جاهلية وكذلك الدار اليوم لأن القاعدة التي يقول بها الفقهاء وهي (تكون الديار ديار كفر بظهور أحكام الكفر فيها ولو كان جل أهلها من المسلمين، وتكون الديار ديار إسلام بظهور أحكام الإسلام فيها ولو كان جل أهلها من الكفار).

وإذن فالعمل اليوم لإقامة الدولة التي تقوم على العقيدة الإسلامية باعتناقها وتطبيق أحكامها هو نفسه العمل الذي كان يقوم به المسلمون الأولون مع الرسول ﷺ، وأعداء الإسلام يومئذ هم أعداؤه اليوم. فالمحافظون أيام الرسول عليه الصلاة والسلام على الواقع الجاهلي هم المحافظون على الواقع الفاسد الذي نعيشه اليوم مع الفارق في أن الجاهليين كانوا لا يقبلون خيانة أقوامهم ولا التواطؤ مع العدو عليهم، وكانوا أهل شهامة ونخوة وحمية ومروءة. وأما حكام اليوم فقد تجردوا من كل هذه الصفات. لذلك لا بد من عرض موجز وسريع لما كان من صراع فكري وكفاح سياسي في بداية سيرة الرسول ﷺ أثناء حمل الدعوة وقبل قيام الدولة في المدينة.

كان رسول الله ﷺ يصارع بدعوته أفكار الجاهليين وعقائدهم جاهداً لإحلال العقيدة الإسلامية الجديدة محل تلك العقائد الزائفة ببيان زيف تلك العقائد وسخافة عقول معتنقيها. فكان يتلو عليهم القرآن الكريم وما ورد فيه من قصص الأمم السابقة التي تشبههم في عبادة الأوثان ليوقظ تلك العقول الجامدة لعل أصحابها يتعمقون في التفكير فيتلو عليهم قول الله تعالى ﴿إذ قال لأبيه وقومه ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون. قالوا وجدنا آباءنا لها عابدين. قال لقد كنتم أنتم وآباؤكم في ضلال مبين. قالوا أجئتنا بالحق أم أنت من اللاعبين. قال بل ربكم رب السموات والأرض الذي فطرهن وأنا على

ذلكم من الشاهدين﴾. ثم يتلو عليهم قوله تعالى ﴿قال أفتعبدون من دون الله ما لا ينفعكم شيئاً ولا يضركم أفٍ لكم ولما تعبدون من دون الله أفلا تعقلون﴾ ثم ينذرهم العذاب الشديد لعكوفهم على عبادة الأوثان فيتلو عليهم ﴿إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم أنتم لها واردون. لو كان هؤلاء آلهة ما وردوها وكل فيها خالدون﴾. ولم يتوقف الرسول عند مهاجمة عقائد المشركين بل تعدى ذلك إلى مهاجمة نظمهم القبلية وعاداتهم وتقاليدهم البالية التي يستمدون منها نظام حياتهم كإحلال الربا وجواز استئجار الجواري للزنا وإباحة اللعب بالميسر، واستشارة الكهنة والعرافين فيتلو عليهم قول الله تعالى ﴿وما أوتيتم من ربا ليربو في أموال الناس فلا يربو عند الله﴾ ويتلو عليهم ﴿ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء إن أردن تحصناً﴾ ويتلو عليهم ﴿إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان﴾ وكانوا إذا رأوا أنه من مصلحتهم تقديم شهر من الأشهر الحرم أو تأخيره، يقدمونه أو يؤخرونه فيتلو عليهم قوله تعالى ﴿إنما النسيء زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا فيحلونه عاماً ويحرمونه عاماً ليواطئوا عدة ما حرم الله فيحلوا ما حرم الله زين لهم سوء أعمالهم والله لا يهدي القوم الكافرين﴾ ويدافع المشركون عن عقائدهم بحجج متهافتة فيحدثنا القرآن بلسان حالهم فيقول ﴿أجعل الآلهة الهاً واحداً إن هذا لشيء عجاب. وانطلق الملأ منهم أن امشوا واصبروا على آلهتكم ان هذا لشيء يراد ما سمعنا بهذا في الملة الآخرة إن هذا إلا اختلاق﴾. ويبدأ الكفار بمقاومة الرسول فيلجأون أولاً إلى الدعاية فيقولون إنه شاعر وكاهن فيتلو عليهم ﴿إنه لقول رسول كريم وما هو بقول شاعر قليلاً ما تؤمنون ولا بقول كاهن قليلاً ما تذكرون تنزيل من رب العالمين﴾، ويدعون أن رجلاً أعجمياً يخبره أخبار الأولين فيتلو عليهم قوله تعالى ﴿وقالوا إنما يعلمه بشر لسان الذي يلحدون إليه أعجمي وهذا لسان عربي مبين﴾ ثم يواصلون دعايتهم المغرضة وكذبهم السافر فيقولون إن القرآن من عند محمد

فيتحداهم إنه إن كان من عند محمد، ومحمد عربي مثلكم وهو أمي فأتوا أنتم المتعلمون الفصحاء بسورة واحدة من مثله لتثبتوا صدقكم فيتلو عليهم ﴿وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسورة من مثله وادعوا شهداءكم إن كنتم صادقين فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة أعدت للكافرين﴾ ولما أخفقوا في دعايتهم لجأوا إلى أسلوب المقاطعة الذي يشبه الحبس هذه الأيام فعقدوا اتفاقاً عاماً مع قبائل قريش بمقاطعة الرسول ﷺ وأتباعه ومن يحميه حتى لحقهم الضر مدة سنوات ثلاث فأمر الرسول أصحابه أن يهاجروا إلى الحبشة فراراً من أذى قريش إذ أن قريشاً بعد فشل أسلوب المقاطعة لجأوا إلى تعذيب المسلمين. وتجلى أسلوب الكفاح السياسي في رد الرسول ﷺ عليهم كلما أرادوا أن يهادنوه ليترك شتم آلهتهم وتسفيه أحلامهم فيتلو عليهم ﴿فلا تطع المكذبين. ودوا لو تدهن فيدهنون. ولا تطع كل حلاف مهين. هماز مشاء بنميم. مناع للخير معتد أثيم. عتلٍّ بعد ذلك زنيم. ان كان ذا مال وبنين إذا تتلى عليه آياتنا قال أساطير الأولين. سنسمه على الخرطوم﴾ ويرد على أبي جهل رد العزيز القوي على الضعيف الذليل فيتلو عليه ﴿كلا لئن لم ينته لنسفعن بالناصية. ناصية كاذبة خاطئة. فليدع ناديه. سندع الزبانية﴾ ثم يتوعد أبا لهب فيتلو عليهم ﴿تبت يدا أبي لهب وتب. ما أغنى عنه ماله وما كسب. سيصلى ناراً ذات لهب. وامرأته حمّالة الحطب. في جيدها حبل من مسد﴾.

ولقد كان هذا الصراع الفكري والكفاح السياسي بتوجيه من الله تعالى وتوفيق منه. فلم يترك للرسول نفسه ليقرر أسلوب الرد على أعداء الدعوة، وإلا فالرسول بشر يتألم مما يتألم منه أصحابه، فكان إذا ما بدا منه ميل لمهادنتهم نزل عليه الوحي يحذره العواقب وفي ذلك يقول الله تعالى ﴿ولولا أن ثبتناك لقد كدت تركن إليهم شيئاً قليلاً إذا لأذقناك ضعف الحياة وضعف

الممات ثم لا تجد لك علينا نصيراً﴾ ثم يبدأ الرسول ﷺ يتلمس القوى التي تمكنه من التغلب على قومه ليقيم سلطان الإسلام فيتحراها في القبائل فيذهب إلى الطائف فترده ثقيف رداً سيئاً ثم يذهب إلى بني عامر بن صعصعة فيشترطون عليه أن يكون الحكم لهم من بعده فيقول الأمر لله يضعه الله حيث يشاء وهكذا يقصد القبائل في مواطنها وفي سوق عكاظ وفي أيام الحج إلى أن التقى بوفد المدينة فاستجابوا له وآمنوا به وكان النصر على أيديهم بعد أن هاجر إليهم.

لقد كان عمل الرسول ﷺ وأصحابه طوال إقامتهم في مكة صراعاً فكرياً مع عقائد المشركين وعاداتهم وتقاليدهم وكان كفاحاً سياسياً لتحطيم كيانهم وأخذ السلطان منهم وفتح الطريق أمام الدعوة لتصل إلى الناس دون وقوف تلك الحواجز المادية في طريقها وليعتنق الإسلام من يرغبه وهو في حمى من سيف البغي الذي كان مصلتاً على من يعتنقه.

هكذا حمل الرسول وأصحابه الدعوة فلم يهادنوا عظيماً ولم يراعوا في الحق جباراً بل تحدوا المجتمع بما فيه من صعاب فلم يغضوا البصر عن جانب من جوانب الفساد ولم يتركوا باباً يفضي لإقامة دولتهم إلا طرقوه ولم يجدوا مسلكاً لذلك إلا سلكوه.

وشاء الله للمسلمين أن يظلوا يحملون الدعوة للإسلام ويطبقون أحكامه حتى زالت آخر دولة إسلامية في الحرب العالمية الأولى، فلما زالت دولة الخلافة زال معها نظام الإسلام وتوقف المسلمون عن حمل الدعوة، وأغلق باب الجهاد اللهم إلا جهاد المسلمين في الدفاع عن بلادهم لا عن دينهم، وجزئت بلاد المسلمين وفرضت على أهلها قوانين الكفر وأنظمته واذاقتهم من صنوف الظلم والإرهاب حتى قال قائلهم: انج سعد فقد هلك سعيد.

واليوم وقد أخذ المسلمون يتطلعون إلى العودة لأحكام الإسلام وتطبيق نظامهم بعد أن جربوا مبادىء الغرب والشرق جربوا الرأسمالية والاشتراكية وأدركوا أنه لا نجاح لهم إلا بالرجوع إلى دين الحق دينهم فوجدت التكتلات الإسلامية وكثر الدعاة للإسلام والكل يعلن أنه يحمل الدعوة الإسلامية، وشقوا طريقهم في المجتمع عبر الأقطار الإسلامية وهم يختلفون في مناهج سيرهم وطبيعة دعوتهم وكلهم يدعون أنهم على طريقة الرسول ﷺ.

وحتى نميز بين هذه الفئات لنعرف مصيبها من مخطئها ومستقيمها من معوجّها لا بد من الإشارة إلى أمور أساسية في الدعوة وفي الدعاة لتكون مقياساً صحيحاً نقيس عليها مناهج سير تلك التكتلات، حتى إذا ما توفرت تلك الأمور الأساسية في واحدة من هذه الفئات علمنا أنها على الطريق المستقيم والمنهج القويم، والغرض من هذا هو أن يتوجه المسلمون الراغبون في العمل لعز الإسلام والمسلمين إلى الكتلة الصحيحة لنقصر الطريق ونقرب الزمن على المسلمين بدلاً من أن يظلوا يدورون في حلقة مفرغة، وإذا لم تتوفر هذه الأمور في واحدة من هذه الفئات وجب على المسلمين إيجادها لتكون بداية المسيرة ولنبدأ بهذه الأمور الأساسية التي استخلصناها من طريقة الرسول ﷺ في حمله للدعوة وهي:

أولاً- أن يكون حمل الدعوة للمسلمين هو من أجل استئناف الحياة الإسلامية بإقامة الدولة الإسلامية وتطبيق الإسلام وحمل دعوته قيادة فكرية للعالم لإخراجه من الظلمات إلى النور.

ثانياً- أن يكون التكتل أو الحزب الذي يحمل الدعوة حزباً سياسياً يسعى لأخذ الحكم عن طريق الأمة بالصراع الفكري والكفاح السياسي.

ثالثاً- عدم مهادنة الأنظمة القائمة ولا مجال من الأحوال مع كشف

مؤامراتها الخبيثة وبيان سياساتها الزائفة وتحطيم الشخصيات المضللة.

رابعاً- الدعوة هي العمل الأساسي للداعية يجعل لها كل وقته إلا ما يلزمه لراحة جسمه واكتساب رزقه فإذا تعارضت الدعوة ومصلحة الداعية الشخصية تمسك بالدعوة وترك المصلحة. إذا كان حمل الدعوة بهذه الأسس الأربعة سائراً في المنهج الصحيح فإنه سيؤدي إلى الاصطدام بالسلطات الحكومية حتماً. كما حصل مع كتلة الرسول ﷺ، وكما أخبر عليه الصلاة والسلام في بعض الأحاديث بأنه سيأتي بعده حكام يحكمون بغير ما أنزل الله يؤذون الذين يأمرونهم بطاعة الله ويعملون لإحياء الكتاب والسنة لإعادة الحكم بما أنزل الله.

كان قس بن ساعدة وزيد بن عمرو بن نفيل وورقة بن نوفل من الموحدين أيام الجاهلية ينظرون إلى عبادة الأصنام نظرة صغار واحتقار. وكانوا يصرحون بما يعتقدون فلم يجدوا مقاومة من قريش ولم يتعرضوا لأذى من العرب، بينما تنهال قريش ضرباً على أبي بكر لمجرد أنه يقرأ القرآن حول الكعبة، ويضرب عثمان بن طلحة حتى تصرم عينه لكونه يعترض على بيت شعر للبيد العامري يقول فيه:

ألا كلُّ شيءٍ ما خلا الله باطلُ وكلُّ نعيمٍ لا محالةَ زائلُ

فيقول عثمان كذبت إلا نعيم الجنة فهو دائم. فلِمَ يضرب أبو بكر وعثمان ويهانان ولم يتعرض أحد من الموحدين لأذى؟ ليس من شك في أن كل أهل عقيدة أدرى بمن هم خطر على عقيدتهم. فلم يكن في اعتقاد الموحدين ما ينم عن خطر على عقيدة قريش أو على نظامها وسلطانها ولذلك لم يتعرضوا لهم بشيء، بينما يلاقي بلال الحبشي البلاء الشديد من سيده لمجرد اعتقاد بلال

بالإسلام. إن قريشاً كانت تدرك أن هذه العقيدة ستؤدي في النهاية إلى إزالة عقيدتهم وهدم نظامهم وأخذ سلطانهم.

كان النصارى في نجران واليهود في المدينة وبعض الأسر منهم ينظرون إلى العرب نظرة احتقار، نظرة أهل كتاب سماوي إلى مشركين عبدة أصنام ومع ذلك لم تعادهم العرب بالرغم من الاختلاط بهم كقبائل بني بكر وبني طيء النصرانية وبني قينقاع وبني النضير وبني قريظة اليهودية إلا بقدر ما كانت تعادي بعضها بعضاً بينما اجتمع كل هؤلاء على معاداة المسلمين. لماذا؟ لأن اليهود والنصارى لم يكونوا يحملون دعوة ولا يعملون للسيطرة على غيرهم من القبائل العربية. أما المسلمون فكانوا يعملون للوصول إلى إقامة دولة تخضع الناس لنظام الإسلام، إذ كان الرسول ﷺ يمر على وفود القبائل في سوق عكاظ وفي موسم الحج يعرض نفسه عليهم يطلب النصرة منهم على قومه.

إن التكتل أو الحزب الذي يحمل الدعوة الإسلامية في الطريق السياسي كما حملها الرسول ﷺ وأصحابه سيلقى من الأنظمة القائمة ملاحقة ومطاردة وأذى كما لحق الرسولَ وأصحابه أذى وتعذيبٌ من الأنظمة المشركة آنذاك في مكة والطائف والمدينة. أما بقية التكتلات أو الأحزاب فسوف تظل في منأى عن أذى وملاحقة الأنظمة القائمة ما لم تغير منهج سيرها كما ظلت تكتلات اليهود والنصارى وأمثال ورقة بن نوفل بعيدين عن أذى المشركين وذلك لأن المشركين وأنظمة اليوم أدرى بمصادر الخطر عليها.

إن التكتل السياسي الذي يقوم بحمل الدعوة بالصراع الفكري والكفاح السياسي ويعمل لتغيير الواقع الفاسد بأفكار جديدة ومقاييس وقناعات غير تلك الموجودة في المجتمع، سيلقى عنتاً ومقاومة شديدتين ودعاية مضادة

لصرف أنظار الراغبين في التغيير عنه، ولفض أتباعه من حوله، وهذه حقائق لا يماري فيها إلا مكابر وهي:

أولاً: ما من أمة منحطة أو متخلفة وأرادت النهوض إلا وكانت الفئة التي تقوم على انهاضها على عداء أكيد مع الحكم القائم على هذا الانحطاط والتخلف.

ثانياً: ما حصل في التاريخ أن قامت الأمة المتخلفة بكليتها للتغيير، بل كان القائمون بالتغيير هم أقل الناس عدداً على الاطلاق.

ثالثاً: إن أصحاب فكرة التغيير في الأمة المنحطة أو المتخلفة دائماً يتهمون بالجنون أو الجنوح لأن أفكارهم تكون غريبة على المجتمع المنحط، أو المتخلف.

رابعاً: ما حصل أن قامت مثل هذه الفئات للتغيير في المجتمعات المنحطة أو المتخلفة إلا وانتصرت. تلك حقائق تاريخية تلقي الضوء على تلك التكتلات فتكشفها على حقيقتها لمن يهمهم أمرها ويقفون على مفترق الطرق بينها، ليعرفوا بعد ذلك أي الطرق يسلكون ولأي التكتلات ينتمون.

مسؤولية المسلمين عن إقامة الخلافة

إن سنة الحياة تفرض على الناس أن ينيبوا عنهم من يقوم برعاية شؤونهم حسب ما تعارفوا عليه من أفكار ومفاهيم وقناعات، وأن يسندوه بقوة تمكنه من تنفيذ الأحكام لأنه هو الدولة، فهو الذي يتولى السلطان بتدبير الشؤون في الداخل والخارج ويقوم بالأعباء الملقاة على عاتق الرعية.

ولما كانت الأعباء الملقاة على الأمة الإسلامية في كل عصر هي تطبيق الإسلام وحمل الدعوة الإسلامية إلى كافة الشعوب والأمم وما يقتضيه من إعداد الجيوش للجهاد واحضار القوة، وهذه بغير الدولة لا يمكن تحقيق شيء منها لذلك كانت إقامة الدولة الخطوة الأولى في العمل، إذ أنه بغير إقامة الدولة لا يمكن التوصل إلى شيء، والقاعدة الشرعية تنص على أن (ما لا يتوصل إلى الواجب إلا به فهو واجب) فإقامة الدولة يكون واجباً عاماً على المسلمين.

والناظر في واقع المسلمين يرى دولاً متعددة وحكاماً كثيرين ولكنها دول أقامها أعداء المسلمين على انقاض دولة الخلافة لتطبق على المسلمين أحكام الكفر ولتحافظ على تجزئة الأمة الإسلامية لتظل ضعيفة مفتتة القوى مبعثرة، ولتظل ديار المسلمين مزرعة للأعداء ومرتعاً للشر، ولذلك فالدولة التي يجب على المسلمين إقامتها إنما هي دولة الخلافة والتي هي رئاسة عامة للمسلمين جميعاً في الدنيا لإقامة أحكام الشرع الإسلامي وحمل الدعوة

الإسلامية إلى العالم، وإقامتها فرض على جميع المسلمين. وذلك للأدلة الشرعية التالية:

أولاً: القرآن الكريم

قال الله تعالى ﴿فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عمّا جاءك من الحق﴾ وخطاب الرسول خطاب لأمته ما لم يرد دليل يخصصه به، وهنا لم يرد دليل فيكون خطاباً للمسلمين بإقامة الحكم ولا يعني إقامة الخليفة إلا إقامة الحكم والسلطان على أن الله تعالى فرض على المسلمين إطاعة ولي الأمر أي الحاكم، مما يدل على وجوب وجود ولي الأمر على المسلمين فقال تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾ ولا يأمر بطاعة من لا وجود له ولا يفرض طاعة من وجوده مندوب فدل على أن إيجاد ولي الأمر واجب. فالله تعالى حين أمر بطاعة ولي الأمر فإنه يكون قد أمر بإيجاده فإن وجود ولي الأمر يترتب عليه إقامة الحكم الشرعي وترك إيجاده يترتب عليه تضييع الحكم الشرعي فيكون إيجاده واجباً لما يترتب على عدم إيجاده من حرمة وهي تضييع الحكم الشرعي.

ثانياً: السنة النبوية

روي عن نافع قال: قال لي عمر بن الخطاب سمعت رسول الله ﷺ يقول «من خلع يداً من طاعة الله لقي الله تعالى يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية» فالواجب هو وجود بيعة في عنق كل مسلم أي وجود خليفة يستحق في عنق كل مسلم بيعة سواء بايع بالفعل أم لم يبايع لأن الذي ذمه الرسول هو خلو عنق المسلم من بيعة حتى يموت ولم يذم عدم البيعة.

وروي عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال « سيليكم من بعدي ولاة فيليكم البر ببره والفاجر بفجوره فاسمعوا لهم وأطيعوا في كل ما وافق الحق فإن أحسنوا فلكم وأن أساءوا فلكم وعليهم ».

وروى مسلم عن الأعرج عن أبيَ هريرة عن النبي ﷺ قال « إنما الإمام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به ».

هذه أخبار عن الخليفة أو الإمام وعن فوائد وجوده والقواعد الأصولية أنه إن كان الاخبار يتضمن المدح فالطلب طلب فعل وإن كان الاخبار يتضمن الذم فالطلب طلب ترك. وإن كان الفعل المطلوب يترتب عليه إقامة الحكم الشرعي كان طلباً جازماً فيكون فرضاً، وإن كان يترتب على تركة تضييع الحكم الشرعي كان النهي جازماً. ولما كانت الأحكام الشرعية معطلة في أيامنا هذه ومنذ أن زالت دولة الخلافة فإن إعادة تنفيذ الأحكام الشرعية يقتضي إعادة دولة الخلافة ويكون إقامتها فرضاً تماماً كفرضية الحكم الشرعي.

وروى مسلم عن أبي حازم قال «قاعدت أبا هريرة خمس سنين فسمعته يحدث عن النبي ﷺ قال: كانت بنو اسرائيل تسوسهم الأنبياء كلما هلك نبي خلفه نبي وأنه لا نبي بعدي وستكون خلفاء فتكثر قالوا فما تأمرنا؟ قال: فوا ببيعة الأول فالأول وأعطوهم حقهم فإن الله سائلهم عما استرعاهم ». وروى مسلم عن النبي ﷺ قال: « ومن بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر » والأمر هنا بإطاعة الإمام هو أمر بإقامته والأمر بقتال من ينازعه قرينة على الجزم بدوام إيجاد خليفة واحد.

وروى عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال « من كره من أميره شيئاً

فليصبر عليه فإنه ليس أحد من الناس خرج من السلطان شبراً فمات عليه إلا مات ميتة جاهلية » وهذا التزام آخر يلزمنا بطاعة الخليفة ويحذرنا من الخروج من طاعته حتى شنع علينا الأمر بأن جعل من يموت وهو خارج عن طاعة الخليفة يموت ميتة تشبه ميتة الجاهلي الذي لم يكن يعرف له طريقاً إلى الخير.

ثالثاً: الإجماع

لقد أجمع الصحابة على إقامة خليفة لرسول الله ﷺ. ليقوم بالعبء الذي كان يقوم به الرسول، وأجمعوا أيضاً على إقامة خليفة لأبي بكر ثم لعمر ثم لعثمان، وظهر تأكيد ذلك الإجماع من تأخير دفن الرسول ﷺ.

وإقامة الدين وتنفيذ أحكام الشرع في جميع شؤون الحياة فرض بالدليل القطعي، ولا يتم ذلك إلا بحاكم ذي سلطان لقوله تعالى ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليما﴾ والقاعدة الشرعية في ذلك أن (ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب).

فهذه الأدلة صريحة بأن إقامة الحكم والسلطان على المسلمين منهم فرض. وصريحة بأن إقامة خليفة يتولى هو الحكم والسلطان فرض على المسلمين، وذلك من أجل تنفيذ أحكام الشرع لا مجرد حكم وسلطان وهذا الفرض هو فرض على الكفاية، فإن أقامه البعض فقد وجد الفرض وسقط عن الباقين. وإن لم يستطع أن يقيمه البعض ولو قاموا بالأعمال التي تقيمه فإنه يبقى فرضاً على جميع المسلمين ولا يسقط الفرض عن أي مسلم ما دام المسلمون بغير خليفة.

والقعود عن إقامة خليفة للمسلمين معصية من أكبر المعاصي لأنها قعود عن القيام بفرض من أهم فروض الإسلام، ويتوقف عليه أحكام الدين، بل

يتوقف عليه وجود الإسلام في معترك الحياة فالمسلمون آثمون إثماً كبيراً في القعود عن إقامة خليفة للمسلمين. فإن أجمعوا على هذا القعود كان الإثم على كل فرد منهم في جميع أقطار المعمورة. وإن قام بعض المسلمين بالعمل لإقامة خليفة ولم يقم البعض الآخر فإن الإثم يسقط عن الذين قاموا يعملون لإقامة الخليفة ويبقى الفرض عليهم حتى يقوم الخليفة. لأن الاشتغال بإقامة الفرض يسقط الإثم عن تأخير إقامته عن وقته ما دام العمل مستمراً لتلبسه بالقيام به. ولاستكراهه بما يقهره عن انجاز القيام به. أما الذين لم يتلبسوا بالعمل لإقامة الفرض فإن الإثم بعد ثلاثة أيام من ذهاب الخليفة إلى يوم ينصب الخليفة يبقى عليهم لأن الله قد أوجب عليهم فرضاً ولم يقوموا به ولم يتلبسوا بالأعمال التي من شأنها أن تقيمه. ولذلك استحقوا الإثم فاستحقوا عذاب الله وخزيه في الدنيا والآخرة. واستحقاقهم الإثم على قعودهم عن إقامة خليفة أو عن الأعمال التي من شأنها أن تقيمه ظاهر صحيح في استحقاق المسلم العذاب على تركه أي فرض من الفروض التي فرضها الله عليه، لا سيا الفرض الذي به تنفذ الفروض وتقام أحكام الدين. ويعلو أمر الإسلام. وتصبح كلمة الله هي العليا في بلاد الإسلام وفي سائر أنحاء العالم.

مسؤولية المسلمين عن تطبيق نظام الإسلام

الإسلام عقيدة عقلية ينبثق عنها نظام كامل يتناول الحياة الدنيا كلها وما يلزم الإنسان مما يتعلق بشؤون الآخرة. فهو ينظم علاقة الإنسان بخالقه ببيان العبادات التي فرضها الله عليه والتي ندبها له ليقوم بالفرائض، ويتزود بالنوافل، فيرسم له طريق السعادة إلى الحياة الآخرة. وينظم علاقة الإنسان بنفسه فيحل له الطيبات ويحرم عليه الخبائث، ويختار له ما كمل من اللباس وما حسن من الأخلاق. وينظم علاقة الإنسان بغيره من بني الإنسانية فيما يجري بينهم من معاملات. ولم يسمح لأحد أن يضع شيئاً من أحكام هذا النظام تلك الأحكام العادلة التي وضعها خالق الكون ومدبّر الوجود العليم الخبير يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور. وضعها وفقاً لعلمه بما هو كائن إلى يوم القيامة من تغيّر الأوضاع واختلاف الأحوال ومر العصور، وضعها غير متطورة ولا متغيرة منها قواعد كلية وأحكام عامة تتسع لمعالجة مشاكل الإنسان في الحياة في كل زمان ومكان.

ولكن ليس معنى اتساعها هذا أن تبيح لمالك السيارة أن يؤمّن عليها في شركة التأمين بحجة أن الدولة تفرض التأمين على أصحاب السيارات، أو أن تبيح اقتراض المال من المصارف بفائدة بحجة أنه لا يوجد مصدر آخر غير هذا للاقتراض،أو أن تبيح الاشتراك في الشركات المساهمة بحجة أنها هي الشركات الموجودة، وإنما هي صالحة لكل زمان ومكان في ظل النظام الإسلامي العام. وليس في ظل النظام الرأسمالي أو الاشتراكي الحاليين

وكجزء منها، بل بتغيير الواقع الفاسد ليكون واقعاً صالحاً لتطبيق الإسلام فيه.

أما مسؤولية الأمة الإسلامية عن تطبيق الإسلام، وتنفيذ أحكامه فقد ورد في خطاب التكليف العام لجميع المسلمين، قال الله تعالى مخاطباً رسوله الكريم ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً﴾ وخاطب المسلمين أيضاً بقوله تعالى ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ فالآية الأولى نفت الإيمان عمن لا يحكم الشرع لأن تحكيم الرسول عليه الصلاة والسلام تحكيم للشرع، إذ أنه عليه الصلاة والسلام ليس له أن يحكم بينهم بما تعارف عليه الناس من أحكام وقوانين وما طغى عليهم من عادات وأعراف، بل هو ملزم أن يحكم بينهم بشرع الله لأن الله تعالى أمره بهذا فقال تعالى ﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك﴾ وقد قرن الله تعالى تحكيم الناس للرسول فيما يحصل بينهم بالإيمان﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم﴾ وأوجب أن يكون قبولهم لحكمه مصحوباً بالرضا والاستسلام.

والآية الثانية تأمر المسلمين أن يأخذوا ما آتاهم الرسول من الأوامر كالواجبات والمندوبات والمباحات وأن ينتهوا عمّا نهاهم عنه من المحرمات والمكروهات. فموضوع البحث في الآية هو نفي الإيمان عمّن لا يحكم الشرع، إذ أنّ التقيد بأحكام الشرع، أي بما جاء به الرسول ﷺ، هو صنو الإيمان ودلالة عليه، أي على وجوده لدى المسلمين، لذلك فإن من لا يتقيد بالشرع ينفى عنه الإيمان. وعلاوة على ذلك، فقد نعى الله تعالى على الذين يأخذون غير حكم الشرع فقال عز وجل ﴿ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن

يكفروا به﴾ فالزعم بأنهم يؤمنون بالقرآن يقضي أن يتحاكم الزاعم إليه، فإذا أراد أن يتحاكم إلى غيره وقد أمر أن يكفر به فإن ذلك ينافي زعم الإيمان. لذلك فإن الإيمان بالإسلام يقضي ويحتم التحاكم إليه، لذلك فإن على المسلم والمؤمن بالإسلام أن يتقيد بشريعته وإلا سلك طريق الكفر ودل على أنه غير مؤمن بالإسلام.

ولما كان خطاب الله للرسول خطاباً لأمته كان المسلمون مخاطبين بالحكم بما أنزل الله وملزمين به.

وقد بين الشرع ذلك بوضوح في حق الحكام من قضاة وولاة، إن هؤلاء وإن كانوا يدخلون تحت حكم التقيد بالشرع، فإن الله تعالى أخبر عنهم بالذات بأنهم إذا حكموا بغير ما أنزل الله فهم كافرون أو ظالمون أو فاسقون. فإذا كانوا يعتقدون بعدم صلاحية الإسلام للحكم وللقضاء فإنهم كفار ولا شك. أما إذا كانوا يؤمنون به، ولكنهم مجاراة للكفار قبلوا أن يحكموا بغيره إما خوفاً، وإما عن قناعة بأنهم غير قادرين على تطبيقه فهؤلاء ظالمون وفاسقون لأنهم ارتكبوا حراماً ما دام إيمانهم بالإسلام موجوداً؛ فعدم التقيد بأحكام الشرع كما يكون كفراً أو ظلماً أو فسقاً لدى الحكام، كذلك يكون لدى الناس في علاقاتهم ببعضهم، فإن من اعتقد من الناس أن الإسلام لا يصلح لعلاج مشكلة من المشكلات وأن غيره خير منه في علاجها كان كافراً. أما إذا كان يعتقد بصلاحه ولكنه يخاف الحاكم ويسير مع القوانين الوضعية فهو ظالم أو فاسق.

فالتقيد بأحكام الشرع فرض على كل مسلم حاكماً كان أو غير حاكم. وإذا كان الله قد صرح بشأن الحكام بأنهم يكونون كفاراً أو ظلمة أو فسقة حسب حالهم من الإيمان فكذلك الحال بالنسبة لدى سائر المسلمين، فإنهم يكونون

كفرة أو ظلمة أو فسقة حسب حالهم من الإيمان بصلاحية الإسلام أو عدم صلاحيته، لقول الله تعالى ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾ وقوله تعالى ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون﴾ وقوله تعالى ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون﴾.

والمسلمون الذين يتحملون مسؤولية تطبيق الإسلام ويعطون ولاءهم لمن ينصبونه حاكماً عليهم ليحكمهم بكتاب الله وسنة نبيه، جديرون بأن يعتنوا بالملاحظات التالية:

أولاً: لما كان الحاكم هو الذي يتولى تطبيق الإسلام أو عدم تطبيقه، كان هو موضوع المحاسبة، والمسلمون الذين ينصبونه حاكماً هم الذين يحاسبونه، وكذلك الحال فيما إذا كان قد أخذ الحكم عنوة، دون أن ينصبه المسلمون، كما لو أقامه العدو أو نصب نفسه حاكماً عليهم بالقوة. ففي حال ظلمه أو فسقه فعليهم أن يغيروا عليه باليد إن استطاعوا وإذا لم يستطيعوا فليغيروا عليه باللسان وإلا فبالقلب لقوله عليه الصلاة والسلام «من رأى منكم منكراً فليغيّره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الايمان» أما في حال كفره فالتغيير يكون بقوة السلاح. لأنه يحرم على المسلمين حينئذ أن يحكمهم كافر لقوله تعالى ﴿ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً﴾ وهذا في حال حكمه بغير ما أنزل الله عن اعتقاد بأن الإسلام لا يصلح نظاماً للحياة. وفي هذه الحالة لا تجوز موالاتهم ولا طاعتهم لأنه أقل ما يقال فيهم أنهم ظالمون. والله سبحانه وتعالى ينهى عن موالاة الظالمين والركون إليهم والاعتماد عليهم فقال تعالى ﴿ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار وما لكم من دون الله من أولياء ثم لا تنصرون﴾.

وهو حينما يحكم بغير ما أنزل الله يكون محاداً لله عاصياً له فلا تجوز موالاته

ثانياً:- والحاكم الذي يصنع تشريعاً جديداً ليس من كتاب الله ولا من سنة رسوله ويبيح الحرام ويمنع الحلال ويحظر القيام بالفروض والواجبات. كالتشريع الذي يبيح شرب الخمر ويسمح بفتح الخمارات ويبيح التعامل بالربا ويسمح بفتح المصارف الربوية ولا يمنع الزنا بل يسمح بفتح النوادي الليلية للراقصات والمومسات. وكالتشريع الذي يبيح عقود التأمين بل ويجبر الناس عليها، وكالتشريع الذي يمنع المسلمين من قتال عدوهم والجهاد في سبيل الله، ويمنعهم من إيجاد أحزاب إسلامية سياسية وكالتشريعات التي تمنع حملة الدعوة الإسلامية وتوجب العقوبات الصارمة لحامليها مثل هذا الحاكم لا تجوز طاعته ولا تجوز موالاته، لأن اتباع هذا الحاكم وإطاعته فيما يشرع من أحكام هو اتخاذه ربًّا من دون الله لقوله تعالى ﴿اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح ابن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً واحداً لا إله إلا هو سبحانه وتعالى عمّا يشركون﴾ روى عدي بن حاتم عن النبي ﷺ أنه سئل عن معنى الآية فقال: «اما أنهم لم يكونوا يعبدونهم ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه وإذا حرموا عليهم شيئاً حرموه».

والحاكم الذي يميل به الهوى وتنصرف به النفس في تشريع الأحكام عما نزل به الوحي لا يكون مؤمناً لقوله عليه الصلاة والسلام «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به» لذلك لا تجب طاعته ولا موالاته وعلى كل مؤمن يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله أن يجعل ولاءه لله ولرسوله باتباع كتابه وسنة نبيه ولمن سار عليها من أئمة المسلمين. أما إذا جعل ولاءه لمن يشرع أحكاماً تحل الحرام وتمنع الحلال فإن الله سيلزمه صحبتهم وولاءهم يوم القيامة لما حدّث به عبد الله بن مسعود عن عمر بن الخطاب دون أن يرفعه إلى الرسول ﷺ قال: «إذا كان يوم القيامة، قام الناس لرب العالمين أربعين عاماً شاخصة أبصارهم إلى السماء حفاة عراة يلجمهم العرق فلا

يكلمهم الله ولا ينظر إليهم أربعين عاماً ثم ينادي مناد أيها الناس أليس عدلاً من ربكم الذي خلقكم وصوركم وأماتكم وأحياكم ثم عبدتم غيره أن يولي كل قوم ما تولوا؟ قالوا: نعم، قال: فيرفع لكل قوم ما كانوا يعبدون من دون الله فيتبعونها حتى تقذفهم في النار ». ولا يقول عبد الله بن مسعود هذا القول إلا أن يكون قد سمعه من الرسول ﷺ لأنه من المغيبات.

لذلك يجدر بالمسلمين ألاّ يتخذوا من دون الله أولياء يركنون إليهم، ويعتمدون عليهم وهم يوم القيامة أضعف من أن يجلبوا لأنفسهم خيراً أو يدفعوا عنها ضراً، وقد نهانا الله تعالى عن اتخاذ هؤلاء الحكام ولاة من دون الله فبالغ في النهي بأن ضرب الله لنا مثلاً في كتابه فقال عز وجل ﴿مثل الذين اتخذوا من دون الله أولياء كمثل العنكبوت اتخذت بيتاً وإن أوهن البيوت لبيت العنكبوت لو كانوا يعلمون ان الله يعلم ما يدعون من دونه من شيء وهو العزيز الحكيم، وتلك الأمثال نضربها للناس وما يعقلها إلا العالمون﴾.

ثالثاً:- إن حكام المسلمين اليوم تركوا شريعة ربهم واستباحوا الحرمات وارتكبوا المحرمات والموبقات فأشبعوا بذلك رغباتهم واتبعوا أهواءهم، ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله. أي بغير دليل من كتاب الله. قال شداد بن أوس عن النبي ﷺ أنه قال « الكيّس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والفاجر من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله ».وإذن فاتباع الهوى هو اتخاذه إلهاً من دون الله، لأن العبادة هي الطاعة، وطاعة الهوى عبادة له، يقول عكرمة في تفسير قوله تعالى ﴿أفرأيت من اتخذ إلهه هواه وأضله الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة، فمن يهديه من بعد الله أفلا تذكرون﴾ يقول أفرأيت من جعل الهه الذي يعبده ما يهواه ويستحسنه فإذا استحسن شيئاً وهويه اتخذه إلهاً، وقال أبو أمامة: سمعت رسول الله ﷺ يقول « ما عبد تحت السماء إله أبغض إلى الله من الهوى » والله تعالى يقول ﴿ولا

تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله﴾ ولذلك فاتباع الهوى بغير هدى او بغير دليل من عند الله يؤدي إلى الهلاك لقوله عليه الصلاة والسلام « ثلاث مهلكات وثلاث منجيات أما المهلكات شح مطاع، وهوى متبع، وإعجاب المرء بنفسه، والمنجيات خشية الله في السر والعلن، والقصد في الغنى والفقر والعدل في الرضى والغضب ».

لم يكتف الحكام في سبيل المحافظة على بقائهم حكاماً بترك شريعة الله وهدم نظام الإسلام، وإنما أخذوا يصدون عن سبيل الله فيمنعون المسلمين من أن يعملوا لاستئناف حياة إسلامية عن طريق حمل الدعوة الإسلامية بشقيها، الصراع الفكري والكفاح السياسي، لأن حمل الدعوة بالصراع الفكري يؤدي إلى بيان زيف أفكار الحكام ومفاهيمهم وقناعاتهم؟ تلك الأفكار والمفاهيم والقناعات التي يقوم عليها حكمهم وبالتالي يؤدي إلى تحطيمها، وحملها بالكفاح السياسي يؤدي إلى كشف عمالتهم ومؤامراتهم على شعوبهم، ناهيك عن مساوىء حكمهم. ولم يكتفوا بالصد عن سبيل الله أي عن شريعته وإنما أرادوها طريقة معوجّة ملتوية بعيدة عن الاستقامة فكانت اشتراكية دولية، أو ديموقراطية رأسمالية، أو قومية عربية أو تركية. أو غير ذلك فضلت بهم السبل وتفرقت بهم الطرق مصداقاً لقوله تعالى ﴿وإن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله﴾ هؤلاء الحكام لعنهم الله في كتابه العزيز فقال تعالى ﴿فأذن مؤذن بينهم أن لعنة الله على الظالمين الذين يصدون عن سبيل الله ويبغونها عوجاً، وهم بالآخرة كافرون﴾.

وإذا كان الحكام قد باعوا آخرتهم بدنياهم فضلوا وهلكوا فعلام نقتفي أثرهم ونحث الخطى خلفهم فنهلك أنفسنا في هواهم، ونحن نعرف أن أحمق الناس من حط في هوى رجل وهو ظالم، فباع آخرته بدنيا غيره.

يتوقف عليه وجود الإسلام في معترك الحياة فالمسلمون آثمون إثماً كبيراً في القعود عن إقامة خليفة للمسلمين. فإن أجمعوا على هذا القعود كان الإثم على كل فرد منهم في جميع أقطار المعمورة. وإن قام بعض المسلمين بالعمل لإقامة خليفة ولم يقم البعض الآخر فإن الإثم يسقط عن الذين قاموا يعملون لإقامة الخليفة ويبقى الفرض عليهم حتى يقوم الخليفة. لأن الاشتغال بإقامة الفرض يسقط الإثم عن تأخير إقامته عن وقته ما دام العمل مستمراً لتلبسه بالقيام به. ولاستكراهه بما يقهره عن انجاز القيام به. أما الذين لم يتلبسوا بالعمل لإقامة الفرض فإن الإثم بعد ثلاثة أيام من ذهاب الخليفة إلى يوم ينصب الخليفة يبقى عليهم لأن الله قد أوجب عليهم فرضاً ولم يقوموا به ولم يتلبسوا بالأعمال التي من شأنها أن تقيمه. ولذلك استحقوا الإثم فاستحقوا عذاب الله وخزيه في الدنيا والآخرة. واستحقاقهم الإثم على قعودهم عن إقامة خليفة أو عن الأعمال التي من شأنها أن تقيمه ظاهر صحيح في استحقاق المسلم العذاب على تركه أي فرض من الفروض التي فرضها الله عليه، لا سيا الفرض الذي به تنفذ الفروض وتقام أحكام الدين. ويعلو أمر الإسلام. وتصبح كلمة الله هي العليا في بلاد الإسلام وفي سائر أنحاء العالم.

مسؤولية المسلمين عن تطبيق نظام الإسلام

الإسلام عقيدة عقلية ينبثق عنها نظام كامل يتناول الحياة الدنيا كلها وما يلزم الإنسان مما يتعلق بشؤون الآخرة. فهو ينظم علاقة الإنسان بخالقه ببيان العبادات التي فرضها الله عليه والتي ندبها له ليقوم بالفرائض، ويتزود بالنوافل، فيرسم له طريق السعادة إلى الحياة الآخرة. وينظم علاقة الإنسان بنفسه فيحل له الطيبات ويحرم عليه الخبائث، ويختار له ما كمل من اللباس وما حسن من الأخلاق. وينظم علاقة الإنسان بغيره من بني الإنسانية فيما يجري بينهم من معاملات. ولم يسمح لأحد أن يضع شيئاً من أحكام هذا النظام تلك الأحكام العادلة التي وضعها خالق الكون ومدبّر الوجود العليم الخبير يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور. وضعها وفقاً لعلمه بما هو كائن إلى يوم القيامة من تغيّر الأوضاع واختلاف الأحوال ومر العصور، وضعها غير متطورة ولا متغيرة منها قواعد كلية وأحكام عامة تتسع لمعالجة مشاكل الإنسان في الحياة في كل زمان ومكان.

ولكن ليس معنى اتساعها هذا أن تبيح لمالك السيارة أن يؤمّن عليها في شركة التأمين بحجة أن الدولة تفرض التأمين على أصحاب السيارات، أو أن تبيح اقتراض المال من المصارف بفائدة بحجة أنه لا يوجد مصدر آخر غير هذا للاقتراض،أو أن تبيح الاشتراك في الشركات المساهمة بحجة أنها هي الشركات الموجودة، وإنما هي صالحة لكل زمان ومكان في ظل النظام الإسلامي العام. وليس في ظل النظام الرأسمالي أو الاشتراكي الحاليين

وكجزء منها، بل بتغيير الواقع الفاسد ليكون واقعاً صالحاً لتطبيق الإسلام فيه.

أما مسؤولية الأمة الإسلامية عن تطبيق الإسلام، وتنفيذ أحكامه فقد ورد في خطاب التكليف العام لجميع المسلمين، قال الله تعالى مخاطباً رسوله الكريم ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً﴾ وخاطب المسلمين أيضاً بقوله تعالى ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ فالآية الأولى نفت الإيمان عمن لا يحكم الشرع لأن تحكيم الرسول عليه الصلاة والسلام تحكيم للشرع، إذ أنه عليه الصلاة والسلام ليس له أن يحكم بينهم بما تعارف عليه الناس من أحكام وقوانين وما طغى عليهم من عادات وأعراف، بل هو ملزم أن يحكم بينهم بشرع الله لأن الله تعالى أمره بهذا فقال تعالى ﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك﴾ وقد قرن الله تعالى تحكيم الناس للرسول فيما يحصل بينهم بالإيمان﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم﴾ وأوجب أن يكون قبولهم لحكمه مصحوباً بالرضا والاستسلام.

والآية الثانية تأمر المسلمين أن يأخذوا ما آتاهم الرسول من الأوامر كالواجبات والمندوبات والمباحات وأن ينتهوا عمّا نهاهم عنه من المحرمات والمكروهات. فموضوع البحث في الآية هو نفي الإيمان عمّن لا يحكم الشرع، إذ أنّ التقيد بأحكام الشرع، أي بما جاء به الرسول ﷺ، هو صنو الإيمان ودلالة عليه، أي على وجوده لدى المسلمين، لذلك فإن من لا يتقيد بالشرع ينفى عنه الإيمان. وعلاوة على ذلك، فقد نعى الله تعالى على الذين يأخذون غير حكم الشرع فقال عز وجل ﴿ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن

يكفروا به﴾ فالزعم بأنهم يؤمنون بالقرآن يقضي أن يتحاكم الزاعم إليه، فإذا أراد أن يتحاكم إلى غيره وقد أمر أن يكفر به فإن ذلك ينافي زعم الإيمان. لذلك فإن الإيمان بالإسلام يقضي ويحتم التحاكم إليه، لذلك فإن على المسلم والمؤمن بالإسلام أن يتقيد بشريعته وإلا سلك طريق الكفر ودل على أنه غير مؤمن بالإسلام.

ولما كان خطاب الله للرسول خطاباً لأمته كان المسلمون مخاطبين بالحكم بما أنزل الله وملزمين به.

وقد بين الشرع ذلك بوضوح في حق الحكام من قضاة وولاة، إن هؤلاء وإن كانوا يدخلون تحت حكم التقيد بالشرع، فإن الله تعالى أخبر عنهم بالذات بأنهم إذا حكموا بغير ما أنزل الله فهم كافرون أو ظالمون أو فاسقون. فإذا كانوا يعتقدون بعدم صلاحية الإسلام للحكم وللقضاء فإنهم كفار ولا شك. أما إذا كانوا يؤمنون به، ولكنهم مجاراة للكفار قبلوا أن يحكموا بغيره إما خوفاً، وإما عن قناعة بأنهم غير قادرين على تطبيقه فهؤلاء ظالمون وفاسقون لأنهم ارتكبوا حراماً ما دام إيمانهم بالإسلام موجوداً؛ فعدم التقيد بأحكام الشرع كما يكون كفراً أو ظلماً أو فسقاً لدى الحكام، كذلك يكون لدى الناس في علاقاتهم ببعضهم، فإن من اعتقد من الناس أن الإسلام لا يصلح لعلاج مشكلة من المشكلات وأن غيره خير منه في علاجها كان كافراً. أما إذا كان يعتقد بصلاحه ولكنه يخاف الحاكم ويسير مع القوانين الوضعية فهو ظالم أو فاسق.

فالتقيد بأحكام الشرع فرض على كل مسلم حاكماً كان أو غير حاكم. وإذا كان الله قد صرح بشأن الحكام بأنهم يكونون كفاراً أو ظلمة أو فسقة حسب حالهم من الإيمان فكذلك الحال بالنسبة لدى سائر المسلمين، فإنهم يكونون

كفرة أو ظلمة أو فسقة حسب حالهم من الايمان بصلاحية الإسلام أو عدم صلاحيته، لقول الله تعالى ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾ وقوله تعالى ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون﴾ وقوله تعالى ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون﴾.

والمسلمون الذين يتحملون مسؤولية تطبيق الإسلام ويعطون ولاءهم لمن ينصبونه حاكماً عليهم ليحكمهم بكتاب الله وسنة نبيه، جديرون بأن يعتنوا بالملاحظات التالية:

أولاً: لما كان الحاكم هو الذي يتولى تطبيق الإسلام أو عدم تطبيقه، كان هو موضوع المحاسبة، والمسلمون الذين ينصبونه حاكماً هم الذين يحاسبونه، وكذلك الحال فيما إذا كان قد أخذ الحكم عنوة، دون أن ينصبه المسلمون، كما لو أقامه العدو أو نصب نفسه حاكماً عليهم بالقوة. ففي حال ظلمه أو فسقه فعليهم أن يغيروا عليه باليد إن استطاعوا وإذا لم يستطيعوا فليغيروا عليه باللسان وإلا فبالقلب لقوله عليه الصلاة والسلام «من رأى منكم منكراً فليغيّره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الايمان» أما في حال كفره فالتغيير يكون بقوة السلاح. لأنه يحرم على المسلمين حينئذ أن يحكمهم كافر لقوله تعالى ﴿ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً﴾ وهذا في حال حكمه بغير ما أنزل الله عن اعتقاد بأن الإسلام لا يصلح نظاماً للحياة. وفي هذه الحالة لا تجوز موالاتهم ولا طاعتهم لأنه أقل ما يقال فيهم أنهم ظالمون. والله سبحانه وتعالى ينهى عن موالاة الظالمين والركون إليهم والاعتماد عليهم فقال تعالى ﴿ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار وما لكم من دون الله من أولياء ثم لا تنصرون﴾.

وهو حينما يحكم بغير ما أنزل الله يكون محاداً لله عاصياً له فلا تجوز موالاته

ثانياً:- والحاكم الذي يصنع تشريعاً جديداً ليس من كتاب الله ولا من سنة رسوله ويبيح الحرام ويمنع الحلال ويحظر القيام بالفروض والواجبات. كالتشريع الذي يبيح شرب الخمر ويسمح بفتح الخمارات ويبيح التعامل بالربا ويسمح بفتح المصارف الربوية ولا يمنع الزنا بل يسمح بفتح النوادي الليلية للراقصات والمومسات. وكالتشريع الذي يبيح عقود التأمين بل ويجبر الناس عليها، وكالتشريع الذي يمنع المسلمين من قتال عدوهم والجهاد في سبيل الله، ويمنعهم من إيجاد أحزاب إسلامية سياسية وكالتشريعات التي تمنع حملة الدعوة الإسلامية وتوجب العقوبات الصارمة لحامليها مثل هذا الحاكم لا تجوز طاعته ولا تجوز موالاته، لأن اتباع هذا الحاكم وإطاعته فيما يشرع من أحكام هو اتخاذه ربًّا من دون الله لقوله تعالى ﴿اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح ابن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً واحداً لا إله إلا هو سبحانه وتعالى عمّا يشركون﴾ روى عدي بن حاتم عن النبي ﷺ أنه سئل عن معنى الآية فقال: «اما أنهم لم يكونوا يعبدونهم ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه وإذا حرموا عليهم شيئاً حرموه».

والحاكم الذي يميل به الهوى وتنصرف به النفس في تشريع الأحكام عما نزل به الوحي لا يكون مؤمناً لقوله عليه الصلاة والسلام «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به» لذلك لا تجب طاعته ولا موالاته وعلى كل مؤمن يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله أن يجعل ولاءه لله ولرسوله باتباع كتابه وسنة نبيه ولمن سار عليها من أئمة المسلمين. أما إذا جعل ولاءه لمن يشرع أحكاماً تحل الحرام وتمنع الحلال فإن الله سيلزمه صحبتهم وولاءهم يوم القيامة لما حدّث به عبد الله بن مسعود عن عمر بن الخطاب دون أن يرفعه إلى الرسول ﷺ قال: «إذا كان يوم القيامة، قام الناس لرب العالمين أربعين عاماً شاخصة أبصارهم إلى السماء حفاة عراة يلجمهم العرق فلا

يكلمهم الله ولا ينظر إليهم أربعين عاماً ثم ينادي مناد أيها الناس أليس عدلاً من ربكم الذي خلقكم وصوركم وأماتكم وأحياكم ثم عبدتم غيره أن يولي كل قوم ما تولوا؟ قالوا: نعم، قال: فيرفع لكل قوم ما كانوا يعبدون من دون الله فيتبعونها حتى تقذفهم في النار ». ولا يقول عبد الله بن مسعود هذا القول إلا أن يكون قد سمعه من الرسول ﷺ لأنه من المغيبات.

لذلك يجدر بالمسلمين ألاّ يتخذوا من دون الله أولياء يركنون إليهم، ويعتمدون عليهم وهم يوم القيامة أضعف من أن يجلبوا لأنفسهم خيراً أو يدفعوا عنها ضراً، وقد نهانا الله تعالى عن اتخاذ هؤلاء الحكام ولاة من دون الله فبالغ في النهي بأن ضرب الله لنا مثلاً في كتابه فقال عز وجل ﴿مثل الذين اتخذوا من دون الله أولياء كمثل العنكبوت اتخذت بيتاً وإن أوهن البيوت لبيت العنكبوت لو كانوا يعلمون ان الله يعلم ما يدعون من دونه من شيء وهو العزيز الحكيم، وتلك الأمثال نضربها للناس وما يعقلها إلا العالمون﴾.

ثالثاً:- إن حكام المسلمين اليوم تركوا شريعة ربهم واستباحوا الحرمات وارتكبوا المحرمات والموبقات فأشبعوا بذلك رغباتهم واتبعوا أهواءهم، ومن أضل من اتبع هواه بغير هدى من الله. أي بغير دليل من كتاب الله. قال شداد بن أوس عن النبي ﷺ أنه قال « الكيّس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والفاجر من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله ».وإذن فاتباع الهوى هو اتخاذه إلهاً من دون الله، لأن العبادة هي الطاعة، وطاعة الهوى عبادة له، يقول عكرمة في تفسير قوله تعالى ﴿أفرأيت من اتخذ إلهه هواه وأضله الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة، فمن يهديه من بعد الله أفلا تذكرون﴾ يقول أفرأيت من جعل الهه الذي يعبده ما يهواه ويستحسنه فإذا استحسن شيئاً وهويه اتخذه إلهاً، وقال أبو أمامة: سمعت رسول الله ﷺ يقول « ما عبد تحت السماء إله أبغض إلى الله من الهوى » والله تعالى يقول ﴿ولا

تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله﴾ ولذلك فاتباع الهوى بغير هدى او بغير دليل من عند الله يؤدي إلى الهلاك لقوله عليه الصلاة والسلام « ثلاث مهلكات وثلاث منجيات أما المهلكات شح مطاع، وهوى متبع، وإعجاب المرء بنفسه، والمنجيات خشية الله في السر والعلن، والقصد في الغنى والفقر والعدل في الرضى والغضب ».

لم يكتف الحكام في سبيل المحافظة على بقائهم حكاماً بترك شريعة الله وهدم نظام الإسلام، وإنما أخذوا يصدون عن سبيل الله فيمنعون المسلمين من أن يعملوا لاستئناف حياة إسلامية عن طريق حمل الدعوة الإسلامية بشقيها، الصراع الفكري والكفاح السياسي، لأن حمل الدعوة بالصراع الفكري يؤدي إلى بيان زيف أفكار الحكام ومفاهيمهم وقناعاتهم؟ تلك الأفكار والمفاهيم والقناعات التي يقوم عليها حكمهم وبالتالي يؤدي إلى تحطيمها، وحملها بالكفاح السياسي يؤدي إلى كشف عمالتهم ومؤامراتهم على شعوبهم، ناهيك عن مساوىء حكمهم. ولم يكتفوا بالصد عن سبيل الله أي عن شريعته وإنما أرادوها طريقة معوجّة ملتوية بعيدة عن الاستقامة فكانت اشتراكية دولية، أو ديموقراطية رأسمالية، أو قومية عربية أو تركية. أو غير ذلك فضلت بهم السبل وتفرقت بهم الطرق مصداقاً لقوله تعالى ﴿وإن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله﴾ هؤلاء الحكام لعنهم الله في كتابه العزيز فقال تعالى ﴿فأذن مؤذن بينهم أن لعنة الله على الظالمين الذين يصدون عن سبيل الله ويبغونها عوجاً، وهم بالآخرة كافرون﴾.

وإذا كان الحكام قد باعوا آخرتهم بدنياهم فضلوا وهلكوا فعلام نقتفي أثرهم ونحث الخطى خلفهم فنهلك أنفسنا في هواهم، ونحن نعرف أن أحمق الناس من حط في هوى رجل وهو ظالم، فباع آخرته بدنيا غيره.

رابعاً:- ليس الحكام فقط هم الذين يصدون عن سبيل الله ويبغونها عوجاً، وإنما يوجد إلى جانبهم من يفعل ذلك ممن أقاموهم دعائم لسلطانهم، وحراساً لأشخاصهم، وجواسيس لهم يبثونهم في الطرقات والمجتمعات وقضاة جور يقضون بغير الحق.

أما دعائم سلطانهم فهم الذين ينصبونهم ممثلين لهذه الأمة في ظل حكمهم سواء سموهم مجلس الشورى أو مجلس الأمة، أو مجلس الشعب، أو مجلس النواب والأعيان، أو سموهم القيادة القومية أو القيادة القطرية أو غير ذلك من التسميات، اولئك الذين يعطونهم الولاء ويوافقون على ما يسنونه من قوانين وتشريعات، ليضفوا على أعمالهم وتصرفاتهم بل وعلى قيامهم حكاماً صفة شرعية، ولتكون لهم حجة في أنهم إنما يتصرفون ويحكمون بإرادة الأمة ورغبتها.

وأما حرسهم فهم القوات الخاصة، الذين يحمونهم ويبطشون بكل من يحاول التخلص من ظلمهم، فهم حرسهم ورجال أمنهم بالفعل، أكثر مما هم حرس الأمة ورجال أمن البلاد - فالأولون يصدقونهم بكذبهم. والآخرون يعينونهم على ظلمهم، وقد تبرأ الرسول ﷺ من الطرفين فقال عليه الصلاة والسلام يا كعب بن عجرة: أعاذك الله من إمارة السفهاء، قال وما إمارة السفهاء؟ قال امراء يكونون بعدي لا يهتدون بهديي ولا يستنون بسنتي فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فأولئك ليسوا مني ولست منهم، ولا يردون على حوضي، ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فأولئك مني وأنا منهم وسيردون على حوضي، يا كعب بن عجرة: الصيام جنة، والصدقة تطفيء الخطيئة والصلاة قربان، أو قال: برهان، يا كعب بن عجرة الناس غاديان فمبتاع نفسه فمعتقها، أو بائع نفسه فموبقها.

أما جواسيسهم فهم رجال المخابرات الذين يتجسسون على المسلمين في بيوتهم وفي أماكن عملهم وأسواقهم ويتعقبون الدعاة في سبيل الله لصدهم عن سبيله ومنعهم، ثم يزعمون بعد ذلك أنهم مسلمون، ألم يفقهوا قوله تعالى ﴿فأذن مؤذن بينهم أن لعنة الله على الظالمين الذين يصدون عن سبيل الله ويبغونها عوجاً وهم بالآخرة كافرون﴾ لقد توعدهم الله في كتابه العزيز فقال تعالى ﴿ولا تقعدوا بكل صراط توعدون، وتصدون عن سبيل الله، من آمن به، وتبغونها عوجاً واذكروا إذ كنتم قليلاً فكثركم، وانظروا كيف كان عاقبة المفسدين﴾.

وأما قضاة الجور، فهم قضاة المحاكم العسكرية الذين يصومون ويصلون ويزعمون أنهم مسلمون ثم لا يتورعون عن الصد عن سبيل الله بإصدار أحكام جائرة على من يدعونهم ويدعون غيرهم إلى العودة لكتاب الله وسنة رسوله. قال رسول الله ﷺ في أمثال هؤلاء «القضاة ثلاثة: اثنان في النار وواحد في الجنة، رجل علم الحق فقضى به فهو في الجنة، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار، ورجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في النار».

وقضاة المحاكم العسكرية يعرفون أن الدعوة لاستئناف الحياة الإسلامية حق، ومع ذلك يجورون في الحكم ويصدرون عليهم الأحكام فيبيعون آخرتهم بدنيا غيرهم.

خامساً:- عندما يشعر الحكام بتململ الأمة للتخلص منهم نتيجة بعدهم عن الإسلام. وعدم تنفيذ أحكامه عليهم يلجأون إلى أساليب الخداع والتضليل مستغلين سذاجة الجماهير الإسلامية فيعلنون لهم أنهم سيستمدون قوانينهم من الشريعة الإسلامية فيبدأون بالتظاهر بقطع يد السارق وجلد الزاني وإغلاق الخمارات، فتهلل الجماهير وتكبر وتبارك لهم خطاهم، وكأن نظام الإسلام إنما هو بعض هذه الحدود فقط، وكأن الشريعة الإسلامية التي

حكمت حياة المسلمين وعالجت مشاكلهم طوال أربعة عشر قرناً من الزمان لم تتعرض للنواحي الاقتصادية ولا للسياسة الدولية، ولذلك يبدأ الحكام أول ما يبدأون بتطبيق بعض هذه الحدود، مظهرين للناس أن هذا هو الإسلام الذي يريدون. ثم لا يلبث المسلمون طويلاً حتى يشعروا أن لا تغيير في الواقع السيء الذي يعيشونه، فيظنون أنه إن كان هذا هو الإسلام، فلا حاجة للإصرار على المطالبة بتطبيقه، طالما أنه لا يغير من واقعهم ولا يحل مشكلاتهم فيشعرون بالمرارة واليأس، وعندها يتنفس الحكام الصعداء ويرتاحون لهذا الشعور الذي يعبر عن جهل الجماهير الإسلامية لأحكام دينهم.

ولذلك وحتى لا ينخدع المسلمون بأساليب الحكام وألاعيبهم، عليهم أن يراقبوهم في الأمور التالية التي لا يستطيعون المراوغة فيها، وهي العلاقات السياسية التي يكونون فيها طرفاً مع دولة أو دول، أو مع منظمة دولية أو إقليمية. كعلاقتهم بالدول الكبرى في تبادلهم السفارات معها. فإن أبقوا على هذه السفارات بعد تظاهرهم بتطبيق الإسلام يكونون قد خالفوا الإسلام الذي يمنع هذه السفارات، لأن واقعها أنها مخابرات وأوكار للمخابرات الأجنبية. ووسائل لاستخدام بعض أفراد الرعية من المسلمين مخابرات لها، وهي ضرر للعباد وللبلاد.

أما الوسيلة التي تتبع مع هذه الدول للتفاهم على تنظيم العلاقات وللتباحث معها لحل ما ينشأ من مشكلات، فتكون عن طريق إرسال مبعوثين مؤقتين.

وكعلاقتهم بما يسمى بالدول الإسلامية عربية كانت تلك الدول أو أعجمية فإن أبقوا على ما بينهم من تمثيل دبلوماسي، أو إقرار بحدود، أو عدم تدخل في الشؤون الداخلية، يكونون قد خالفوا نظام الإسلام الذي

يقتضي العمل لضم تلك الدول وإزالة ما بينها من حدود وتطبيق أحكام الإسلام في الداخل بعد إزالة القوانين الوضعية لتلك الدول، تمهيداً لجمع شمل المسلمين. في دولة واحدة. وتحت قيادة خليفة واحد وفقاً لقوله عليه الصلاة والسلام «إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما» أي إذا انعقدت الخلافة انعقاداً شرعياً لرجل تتوفر فيه شروط الخليفة ثم قام آخر يعلن نفسه خليفة في الأمة يجب أن يقاتل طالما كان الخليفة الأول موجوداً.

وكعلاقتهم بمنظمة هيئة الأمم المتحدة، فإن أبقوا على عضويتهم فيها يخضعون لقوانينها ويشتركون في قراراتها مع ما عليه قوانينها من مخالفة لقوانين الإسلام الدولية، يكونون قد خالفوا الإسلام، ولا تكون قوانينهم قد استمدت من الإسلام.

إن هيئة الأمم المتحدة هي أداة في أيدي الدول الكبرى وخاصة أمريكا تلك التي تخضع الدول الصغرى لمآربها، فلا يجوز الاشتراك في عضويتها طالما هي خاضعة لتلك الدول، وأداة لتنفيذ سياستها، وطالما تحكمها أنظمة مخالفة للإسلام، وحتى تصبح صالحة لتكون منبراً للدعوة الإسلامية.

وكعلاقتهم بالمنظمات الإقليمية كمنظمة جامعة الدول العربية، فإن إبقاء العضوية في مثل هذه المنظمة معناه تكريس الإقليمية وتكريس لتعدد ما يسمى بالدول الإسلامية وموافقة على بقاء الأمة الإسلامية مفرقة مجزأة.

وعلى الأمة أن تراقب الحكام في أمور تتعلق بالحياة الاقتصادية لتدرك مدى قربهم من الإسلام أو بعدهم عنه ولتكشفهم على حقيقتهم فتلتفت إلى المصارف (البنوك) هل تغير نظامها مثلاً فتحولت من شركات مساهمة إلى شركات إسلامية تتوفر فيها شروط الشركات الإسلامية لتصبح مؤسسات جائزة شرعاً؟ وهل تغير نظام القروض فيها من تعامل بالربا إلى غيره من

المعاملات الجائزة شرعاً أم لا؟ وهل ما زال الحكام الذين يتظاهرون بتنفيذ الحدود يسمحون للأموال الأجنبية أن تستثمر في بلادهم وهل ما زالوا يستثمرون أموال المسلمين في البلاد الأجنبية؟ وهل تركوا أخذ المكوس على السلع التجارية التي تستوردها رعاياهم؟ أم أنهم ما زالوا يفرضون عليها المكوس التي حرم الإسلام أخذها؟

وعلى الأمة أن تراقب الملكية العامة كحقول البترول مثلاً ومناجم الذهب والفضة ومناجم الحديد والفحم الحجري والفوسفات وغيرها من المعادن، تلك الملكية العامة للأمة. والتي يعطيها الحكام امتيازات للشركات الأجنبية، وهل وضع الحكام أيديهم عليها وأشرفوا بأنفسهم على استغلالها لمصلحة المسلمين؟ كما يقتضي نظام الإسلام أم أنها ما زالت في أيدي تلك الشركات؟

هذه أمثلة قليلة يمكن للمسلمين أن يراقبوا من خلالها تصرفات الحكام وأفعالهم ليروا مدى صدقهم في العمل بأحكام الإسلام. وكيلا يخدعوهم بالتظاهر بقطع يد السارق وجلد الزاني أنهم إنما يطبقون عليهم نظام الإسلام.

سادساً:- إذا كان من رحمة الله بالمسلمين في ظل تطبيق الإسلام أن لا يعاقبنا الله في الآخرة على الجريمة التي نرتكبها في الدنيا لأننا نعاقب عليها حسب نظام الإسلام بالعقوبة التي قدرها الله ولكننا نعاقب عليها في الآخرة حال تركنا تطبيق الإسلام وعدم إقامة الحدود لقوله ﷺ «أتبايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم فمن فعل من ذلك شيئاً فعوقب عليه فهو كفارة له ومن لم يصبه من ذلك شيء فأمره إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه».

فأي خسارة للمسلمين أعظم من خسارتهم عدم إسقاط العقوبة عنهم في الآخرة بسبب حكمهم بغير ما أنزل الله وقد كان واحدهم إذا ارتكب فاحشة ثم خاف عذاب الآخرة يأتي إلى رسول الله ﷺ ويقول له طهرني يا رسول الله، كما حصل مع ماعز ومع المرأة الغامدية، وقد قال عليه السلام في ماعز بعد أن أمر برجمه والله إنه ليتسبح في أنهار الجنة، وقال في المرأة الغامدية بعد رجمها لقد تابت توبة لو قسمت على أهل المدينة لوسعتهم، وفي رواية أخرى لو تابها صاحب مكس لغفر له.

وإذا كان في إقامة الحد الواحد من حدود الله من الخير ما يعادل مطر أربعين صباحاً فإنه في تركه خسارة لكل هذا الخير، فكيف في ترك حدود الله جميعها بل فكيف في هجر القرآن وإسقاط نظام الإسلام وقد قال عليه الصلاة والسلام «لأن يقام حد في الأرض خير لأهل الأرض أن يمطروا أربعين صباحاً».

وإذا كان في إقامة أحكام الإسلام ورعاية شؤون المسلمين بها في المجتمع صون للمجتمع من انتشار الرذيلة، وحفظ له من ضياع أمواله وثرواته وتوحيد لأفكاره وآرائه فإنه في تعطيل الإسلام وأحكامه ورعاية شؤونه بغيرها ظهور للفواحش وانتشار للمفاسد التي حرمها الله، وضياع لأمواله وثرواته وإنفاقها في غير وجوهها المشروعة، وثراء جانب من الناس على حساب الآخرين وتفكيك لوحدة المسلمين وتسليط عدوهم عليهم مصداقاً لقوله عليه الصلاة والسلام «كيف أنتم إذا وقعت فيكم خمس، وأعوذ بالله أن تكون فيكم أو تدركوهن، ما ظهرت الفاحشة في قوم قط يعمل بها فيهم علانية إلا ظهر فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم وما منع قوم الزكاة إلا منعوا القطر من السماء ولولا البهائم لم يمطروا، وما بخس قوم المكيال والميزان ألا أخذوا بالسنين وشدة المؤونة وجور السلطان، ولا حكم امراؤهم بغير ما

أنزل الله إلا سلط عليهم عدوهم فاستنفدوا بعض ما في أيديهم وما عطلوا كتاب الله وسنة نبيه إلا جعل الله بأسهم بينهم ».

إن الناقد البصير إذا أمعن النظر في مجتمعنا يرى أنه نتيجة لتعطيل أحكام الإسلام قد ظهر فيه من أنواع الفواحش وألوانه ما أبعد عنه صفة المجتمع الإسلامي. ويرى من أنواع العقود المالية والتجارية والتصرفات والمعاملات ما يجعله يجزم بأنه مجتمع رأسمالي ولا شك، وهو إلى جانب ذلك يرى أنه لا يكاد يستفيد من ثرواته الدفينة في بلاده إلا ما يسد به الرمق لسوء ما يساس به سياسة غير إسلامية تعطي معظم موادّه الخام وثرواته البترولية والمعدنية امتيازات لشركات أجنبية بحرم نظام الإسلام عليهم ذلك.

وإذا كان في التمسك بكتاب الله وسنة نبيه هدى للمسلمين وقوة يرهبون بها عدوهم فإنه في عدم التمسك بالكتاب والسنة ضلالة لهم وخور في قلوبهم من عدوهم لا يرفع منها حتى يعودوا لكتاب ربهم وسنة نبيهم، وذلك وفق ما أخبر به رسولنا الكريم حيث قال عليه الصلاة والسلام « تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وسنتي ». ويقول أيضاً ما معناه: فإن تركتم سنته سلط الله عليكم من لا يخافه ولا يرحمكم، فلا ينزع خوفه من قلوبكم حتى تعودوا لسنته؛ نعم، إن هذا لكائن وإذا لم نعد لشريعة ربنا فإن أشد منه سيكون.

مسؤولية المسلمين عن وحدة الدولة ووحدة الأمة الإسلامية

تتعاقب على الأمم مع تعاقب الأزمان قضايا بالغة الأهمية والحيوية قد تكون حيناً سياسة وحيناً اقتصادية وحيناً فكرية وحيناً غير ذلك. وتمثل هذه القضايا أعظم تحد لتلك الأمم في تلك الحقب الزمنية المعينة، وفي هذه الحقبة الزمنية التي تعيشها أمتنا اليوم تبرز قضية الوحدة لتجمع شمل هذه الأمة بعد فرقتها ولتوحد كلمتها ولتبعثها من جديد لتحمل الرسالة وترفع الراية وتجاهد العدو. وتقع المسؤولية هذه، مسؤولية وحدة الأمة على عاتق المسلمين جميعاً، يقول الله تعالى ﴿إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله والذين آووا ونصروا أولئك بعضهم أولياء بعض، والذين آمنوا ولم يهاجروا مالكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق والله بما تعملون بصير. والذين كفروا بعضهم أولياء بعض إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير﴾.

من المعاني التي أوردتها هذه الآيات التعاون والتلاحم والتعاطف والتراحم بين المؤمنين والترابط الوثيق المحكم بينهم، وكأنهم جسم واحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى.

فالمهاجرون الذين هاجروا في سبيل الله، فارقوا ديارهم وانسلخوا من أموالهم وترك بعضهم أطفالهم وزوجاتهم لمقدور الله، هاموا على وجوههم إلى المدينة

يلفهم هجير الصحراء وينهكهم طول المسير يخوضون غمار الحياة القاسية ويركبون الشدائد العظيمة لا يرجون عند الصباح مساء ولا عند المساء صباحاً، ابتاعوا أنفسهم في سبيل الله فأعتقوها ونظروا إلى الدنيا فصغرت في أعينهم. والتفتوا إلى آخرتهم فطلبوها، توجهوا إلى إخوان لهم في عقيدتهم ليستعينوا بهم على عدوهم، توجهوا إلى الأنصار الذين قطعوا حبال الوصل بينهم وبين الدنيا كلها ليستقبلوا إخوانهم المهاجرين وليربطوا مصيرهم بمصيرهم. يحبون من هاجر إليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة- آووهم في بيوتهم وشاركوهم في معاشهم ونصروهم على عدوهم فصاروا أسرة واحدة ومجتمعاً واحداً متميزاً بعقيدة الإسلام يفرحهم ما يفرح المهاجرين ويسرهم ما يسرهم ويغضب المهاجرين ما يغضب الأنصار فمشاعر السرور عند الفريقين واحدة وكذلك مشاعر السخط والغضب. يؤمن هؤلاء بما يؤمن به أولئك، يجتمع الفريقان في الرأي على أن اللات والعزى حجارة لا تضر ولا تنفع وأن الزنا رذيلة من الرذائل، وأن الربا امتصاص لدماء الفقراء، وأن الظلم ظلمات يوم القيامة، وأن إطاعة الحاكم في معصية الله جريمة عند الله، فتوحدت بذلك أفكارهم وخضع الفريقان لنظام الحياة الجديدة ذلك نظام الإسلام الذي أوجب عليهم الجهاد فأطاعوه، وفرض عليهم الزكاة فأدوها وأمرهم بإيواء الخائف فأمنوه، ومنعهم من بيع الغرر واحتكار السلع فامتنعوا راضين مستسلمين، وهكذا تكوّن منهم مجتمع واحد قوامه وحدة الأفكار ووحدة المشاعر ووحدة النظام، فكانوا أمة واحدة تخضع لحاكم واحد يسوسها بالعقيدة الجديدة. فهم أولياء يتولى بعضهم بعضاً في النصرة على أعداء المسلمين.

ثم أشارت الآيات إلى المؤمنين الذين لم يهاجروا فلم تجعل بينهم وبين الأنصار من الروابط مثلما جعلت بين الأنصار والمهاجرين. فقال تعالى

﴿ والذين آمنوا ولم يهاجروا مالكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا ﴾ والولاية هذه هي رعاية شؤون الدنيا كلها، وأهم ما في أمور الدنيا العزة والنصرة على الأعداء والمنعة والقوة، وهذه من غير الوحدة لا تتم، ولذلك لم يأذن الله تعالى بنصرة من لم يلتحق بالمسلمين فيكون قوة معهم على عدوهم إلا في حالة واحدة وهي إذا ما اعتدى عليهم في دينهم كأن يفتنوا في دينهم وعقيدتهم. ونصرتهم في هذه الحال مقيدة أيضاً وهو إذا لم يكن بين المسلمين وبين المعتدين على غير المهاجرين عهد أو ميثاق، فإن كان عهد أو ميثاق بينهم فلا تجوز مناصرتهم لقوله تعالى﴿وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق والله بما تعملون بصير﴾.

كل ذلك بسبب أنهم لم يلتحقوا بالمسلمين في المدينة، فيكونوا يداً واحدة وقوة واحدة تستطيع الوقوف في وجه مجتمع الكفر الذي لا يستكين عن محاربة المسلمين.

ثم تمضي الآيات فتقول ﴿ والذين كفروا بعضهم أولياء بعض﴾ فالكفار بالرغم مما يقع بينهم من العداوة ويحصل بينهم من خلاف إلا أنهم في مواجهة المسلمين ينصرون بعضهم فهم مجتمع كفر وإن اختلفوا في المشاعر والأنظمة والأفكار وهم أولياء بعض يتعاونون في الصد عن دين الله ويتسابقون في إعداد القوة لقتال من يعبد الله. لذلك حذر الله المؤمنين فقال تعالى: ﴿إلا تفعلوه تكون فتنة في الأرض وفساد كبير﴾ أي إذا لم يتولَّ المسلمون بعضهم بعضاً فيفعلوا كما فعل المهاجرون والأنصار ويكونوا مجتمعاً واحداً وأمة واحدة تخضع لنظام واحد وحاكم واحد يسوسهم بكتاب الله ويرعاهم على سنة رسول الله فيعد فيهم العدة ويجعلهم قوة قاهرة يخاف اقترابها ويرهب جانبها، وإلا تسلط عليهم عدوهم وأزال سلطانهم فجزأ بلادهم وفرق وحدتهم وأزال نظامهم ففتنهم في دينهم فانتشر الفساد بينهم وانتهكت الحرمات بين ظهرانيهم

فتضعف بذلك عقيدتهم فأي فتنة وفساد كبير أعظم من هذا الشر المستطير.

كل ذلك يدل على أن الأمة الإسلامية يجب أن تكون واحدة لا يفصل بين شعوبها حد ولا يحول دون التقائهم وضع ولا يصح أن تخضع لأكثر من حاكم يتولى أمرها ويدير شؤونها فيكون في يده وتحت سلطانه جميع مقدراتها ليستطيع أن يبني لها بمقدراتها المادية والروحية والبشرية قوة تقتعد بها مكان الصدارة بين الأمم.

وقوله تعالى: ﴿ إلا تفعلوه ﴾ يفيد طلب الفعل. وقوله تعالى: ﴿ تكن فتنة في الأرض وفساد كبير ﴾ يرتب على عدم فعله حصول فساد كبير، فيكون طلب الفعل جازماً، وإذا كان طلب الفعل جازماً كان واجباً. والفعل المطلوب تحقيقه من قوله تعالى: ﴿ إلا تفعلوه ﴾ يجوز أن يكون الميراث أو أن يكون النصرة ويجوز أن يكون الميراث والنصرة معاً لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، غير أن حكم الميراث منسوخ بقوله تعالى: ﴿ وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله ﴾ وأما الضمير الفاعل وهو الواو في قوله تعالى: ﴿ إلا تفعلوه ﴾ فيعود على المؤمنين، فيوجب عليهم أن ينصر بعضهم بعضاً ليكونوا يداً واحدة وقوة واحدة، وعلى هذا المستوى يجب أن يتعاملوا مع الكفار، إلا أن يكون الكفار أهل ذمة للمسلمين وحينئذٍ يكون تولي الكفار بعضهم بعضاً فيما يتعلق بالميراث والزواج وشؤونهم الدينية.

ومن الأمور الدالة على وجوب وحدة المسلمين وعدم جواز تفرقهم إلى فئتين أو أكثر وحدة الدولة لأنه لا يجوز أن يكون للمسلمين أكثر من دولة لما روي عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ومن بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع. فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر»، فأمر بقتل من ينازع الخليفة الذي نصبه

المسلمون حاكماً لم يحكمهم بما أنزل الله. وروي عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ: «إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما» حتى لا ينقسم أمر الأمة ويصبح لها حاكمان يتنازعان أمرها ويقسمانها على نفسها لتحقيق أغراضهما. وورد عن عرفجة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم ويفرق جماعتكم فاقتلوه». وروي عن أبي حازم قال: قاعدت أبا هريرة خمس سنين فسمعته يحدث عن النبي ﷺ وسلم قال: «كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء كلما هلك نبي خلفه نبي وأنه لا نبي بعدي وستكون خلفاء فتكثر، قالوا: فما تأمرنا؟ قال: فوا ببيعة الأول فالأول وأعطوهم حقهم فإن الله سائلهم عما استرعاهم». وإذا عقدت الخلافة لخليفتين في بلدين في وقت واحد لم تنعقد لهما لأنه لا يجوز أن يكون للمسلمين خليفتان، ولا يقال البيعة لأسبقهما لأن المسألة إقامة خليفة وليس السبق على الخلافة، ولأنها حق للمسلمين جميعاً وليست حقاً للخليفة فلا بد أن يرجع الأمر للمسلمين مرة ثانية ليقيموا خليفة واحداً إذا أقاموا خليفتين ولا يقال يقرع بينهما لأن الخلافة عقد والقرعة لا تدخل في العقود، ولا يقال إذا بويع لخلفاء مع وجود خليفة فوا ببيعة الأول فإذا زال فوا ببيعة من بعده. لا يقال ذلك لأنه لا يجوز أن تكون البيعة في زمن واحد إلا لخليفة واحد. هذه الأدلة - أدلة وحدة الدولة - أدلة كافية على وجوب وحدة الأمة الإسلامية. ولذلك فالعمل على توحيد بلاد المسلمين وإقامة حاكم واحد عليهم واجب على كل مسلم قادر على العمل.

مسؤولية المسلمين عن الجهاد

الجهاد هو بذل الوسع في القتال في سبيل الله مباشرة أو معاونة بمال أو رأي أو تكثير سواد أو غير ذلك، فالقتال لإعلاء كلمة الله هو الجهاد، أما الجهاد بالرأي في سبيل الله فهو إن كان رأياً يتعلق مباشرة بالقتال في سبيل الله فهو جهاد وإن كان لا يتعلق بذلك مباشرة فليس جهاداً شرعاً، ولو كانت فيه مشقات، ولو ترتبت عليه فوائد لإعلاء كلمة الله، لأن الجهاد شرعاً خاص بالقتال ويدخل فيه كل ما يتعلق مباشرة بالقتال، ومثل الرأي الكتابة والخطابة إن كانت متعلقة مباشرة بالقتال كخطبة في الجيش لتحميسه ليباشر القتال أو مقال تحريضي لقتال الأعداء فهو جهاد وإلا فلا. وعلى ذلك فلا يطلق على الكفاح السياسي جهاد، ولا على مقارعة الحكام المسلمين الظالمين جهاد وإن كان ثوابه كبيراً، وفوائده للمسلمين عظيمة، فالمسألة ليست بالمشقة ولا بالفائدة، وإنما هي بالمعنى الشرعي الذي وردت فيه هذه الكلمة، والمعنى الشرعي هو القتال وكل ما يتعلق به من رأي وخطابة وكتابة ومكيدة وغير ذلك.

وسبب الجهاد ليس الجزية وإن كنا نكف عنهم عند قبول الجزية وإنما سبب الجهاد هو كون الذين نقاتلهم كفاراً امتنعوا عن قبول الدعوة قال تعالى: ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ﴾. فالأمر بقتالهم لوصف الكفر أي قاتلوهم لأنهم لا يؤمنون

بالله ولا باليوم الآخر.... الآية: فيكون هذا الوصف قيداً للقتال وحينئذ يصبح سبباً فيكون سبب القتال هو الكفر وقد جاء في آية أخرى ﴿ يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة ﴾ فأمر بقتالهم لوصف الكفر ومثل ذلك آيات كثيرة مثل ﴿ فقاتلوا أولياء الشيطان ﴾ ﴿ فقاتلوا أئمة الكفر ﴾ ﴿ وقاتلوا المشركين ﴾ كلها أمر بالقتال لوصف معين هو سبب القتال وهو الكفر. أما إعطاء الجزية فقد جعله القرآن مع الصغار سبب وقف القتال ومن هنا كان سبب الجهاد هو الكفر. فإذا قبل الذين نقاتلهم الدعوة صاروا مسلمين. وإذا امتنعوا عن اعتناق الإسلام وقبلوا أن يدفعوا الجزية وأن يحكموا بالإسلام يقبل ذلك منهم ويمتنع عن قتالهم لأنه لا يجوز أن يكرهوا على اعتناق الإسلام، وما داموا قبلوا الحكم به وقبلوا دفع الجزية فقد خضعوا للدعوة ولو لم يعتنقوا الإسلام ولهذا لا يجوز قتالهم بعد قبول هذا الحكم ودفع الجزية. أما إذا قبلوا الجزية وامتنعوا عن أن يحكموا بالإسلام فلا يجوز للمسلمين أن يقبلوا ذلك منهم لأن سبب القتال وهو كونهم كفاراً امتنعوا عن قبول الدعوة لا يزال قائماً فقتالهم لا يزال فرضاً لم تسقط فرضيته عن المسلمين. أما المعاهدات الاضطرارية التي يقبل فيها المسلمون الجزية لعدم مواتاة الأوضاع الخارجية والداخلية لهم وتركهم يحكمون أنفسهم بنظام الكفر فتلك حالة اضطرارية رخص الشرع بباقي حالات الاضطرار فلا يقاس عليها. وعلى هذا فإن سبب الجهاد هو كون الذين نقاتلهم كفاراً امتنعوا عن قبول الدعوة وليس هناك أي سبب آخر للجهاد، على أن كون الجزية مع الصغار سبباً لوقف القتال إنما يكون مع غير مشركي العرب أما مشركو العرب فلا يقبل منهم إلا الإسلام أو القتل لقوله تعالى: ﴿ تقاتلونهم أو يسلمون ﴾.

والجهاد فرض بنص القرآن والحديث قال تعالى: ﴿ وقاتلوهم حتى لا

تكون فتنة ويكون الدين كله لله ﴾ وقال تعالى: ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ﴾ وقال تعالى ﴿ كتب القتال ﴾ وقال ﴿ إلا تنفروا يعذبكم عذاباً أليماً ﴾ وقال ﴿ يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذي يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة ﴾ وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ « جاهدوا المشركين بأموالكم وأيديكم وألسنتكم » وعن أنس أيضاً أن النبي ﷺ قال: « لغدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها » وقال ﷺ: « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إلّه إلا الله » وقال: « الجهاد ماضٍ إلى يوم القيامة » وعن زيد بن خالد قال قال رسول الله ﷺ: « من جهز غازياً في سبيل الله فقد غزا ومن خلفه في أهله بخير فقد غزا » وعن عطاء بن يزيد الليثي أن أبا سعيد الخدري رضي الله عنه حدثه قال: قيل يا رسول الله أي الناس أفضل فقال رسول الله ﷺ: « مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله » وقال عليه السلام « من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو مات على بقية من النفاق » وعن أبي هريرة قال: مر رجل من أصحاب الرسول بشعب فيه عيينة من ماء عذب فأعجبته لطيبها فقال: لو اعتزلت الناس في هذا الشعب ولن أفعل حتى أستأذن رسول الله ﷺ فذكر ذلك لرسول الله، فقال « لا تفعل فإن مقام أحدكم في سبيل الله أفضل من صلاته في بيته سبعين عاماً ».

والجهاد فرض كفاية ابتداء، وفرض عين إذا هجم العدو على من هاجمهم، وفرض كفاية على غيرهم. ولا يسقط الفرض حتى يطرد العدو وتطهر أرض الإسلام من رجسه. ومعنى كون الجهاد فرض كفاية ابتداء هو أن نبدأ بقتال العدو وإن لم يبدأنا. وإن لم يقم بالقتال ابتداء أحد من المسلمين في زمن ما أثم الكل بتركه، والقتال ابتداءً إذا قام به أهل مصر

سقط عن أهل أندونيسيا إذ قد وجد فعلاً قتال من المسلمين للكفار المحاربين تحصل فرض الجهاد. أما إذ نشب القتال بين الكفار والمسلمين ولم تحصل الكفاية بقتال الكفار من قبل أهل مصر وحدهم فلا تسقط فرضيته عن أهل الباكستان وأندونيسيا بقيام أهل مصر والعراق بل يفرض على الأقرب فالأقرب من العدو إلى أن تحصل الكفاية فلو لم تحصل الكفاية إلا بكل المسلمين صار الجهاد فرضاً على كل المسلمين حتى يقهر العدو، ومحل كون الجهاد فرض كفاية إذا لم يستنفره الخليفة أما من استنفره الخليفة فإن الجهاد أصبح فرضاً عليه لقول الله تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا ما لكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثاقلتم إلى الأرض﴾ ولقوله ﷺ: «إذا استنفرتم فانفروا» ومعنى الكفاية بالجهاد في الدولة الإسلامية هو أن ينهض للجهاد قوم يكفون في قتالهم، أما أن يكونوا جنداً لهم دواوين كما كانت الحال أيام عمر أو يكونوا قد أعدوا أنفسهم للجهاد تبرعاً كما كانت الحال أيام أبي بكر، ويكونون سواء أكان هؤلاء أو هؤلاء أو هم جميعاً بحيث إذا قصدهم العدو حصلت المنعة بهم فيكون فرض كفاية عليهم فإن لم تحصل المنعة بهم جهز الخليفة غيرهم للجهاد وهكذا. وليس معنى كون الجهاد ابتداء هو أن نبدأ العدو بالقتال رأساً بل لا بد من دعوته أولاً إلى الإسلام، ولا يحل للمسلمين أن يقاتلوا من لم تبلغه الدعوة الإسلامية بل لا بد من دعوة الكفار إلى الإسلام فإن أبوا فالجزية فإن أبوا قاتلناهم فقد روي عن سليمان بن بزيد عن أبيه قال كان رسول الله ﷺ إذا أمّر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً ثم قال: اغزوا باسم الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا، ولا تغدروا ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليدة، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم. ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين وأخبرهم أنهم إن

فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فإن أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم الذي يجري على المسلمين ولا يكون لهم في الفيء والغنيمة شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين فإن هم أبوا فسلهم الجزية فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم وإن أبوا فاستعن بالله عليهم وقاتلهم ». وعن ابن عباس قال: « ما قاتل رسول الله ﷺ قوماً قط إلا دعاهم » وعن عروة بن مسيك قال: « قلت يا رسول أقاتل بمقبل قومي ومد برهم قال نعم، فلما وليت دعاني فقال لا تقاتلهم حتى تدعوهم إلى الإسلام ».

هذا هو الجهاد الذي فرضه الله على المسلمين، وهو عمل جماعي ولا يتأتى إلا أن يكون جماعياً، لأن عمل الجهاد لا يمكن أن يقوم به فرد، فهو قتال للكفار جميعاً لإخراجهم من الظلمات إلى النور. ولذلك فالجهاد من المسؤوليات الملقاة على عاتق الأمة جميعها، والتقصير فيه يعرض الأمة جميعها للهلاك. قال الله تعالى: ﴿وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾ فلا تبخلوا في بذل المال لإعداد العدة لمواجهة العدو لأنكم إذا لم تفعلوا تغلب عليكم وأخذ ما في أيديكم بشرهه وكفره وسيركم طريق الضلال الذي فيه هلاككم.

وبالرغم من وضوح الأدلة على فرضية الجهاد وأنه مبادأة العدو بالقتال وإنه من أجل تحطيم الحواجز المادية التي تقف في طريق الدعوة للوصول إلى الناس ليخلي بينهم وبينها لتخرجهم من الظلمات إلى النور إلا أن الكثيرين ممن يتظاهرون بالإسلام يزعمون أن الفتوحات الإسلامية كان غرضها الاستعمار وأن فريقاً آخر ممن يدعون العلم يرون أن الجهاد ليس مبادأة العدو بالقتال بل هو للدفاع فقط.

ولإزالة الشبهات نقول للفريق الأول الذين يزعمون أن الفتوحات

الإسلامية كان غرضها الاستعمار إنكم قستم الفتوحات الإسلامية على الفتوحات الاستعمارية هذه، التي لا زلتم تحسون ما تعانيه البلاد المفتوحة من بلائها وويلاتها، ولم تستنيروا بنور الإسلام لتفرقوا بين الاثنتين.

كان المسلمون قبل البدء بالقتال يعرضون دعوتهم على غيرهم يشعرونهم بأنهم إن قبلوا الدعوة فلهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين وإن أبوا فليقبلوا أن يخضعوا لنظام الإسلام ليروا بعدئذ ما يحمله هذا النظام من خير وعدل وهداية لهم فيدخلون فيه بعد ذلك راغبين مستسلمين، فماذا كانت دعوة المستعمرين لغيرهم؟ وهل كان لديهم ما يعرضونه قبل البدء بالقتال؟ ولعل قائلاً يقول: كانوا يحملون الدعوة للحضارة الغربية التي تقوم على فصل الدين عن الحياة تلك التي تخلو من مفهوم الحلال والحرام، فلا حرام يردعهم عن استغلال خيرات البلاد المفتوحة وامتصاص دماء أهلها والتي يكون مقياس الأعمال فيها المنفعة فهي حضارة مادية بحتة لا تعرف معنى إلا للقيمة المادية، ولا تقيم وزناً لأي قيمة خلقية أو إنسانية أو روحية ويظهر ذلك جلياً في النتائج الوخيمة التي حلت بالبلاد المفتوحة، إذ أن جميع الشعوب التي فتحوها لا زالت تمقتهم وتتطلع إلى التحرر منهم ولم يدخل شعب من الشعوب المفتوحة في عقيدتهم، فلم يساووا في الحقوق بين مواطني البلاد المفتوحة ومواطني بلادهم بخلاف الفتوحات الإسلامية التي لم تدخل بلداً إلا وأصبح أهلها كالمسلمين في الحقوق سواء بسواء ولم يمض عليهم طويل وقت حتى اندمجوا وانسجموا جميعاً وصاروا أمة واحدة ولا زالت وبالرغم من استعمارهم لها قروناً. أما المستعمرون فظل الفارق كبيراً بين حياة تلك الشعوب وحياتهم من الناحية الحقوقية والاقتصادية، والتجارية والزراعية والصناعية ومن الناحية الثقافية، علمية كانت أو أدبية. فالمستعمرون ظلوا ينعمون بخيرات البلاد المفتوحة وظل أهلها يقاسون الفقر والحرمان والجهل، أولئك يقيمون

الصناعات الضخمة الماثلة وأهل البلاد متأخرون في حياتهم محرومون أكثر حقوقهم. فأين المستعمرون من المسلمين الذين لا تأخذهم في الحق لومة لائم ولم يفرقوا في العدل بين أمير وحقير، أولئك الذين أتوا بابن عمرو بن العاص ليجلد في قبطي من أقباط مصر، وأين هم في فتوحاتهم من فتح المسلمين لسمرقند حين دخلها أحد قادة المسلمين عنوة قبل أن يعرض على أهلها الدعوة، فاشتكاه أميرها للخليفة في الشام، فأمر الخليفة رجلاً من حاشيته أن يتوجه مع أمير سمرقند ليسمع من القائد حجته فلما علم الرجل أن القائد دخلها قبل عرض الدعوة على أهلها أمره بإخراج الجيش ثم إن شاء عرض عليهم الدعوة. فلماهمَّ القائد بإصدار أوامره للجيش بالانسحاب قال أمير سمرقند لمبعوث الخليفة ما الذي يأمركم بهذا وقد عانيتم الكثير حتى دخلتم البلد؟ قال له ديننا. قال: إن دينكم خير من ديننا، ثم أعلن إسلامه وترك الجيش في البلد وعين حاكماً لبلده كما كان أولاً.

وأما الفريق الثاني الذين يرون أن الجهاد ليس مبادأة العدو بالقتال فيستدلون لرأيهم هذا بآيات من القرآن منها قول الله تعالى: ﴿ وإن جنحوا للسلم فاجنح لها ﴾ وقوله تعالى: ﴿ وقاتلوا الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين ﴾ ومنها قوله تعالى﴿ أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وأن الله على نصرهم لقدير ﴾ ويستدلون بها أنها كلها للدفاع وأن آية المبادأة بالقتال لا تنسخ مائة وإحدى وعشرين آية واردة ويبرزون منها أن الجهاد للدفاع. ويبدو أن من يقول بهذا الرأي متأثر بتشويش المستشرقين على الإسلام وخاصة موضوع الجهاد بالذات لأن الغرب كان يهمه إلى جانب إضعاف العقيدة في نفوس المسلمين إظهار أن الجهاد وحشية وهمجية، ولبيان الحقيقة وإظهارها نقول: إن أدلة الجهاد عامة ومطلقة وتشمل الحرب الدفاعية وتشمل مبادأة العدو بالقتال وتشمل الحرب المحدودة، والحرب الوقائية، وغير ذلك

فهي تشمل كل أنواع القتال للعدو، لعمومها وإطلاقها فتخصيصها بالحرب الدفاعية أو تقييدها بأن تكون حرباً دفاعية لا هجومية يحتاج إلى نص يخصصها أو إلى نص يقيدها. ولم يرد أي نص يخصصها أو يقيدها لا من الكتاب ولا من السنة فتبقى على عمومها تشمل كل حرب من الحروب وكل قتال للعدو. ولنأخذ آيات الجهاد التي وردت في سورة التوبة لأن سورة التوبة من آخر ما نزل حتى لا يبقى مجال لادعاء التخصيص أو التقييد أو النسخ قال الله تعالى ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون﴾ وقال تعالى ﴿ وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة واعلموا أن الله مع المتقين﴾ وقال تعالى: ﴿ يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم ومأواهم جهنم وبئس المصير﴾ وقال تعالى ﴿ إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُون وعداً عليه حقاً في التوراة والإنجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم وذلك هو الفوز العظيم﴾ وقال تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة واعلموا أن الله مع المتقين﴾ فهذه الآيات الخمس جاء فيها الأمر بالقتال عاماً ومطلقاً ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون.... إلخ﴾. ﴿ قاتلوا المشركين كافة﴾ ﴿ جاهد الكفار﴾ ﴿ يقاتلون في سبيل الله﴾ وهو متضمن معنى الأمر ﴿ قاتلوا الذين يلونكم من الكفار﴾ فكلها ظاهر فيها العموم والإطلاق فتكون دليلاً على أن الجهاد هو قتال الكفار سواء أكان مبادأة بالقتال أم كان دفاعاً عن المسلمين أو عن بلاد الإسلام فهي تشمل الحرب الدفاعية والحرب الهجومية وكل نوع من أنواع الحروب من غير أي تخصيص أو تقييد، لعدم وجود ما يخصص هذا العام أو يقيد ذلك المطلق.

وأما قوله تعالى: ﴿ وإن جنحوا للسلم فاجنح لها ﴾ وقوله تعالى ﴿ وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين ﴾ وقوله ﴿ أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وأن الله على نصرهم لقدير ﴾ وما شاكل ذلك من الآيات فإنها كلها لا تصلح لأن تخصص عموم آيات التوبة ولا لأن تقيد مطلقها، لأنها كلها نزلت قبل آيات التوبة والمتقدم لا يخصص المتأخر ولا يقيده، إذ التخصيص بمثابة النسخ لجزء من العام لأنه صرف الحكم عن عمومه بإبطاله في البعض ووضع مكانه حكماً آخر، وما دام التخصيص بمثابة النسخ، والنسخ يشترط فيه أن يكون الناسخ متأخراً عن المنسوخ، لذلك لا تصح هذه الآيات لتخصيص آيات التوبة لأنها متقدمة عنها في النزول وآيات التوبة من آخر ما نزل في الجهاد فلا يتأتى التخصيص، وما قيل في التخصيص يقال كذلك في التقييد إذ لا بد أن يكون النص المقيد متأخراً عن النص المطلق أو مصاحباً له حتى يكون قيداً أو حتى يصلح حمل المطلق على المقيد، وهنا جاءت آيات ﴿ وإن جنحوا للسلم فاجنح لها ﴾ وما شاكلها متقدمة على آيات التوبة فلا تصلح للتقييد ولا يصح فيها حمل المطلق على المقيد لتأخر المطلق على المقيد بالنزول لذلك لا تصلح للتقييد ولا للتخصيص فيسقط الاستدلال بها على أن الجهاد حرب دفاعية لعموم الأدلة التي نزلت بعد هذه الآيات وعليه يبقى العام على عمومه لعدم وجود مخصص له، ويبقى المطلق على إطلاقه لعدم وجود نص مقيد له وعلى هذا يكون الجهاد هو قتال الأعداء مطلقاً وبشكل عام يشمل كل قتال فيشمل الحرب الهجومية، والحرب الدفاعية، والحرب الوقائية، والحرب المحدودة، والحرب غير المحدودة وجميع أنواع الحروب.

وأما الإدعاء بأن آيات التوبة نسخت الآيات الأخرى التي قبلها فإنه إدعاء باطل، ذلك لأنه ليس مجرد ظهور التعارض بين النصين كافياً لادعاء

النسخ بل لا بد أن تقوم حجة شرعية فآية ﴿ وإن جنحوا للسلم فاجنح لها ﴾ قيل إنها نسخت بآية السيف ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله..... الآية ﴾ والحقيقة أن لا نسخ بينهما لأن كلاً منهما في حالة مختلفة عن الأخرى، فالأولى تعني حالة الصلح والثانية تعني حالة القتال، والصلح والقتال حالتان باقيتان وأحكام كل منهما باقية لم ينسخ شيء منها. قال الزمخشري في الكشاف في تفسير قوله تعالى ﴿ وإن جنحوا للسلم فاجنح لها ﴾ قال: « الصحيح أن الأمر موقوف على ما يرى فيه الإمام صلاح الإسلام وأهله من حرب أو سلم، وليس بحتم أن يقاتلوا أبداً أو يجابوا إلى الهدنة أبداً» وقال السدّي وابن زيد « معنى الآية إن دعوك إلى الصلح فأجبهم ولا نسخ فيها» وقال ابن العربي « وبهذا يختلف الجواب عنه، وقد قال الله تعالى ﴿ فلا تهنوا وتدعوا إلى السلم وأنتم الأعلون والله معكم ﴾ فإذا كان المسلمون على عزة وقوة ومنعة وجماعة عديدة فلا صلح كما قال:

فلا صلح حتى تعطني الخيل بالقنا وتضرب بالبيض الرقاق الجماجم

وإن كان للمسلمين مصلحة في الصلح لنفع يجتلبونه أو ضرر يدفعونه فلا بأس أن يبتدىء المسلمون إذا احتاجوا إليه، وعلى هذا فإن الآية لا تبين حالة الجهاد بل تبين حالة الصلح فهي في موضوع الصلح، فالله تعالى يقول له إن دعوك للصلح فأجب طلبهم ولا تخف من غدرهم والآية التي بعدها تؤكد ذلك وهي ﴿ وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله إنه هو السميع العليم، وإن يريدوا أن يخدعوك فإن حسبك الله هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين وألفّ بين قلوبكم ﴾ وعليه فلا تعارض بين هذه الآية وآية السيف لاختلاف موضوعهما ».

وهي ﴿وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله إنه هو السميع العليم، وإن يريدوا أن يخدعوك فإن حسبك الله هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين

وألف بين قلوبكم﴾وعليه فلا تعارض بين هذه الآية وآية السيف لاختلاف موضوعها.

وأما آية﴿وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين﴾فإن موضعها هو عدم مجاوزة المقاتلين إلى من وراءهم من النساء والصبيان الذين لم يقاتلوا، فهذه الآية ليست منسوخة بقوله تعالى ﴿وقاتلوا المشركين كافة﴾ لأن آية الأمر بقتال المشركين موضوعها الأمر بالقتال فهي في الأمر بالجهاد وأما هذه الآية فإنه أمر يحصر القتال بقتال من يقاتلون، وعدم مجاوزته لمن لا يقاتلون، أي قاتلوا الذين يناصبونكم القتال دون من ليس من أهل المناصبة من الشيوخ والصبيان والرهبان والنساء وقوله﴿ولا تعتدوا﴾ أي بقتال من نهيتم عن قتالهم لأنهم لا يقاتلون، والنهي عن الاعتداء في آيات أخرى هو نهي عمن نهينا عن قتاله في أدلة أخرى من مثل النساء والشيوخ والصبيان والذين بيننا وبينهم عهد أو بالمثلة أو بالمفاجأة من غير دعوة أو ما شابه ذلك. والقرآن نهى في كثير من الآيات عن الاعتداء. والمراد منه عدم القيام بالأعمال التي نهى الشرع عنها في القتال، وليس المراد منها عدم المبادأة بالقتال، لأن آيات التوبة صريحة في طلب البدء بالقتال.

وأما آية ﴿أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وأن الله على نصرهم لقدير﴾. فإنها كذلك أمر بالقتال مطلقاً، ولا تعني أنها أمر بالقتال إذا كان مظلوماً لأن قوله﴿بأنهم ظلموا﴾ليس علة للقتال بل هو وصف واقع، ذلك أن مشركي قريش كانوا يؤذون المسلمين أذى شديداً وكانوا يأتون رسول الله ﷺ بين مضروب ومشجوج يتظلمون إليه فيقول لهم اصبروا فإني لم أومر بالقتال حتى هاجر فأنزلت هذه الآية التي أمرهم الله بها بالقتال بعد أن كان يمنعهم منه قال الضحاك: استأذن أصحاب رسول الله ﷺ في قتال الكفار إذ آذوهم في مكة فأنزل الله﴿إن الله لا يحب كل خوان كفور﴾فلما هاجر نزلت﴿إذن للذين

يقاتلون بأنهم ظلموا﴾ وعلى هذا تكون الآية قد نزلت لرفع الحظر عن المسلمين بدفع الأذى عن أنفسهم بالقوة والقتال وأمرتهم بقتال من كانوا يؤذونهم وهم كفار قريش وتدل على الأمر بالقتال فهي قد رفعت الحظر عنهم، هذا هو موضوعها ولكنها تدل على الأمر بالقتال من قبيل دلالة الإشارة، وهي أن يكون الكلام قد سيق لبيان حكم أو دل على حكم ولكن يفهم منه حكم آخر غير الحكم الذي سيق لبيانه أمر جاء ليدل عليه، فالكلام هنا قد سبق لبيان رفع الحظر عن مقابلة الأذى بالقتال والإذن لهم بدفع الأذى بالقتال ولكن يفهم منه حكم آخر وهو الأمر بالقتال فلا يكون هناك تعارض بينها وبين آية السيف لاختلاف موضوعها ولا تكون دليلاً على أن القتال إنما شرع وفقاً للظلم لأنها ليست أمراً بالقتال بل هي إذن بمقابلة أذى المشركين بالقتال فلا تعارض بينهما حتى يقال إن الجهاد هو حرب دفاعية وإنما هي آية في موضوع معين وهو الإذن بدفع الأذى بالقتال بعد أن كان المسلمون ممنوعين منه. ومن هذا كله يتبين أن لا نسخ في أية آية من آيات الجهاد، وأن آيات الجهاد عامة مطلقة ولم يرد ما يخصصها أو يقيدها أو يحمل فيها المطلق على المقيد فتبقى على عمومها وإطلاقها ويكون الجهاد قتال الأعداء فيشمل كل قتال وتدخل تحته الحرب الدفاعية والحرب الهجومية وأي حرب حسب ما يرى الخليفة مصلحة للدعوة ومصلحة للمسلمين.

هذا هو المفهوم الصحيح للجهاد وهو الذي لم يختلف فيه اثنان في عهد رسول الله ﷺ ولا في عهد الصحابة والتابعين لهم من السلف الصالح رضوان الله عليهم جميعاً، حتى إذا دخل الكفار المستعمرون بلاد المسلمين ووجد من أبناء المسلمين من يعتنق عقيدتهم ويحمل وجهة نظرهم. أخذ هؤلاء يشنون حرباً لاهوادة فيها على أفكار الإسلام ومفاهيمه ليزعزعوا ثقة المسلمين بها ووصفوا الفتوحات الإسلامية بأنها كانت من أجل الاستعمار، ووجد من

يسمون بالفقهاء من تهاونوا في مفهوم الحلال والحرام واخذوا بمفهوم النفعية وقالوا بأن الجهاد في الإسلام إنما هو للدفاع فقط لينتفعوا بأقوالهم هذه وفتاويهم من الحكام الذين نصبهم المستعمرون، وليبرروا للحكام تخاذلهم عن الجهاد فقالوا ما قالوه تجرؤاً على كتاب الله مقابل رواتب رخيصة يتناولونها من أيدي الحكام؛ فهم في موقفهم هذا كموقف علماء اليهود الذين أنكروا ما أنزل الله في التوراة من صفة محمد ﷺ وصحة رسالته مقابل الرشاوي التي كانوا يأخذونها من زعمائهم الذين كانوا يخشون ذهاب سيادتهم إن هم أسلموا. فقال الله تعالى في حقهم ﴿إن الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب ويشترون به ثمناً قليلاً أولئك ما يأكلون في بطونهم إلا النار ولا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم، أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى والعذاب بالمغفرة فما أصبرهم على النار﴾.

قلنا إن الجهاد من المسؤوليات العامة الملقاة على عاتق الأمة الإسلامية فهو واجب جماعي، فهل يجوز الجهاد الفردي؟ ومتى يكون الجهاد واجباً ومتى يكون مندوباً؟

إن الله تعالى قد أمر بالجهاد فكان فرضاً وأمر بأشياء تتعلق بالجهاد، منها أن واقع الجهاد حين أمر به الله قد فرض على جماعة المسلمين ولهم أمير، والله تعالى أمر المسلمين أن ينصبوا عليهم أميراً إن كانوا جماعة قال عليه الصلاة والسلام: «إذا كنتم ثلاثة في سفر فأمروا أحدكم» فيكون الجهاد فرضاً جماعياً، ويكون مع الأمير أي أن الجماعة لا بد أن تنصب عليها أميراً، والجاهدون لا بد أن يكون لهم أمير، ومنها أن الله أمر بالإعداد للجهاد ﴿وأعدوا لهم﴾ فالجاهدون لا بد أن يعدوا للجهاد الإعداد الذي يمكن منه قدر الاستطاعة، ومنها أن الله تعالى قد أمر بالجهاد بحدود الواحد للعشرة ثم خفف فجعله بحدود الواحد للاثنين، فيكون لا بد أن تكون قوة المسلمين

نصف قوة الكفار في الجهاد، فهذه أشياء كلها تتعلق بالجهاد لا بد من توفرها حتى يجب الجهاد فإن لم تتوفر فلا يجب الجهاد، فالجهاد جماعي وليس فردياً فالجهاد الفردي ليس بواجب، بل يجب أن يكون الجهاد جماعياً أي مع جماعة لأنه من الفروض الجماعية، والجهاد من غير أمير ليس بواجب بل لا بد أن يكون للجماعة أمير حتى يجب الجهاد لأنه من الأحكام التي لا تتأتى بغير إمارة، والجهاد يكون الواحد للاثنين في غير حالة بدء الدعوة قبل التخفيف، فإذا لم تتوفر الواحد للاثنين لا يجب الجهاد. فالجهاد يكون واجباً إذا توفرت شروطه هذه، أما إذا لم تتوفر أو لم يتوفر بعضها فيكون الجهاد حينئذ مندوباً، لذلك يجوز الجهاد من غير أمير، ويجوز إذا كانت العدة غير كاملة: ويجوز الجهاد الفردي في هذه الحالات، وأمثالها مما لم تتوفر فيه شروط الوجوب لأن الله قال للرسول ﷺ ﴿فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك﴾ فأجاز له الجهاد ولو وحده.

ومن الجهاد الفردي عمليات الحزام الناسف وكذلك ما يسمى بالعمليات الانتحارية، مثل عمليات الفدائيين الفلسطينيين داخل اسرائيل، إذ لا يجوز أن يطلق عليها عمليات انتحارية لأن فرقاً كبيراً بين الجهاد والانتحار.

ولا يقال عن الجهاد الفردي إنه تهلكة إذ أن التهلكة هو ترك الجهاد. فمن سعد بن معاذ رضي الله عنه أن آية ﴿وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة...﴾ قال: لما نصر الله رسوله وأعزه قلنا لو تركنا القتال وانصرفنا إلى أموالنا فأصلحناها فأنزل الله فينا معشر الأنصار هذه الآية. فكانت تحذيراً لهم من ترك الجهاد.

ولما كان الجهاد من العبادات، والعبادات يشترط فيها النية كان لا بد للمجاهد من النية، فقد أخبر الرسول ﷺ عن جيش يتوجه في آخر الزمان

لقتال قوم احتموا بالكعبة فتخسف به الأرض وفيه الصالح والطالح فسُئل عن مصير الصالحين فكان جوابه: أن كلا يبعث على نيته.

مسؤولية المسلمين عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

لما تيسر قيام المجتمع الإسلامي في المدينة وقامت دولة الإسلام فيها واستتبت الأمور للمؤمنين، كان لا بد من المحافظة على ذلك المجتمع المسلم ليبقى سلوك الناس راقياً يرضي الله ورسوله، ولا بد من صد كل منحرف عن الطريق المستقيم، أو زائغ عن الحق أو خارج عن الخلق الحسن، وحتى لا يتسع هذا الانحراف ويزداد ذلك الزيغ، أوجب الله تعالى على المسلمين أن يتعاونوا أفراداً وجماعات على منع الفساد من أن ينتشر، فجاءت النصوص الشرعية تحض المسلمين على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتجعل ذلك وظيفة للأمة وواجباً عليها جميعها، ذلك أن المجتمع الواحد أشبه ما يكون بالجسم الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى. وإذا دخل المرض إلى عضو منه أوشك أن ينتشر في الجسم كله، وكذلك المجتمع إذا ولج إليه بعض الفساد أو حدث فيه شيء من الانحراف سرعان ما يعمه الفساد ويستولي عليه الانحراف، ولذلك جعلت مسؤولية المحافظة على المجتمع ليست على الحكام فقط وإنما على كل فرد من أفراد المسلمين. لقوله ﷺ «كل مسلم على ثغرة من ثغر الإسلام فلا يؤتين من قبله» ولقد حذر الله تعالى من التخاذل عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأخبر أن البلاء لا يقتصر على المنحرفين المفسدين، وإنما يعم الجميع لتقصيرهم في منع أولئك المنحرفين فقال عز وجل ﴿واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة واعلموا أن الله شديد العقاب﴾.

فالنصوص الشرعية التي تحض على الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جاءت كثيرة ومتنوعة تخاطب الحكام حيناً والعلماء حيناً آخر وكثيراً ما تتناول في الخطاب عامة المسلمين، وبصيغ العموم، لما لكل فئة من هؤلاء من دور في الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

أما الحكام فلأنهم ولاة الأمور وبيدهم القوة التي يستطيعون بها حسم الفساد وتصحيح الإعوجاج.

وأما العلماء فهم الذين يعرفون أي الأعمال موافقة لشرع الله وأيها مخالفة له، فهم أدرى الناس بمواطن الخير ومواطن الشر، وأقدرهم على تبصير الناس بأحكام الله.

وأما عامة المسلمين فهم الذين يصطلون بنار الفساد والانحراف سواء وقع من بعضهم على بعض أو من حكامهم عليهم.

والدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض على المسلمين للنصوص التالية:

أ) قال الله تعالى: ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله﴾. جعل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبباً في الخير، فكان طلباً للفعل.

ب) قال تعالى: ﴿والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر﴾ جعل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أخص صفات المؤمنين.

جـ) قال تعالى: ﴿الذين إن مكنّاهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر﴾ وذكر في الآية إقامة الصلاة

وايتاء الزكاة وهما فرض وعدَّ معهما الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

د) روى حذيفة بن النعمان رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال « والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقاباً من عنده ثم تدعونه فلا يستجاب لكم ».

جاء طلب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مقروناً بالتوكيد ورتب على عدم القيام به تهديداً بالعقاب وعدم استجابة الدعاء، ولو لم يكن الفعل مطلوباً طلباً جازماً لما رتب عليه تهديداً بالعقاب وعدم استجابة الدعاء لأن ترك المندوب لا عقاب عليه، لذلك كان طلب الفعل جازماً، فيكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرضاً على المسلمين.

هـ) وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: « قال رسول الله ﷺ: من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان » فقد استدل فريق من العلماء بهذا الحديث على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض عين على كل مسلم في حدود استطاعته ضمن الحالات الثلاث. وليس من أحد من المسلمين إلا ويستطيع أن يكره المنكر في قلبه. فلا يكون التكليف تكليفاً بما لا يطاق. لذلك فالمطلوب إزالة المنكر إذا وقع والحيلولة دون وقوعه إذا علم العزم عليه. وهنا يجب على كل من رآه أو علم به أن يسارع إلى محاولة إزالته أو منع وقوعه، ولا يجوز التقاعس عن ذلك ركوناً إلى الآخرين فإذا توجه غيره للنهي عن هذا المنكر فلا يسقط عنه وجوب النهي عنه حتى يرى أن غيره قد تمكن من إزالته أو حال دون وقوعه. والمنكر حينما يقع من عامة المسلمين فيؤدي إلى انتشار الفساد ووقوع الفتن في المجتمع يكون الحكام ملزمين باستئصال الفساد وقمع الفتن لأنهم هم أولو الأمر وهم مكلفون بذلك لقوله تعالى ﴿الذين إن

مكنّاهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر﴾. ويقع كذلك على عاتق العلماء، لأن العلماء هم القادرون على توجيه الناس بالوعظ والإرشاد وتخويفهم عذاب الله، وعلى عامة المسلمين أيضاً أن يقاوموا الفساد فيما بينهم بقدر الاستطاعة.

أما إذا وقع المنكر من الحكام فحينئذ تقع المسؤولية على العلماء لإزالته، وعدتهم في ذلك عامة المسلمين، يقودونهم لاستنكار أعمال الحكام ومحاسبتهم وردهم عن ظلمهم لقوله ﷺ «من رأى سلطاناً جائراً مستحلاً لحرم الله ناكثاً لعهد الله يعمل في عباد الله بالإثم والعدوان فلم يغير عليه بقول ولا فعل كان على الله أن يدخله مدخله». أما إذا فسد العلماء فذلك هو البلاء المبين لأنه إذا فسد العلماء والأمراء فسد الناس جميعاً. وحينئذ لا يرجى من أحد أمر بمعروف أو نهي عن منكر، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل، لقوله عليه الصلاة والسلام «صنفان من الناس إذا صلحا صلح الناس، وإذا فسدا فسد الناس العلماء والأمراء». فإذا وصل المجتمع إلى هذا الحد من فساد الأوضاع بحيث طغى الظلم على الناس، واستشرى الفساد بينهم ففسدت أذواقهم وتبلد إحساسهم، فلم يعودوا يشعرون بألم الظلم ولا يشتمون نتن الفساد، وضعف وازع القرآن في نفوسهم، وبعدوا عن كتاب الله وسنة رسوله، ومات فيهم الإحساس بفظاعة المعصية، واختل التوازن في المجتمع وخرج الناس فيه عن أوامر الله ونواهيه التي أمرهم بالسير على هداها، وتجاوزوا الحدود التي رسمها، فهل للخروج من هذا الواقع الفاسد من سبيل؟

نعم لقد احتاط الإسلام لمنع المجتمع الإسلامي من أن يصل إلى هذا الحال من الفساد، كما وأنه وضع علاجاً للخروج بالمجتمع من أي واقع سيء يصل إليه. ولو استعمل المسلمون العلاج مع الاحتياطات الأخرى لما وصل بهم

الحال إلى ما هم عليه اليوم؛ وهم إن يستعملوه اليوم يكن كفيلاً بإنقاذهم والنهوض بهم من واقعهم.

أما الاحتياطات التي أوجبها الإسلام لمنع الأمة الإسلامية من أن تنحدر عن المستوى اللائق بها فهي المسؤوليات الجسام التي ألزم الحكام العمل بها.

وأما العلاج الشافي الذي لم يستعمله المسلمون إلا جيلاً واحداً من الزمن ثم تركوه فهو إيجاد حزب سياسي يقوم على العقيدة الإسلامية ويكون عمله حمل الدعوة الإسلامية ومحاسبة الحكام على أعمالهم وتصرفاتهم. وهو من المسؤوليات التي أوجبها الله على المسلمين بنص القرآن الكريم.

المسؤوليات الجسام التي ألزم الحكام العمل بها

الحكام هم قادة الأمة وزعماؤها والمتصرفون في شؤونها، وبقدر إخلاصهم لها وحرصهم عليها تحبهم وتحلهم وتطيعهم، وبقدر غشهم لها وإهمالهم لمصالحها والتقصير في دفع عدوها، تكرههم وتبغضهم فالحكام يتحملون مسؤوليات جساماً يلزمون العمل بها ويحاسبون على التقصير فيها من الناس في الدنيا ومن الله في الآخرة. فإن قاموا بها على وجهها حفظوا المجتمع قوياً سليماً وصانوه من كل سوء. وهذا لا يتأتى إلا إذا ظل المسلمون يحسنون اختيار حكامهم ويتومون بمحاسبتهم. وهذه المسؤوليات هي:

أولاً:- إحاطة الرعية بالنصيحة وذلك بالتوجيه والتعليم وتدبير شؤونها ورعايتها في الداخل والخارج والسهر والحرص على مصلحتها بتوفير إشباع الحاجات الأساسية إشباعاً كلياً لكل فرد من أفرادها، وإشاعة الأمن والتعليم والتهذيب والحض على تحقيق القيم الروحية والخلقية والإنسانية، وإيجاد المكتبات والمخترعات وسائر وسائل المعرفة في غير المدارس والجامعات لتمكين الذين يرغبون في مواصلة الأبحاث في شتى المعارف من فقه وأصول فقه وحديث وتفسير؛ ومن فكر وطب وهندسة، وكيمياء؛ ومن اكتشافات واختراعات وغير ذلك حتى يوجد في الأمة حشد من المجتهدين والمبدعين والمخترعين؛ وبإيجاد مصانع الأسلحة والمعدات والتجهيزات واللوازم والمهمات فبهذا يظل المجتمع قوياً متقدماً.

أما التقصير في إحاطة الأمة بالنصيحة فإنه يؤدي إلى عدم الإخلاص في العمل وبالتالي إلى التباغض بين الحاكم والمحكوم وبذلك ينعدم التعاون فيكون سبباً في إهمال المجتمع وتسرب الخلل إلى داخله. لذلك حذر الله الحكام من مغبة التقصير في إحاطة الرعية بالنصيحة. فقد ورد عن معقل بن يسار قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من عبد استرعاه الله رعية لم يحطها بنصحه إلا لم يجد رائحة الجنة» وعن معقل أيضاً قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من والٍ يلي رعية من المسلمين فيموت وهو غاش لهم إلا حرم عليه الجنة» وروى مسلم عن معقل قال: سمعت رسول ﷺ يقول: «ما من أمير يلي أمر المسلمين ثم لا يجهد لهم وينصح إلا لم يدخل الجنة معهم» وعن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ «لكل غادر لواء يوم القيامة يرفع بقدر غدرته ألا ولا غادر أعظم غدراً من أمير عامة».

ثانياً:- عدم مس الأموال العامة بسوء.

المال يؤخذ من مصادره التي أباح الله أخذه منها ويصرف في الوجوه التي أباح الله صرفه فيها. فالمال في يد الحاكم ينفقه في مصالح الرعية، فأي تبذير فيه أو إسراف في غير الوجوه المشروعة يعرض المبذر لعقاب الله تعالى. فعن أبي حميد الساعدي أن رسول الله ﷺ استعمل ابن الأتبية على صدقات بني سليم فلما جاء رسول الله ﷺ حاسبه، قال: هذا الذي لكم وهذه هدية أهديت إليّ. فقال رسول الله ﷺ «فهلا جلست في بيت أبيك وبيت أمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقاً؟» ثم قام رسول الله ﷺ فخطب الناس وحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «أما بعد فإني استعمل رجالاً منكم على أمور مما ولاني الله، فيأتي أحدكم فيقول هذا لكم وهذه هدية أهديت لي فهلا جلس في بيت أبيه وأمه حتى تأتيه هديته إن كان صادقاً، فوالله لا يأخذ أحدكم شيئاً بغير حقه إلّا جاء يحمله يوم القيامة» وهذا كناية عن محاسبة الله له ومعاقبته على

عمله وهو تحذير شديد من أن يمس الحاكم الأموال العامة ولا بأي وجه من الوجوه هذا المفهوم للمال كان عند الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم ثم صار اليوم غنيمة من الغنائم وكأنه ملكية خاصة لمن هو تحت يدهم من ولاة الأمور. كالأموال الناشئة عن البترول ومعادن الذهب والفضة ومناجم الفحم والحديد وكل ما هو تابع للملكية العامة وملكية الدولة.

ثالثاً: من المسؤوليات الجسام على الحاكم تجاه الرعية أن يحكمهم بما أنزل الله. لأن تطبيق الأحكام الشرعية يلزم المسلمين بقبول الأحكام الصادرة عن رضى واطمئنان. ولأن الأحكام الشرعية زواجر وجوابر تزجر المعتدين والمخالفين، وتجبر عمن تنفذ فيهم الأحكام عذاب الله يوم القيامة. فالرعية في غياب الأحكام الشرعية تحرم هذه الجوابر بالإضافة إلى ما يلحقها من عسف وظلم. وتحرم الطمأنينة والاستسلام للأحكام، وتشعر بأنها مفتونة في دينها ومظلومة في دنياها. ولذلك حدد الشارع للحاكم نوع الحكم فألزمه أن يحكم بكتاب الله وسنة نبيه وجعل له حق الاجتهاد فيها، ونهاه أن يتطلع لغير الإسلام أو أن يأخذ من غير الإسلام شيئاً مطلقاً.

أما تحديد الحكم بالكتاب والسنة فواضح من آيات القرآن، قال تعالى ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾ وهذا يعني حصر الحكم بما أنزل الله والذي أنزله الله على رسوله هو القرآن لفظاً ومعنى، والسنة معنى لا لفظاً فيكون الحاكم مقيداً في حكمه بحدود الكتاب والسنة. وقد أجاز له الشارع الاجتهاد فقد روى البخاري عن عمرو بن العاص أنه سمع رسول الله ﷺ يقول «إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر» ونهى الشارع أن يسأل عن حكم من غير الإسلام. أو أن يشرك مع الإسلام ما ليس منه فقال تعالى مخاطباً الرسول عليه الصلاة والسلام

« وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك ».

هذه المسؤوليات الملقاة على عاتق الحاكم هي مسؤوليات جسام فإذا قصر الحاكم فيها أو في بعضها فهي خزي وندامة. عن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول في بيتي هذا « اللهم من ولي من أمر أمتي شيئاً فشق عليهم فشق عليه ومن ولي من أمر أمتي شيئاً فرفق بهم فارفق به ».

ولم يكتف الشارع بتهديد وتوعد الحاكم إذا مال أو انحرف عن جادة الصواب، بل جعل للأمة القوامة على قيام الحاكم بمسؤولياته فألزمها بالإنكار عليه وجعل لها أربع طرق:

ثلاثة منها لها حق الإنكار عليه والرابعة لها صلاحية عزله. وللأمة أن تسلك أي واحدة منها شاءت:

أما الأولى: فهي مجلس الشورى الذي له حق المحاسبة في كل ما يقع من الحاكم من أفعال وتصرفات.

وأما الثانية: فهي التكتلات السياسية والأحزاب السياسية التي تقوم على العقيدة الإسلامية وعملها الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وأما الثالثة: فهم المسلمون بصفة عامة.

وأما الرابعة: فهي محكمة المظالم التي لها صلاحية إصدار الحكم بعزل الخليفة إذا أخل الخليفة بالشرع بأن لم ينفذه أو نفذ غيره. أو لم يحمل دعوته، فقد أحل الناس من بيعته، ووجب خلعه. ويخلع بحكم صادر عن محكمة المظالم، وإذا لم يخضع لحكم محكمة المظالم كان متمرداً على حكم الله

وكان على المسلمين أن يخلعوه، فقد حلت من أعناقهم بيعته.

وكما توعد الله الحاكم إذا قصر في إحدى مسؤولياته، كذلك توعد كل من يقصر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فجاء على لسان نبيه عليه الصلاة والسلام أنه قال «والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يعمكم بعقاب منه ثم تدعونه فلا يستجاب لكم» وجعل من يقتل في سبيل الإنكار على الحاكم من سادة الشهداء فقد قال ﷺ «سيد الشهداء حمزة ورجل قام إلى حاكم جائر فنصحه فقتله» ثم إن الشارع حدد كيفية الإنكار فقال عليه الصلاة والسلام «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان» فيكون الشارع قد حدد كيفية النهي عن المنكر بأمور ثلاثة: تغيير باليد وتغيير باللسان، وتغيير بالقلب.

أولاً: التغيير باليد

أما التغيير باليد على الحاكم فينظر فإن كان الفعل المنكر المراد تغييره من الأمور الشخصية التي تعود على الحاكم بالضرر في دينه ولا تخرجه عن الإسلام ويلحق الرعية منه ضرر، فلا يجوز إشهار السلاح في وجهه. وإن كان الفعل المنكر يخرج الحاكم عن الإسلام، كما لو ارتد، أو أنكر الصلاة، أو الصوم، أو أي حكم قطعي الدلالة قطعي الثبوت، أو كما لو أخل بالشرع بأن لم ينفذه، أو نفذ غيره، أو لم يحمل دعوته فحينئذ يجب إشهار السلاح في وجهه. لما رواه الشيخان عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: «دعانا رسول الله ﷺ فبايعناه فكان فيما أخذ علينا أن بايعناه على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا وأن لا ننازع الأمر أهله قال: إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان».

ثانياً: التغيير باللسان، سواء أكان ذلك في حال القدرة على التغيير باليد أم لا.

والتغيير باللسان يكون وجهاً لوجه إن أمكنت المواجهة، فينكر على الحاكم فعله في وجهه ولو أدى إلى الأذى لقوله ﷺ «سيد الشهداء حمزة ورجل قام إلى حاكم جائر فنصحه فقتله» وقد لا تتوفر المواجهة كما هو حاصل الآن فيكتفي بإعلان الإنكار في وسائل الإعلام إذا أمكن، كالصحف والمجلات والإذاعة والتلفزيون أو في خطب الجمعة، أو المحاضرات العامة، أو توزيع نشرات أو كتب تتضمن الأفكار أو الأفعال أو التصرفات التي يراد إنكارها.

ثالثاً: التغيير بالقلب

وهو حال عدم القدرة على الإنكار باللسان كما ورد في حديث أم سلمة «فمن كره فقد برىء ومن أنكر فقد سلم ولكن من رضي وتابع» وفي الرواية الأولى «فمن عرف برىء ومن أنكر سلم ولكن من رضي وتابع».

قال النووي في شرحه «معناه والله أعلم فمن عرف المنكر ولم يشنه عليه فقد صارت له طريق البراءة من إثمه وعقوبته بأن يغير بيده أو بلسانه فإن عجز فليكرهه بقلبه ومن أنكر سلم أي ومن لم يقدر على تغييره بيده ولسانه فأنكر ذلك بقلبه وكرهه سلم من مشاركتهم في إثمه ولكن من رضي وتابع أي رضي بفعلهم بقلبه وتابعهم عليه في العمل لم يبرأ ولم يسلم» وهذا الأخير هو أضعف الإيمان كما ورد في الحديث. وليس وراء ذلك إلا ميتة الأحياء.

وقف حذيفة بن اليمان يوماً في الناس فقال: «أيها الناس ألا تسألوني فقد كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير وكنت أسأله عن الشر. ألا

تسألوني عن ميت الأحياء؟ إن الله بعث محمداً ﷺ فدعا الناس من الضلالة إلى الهدى ومن الكفر إلى الإيمان فاستجاب له من استجاب فحيي بالحق من كان ميتاً ومات بالباطل من كان حياً. ثم ذهبت النبوة، فكانت الخلافة على منهاج النبوة ثم تكون ملكاً عضوضاً (يصيب الرعية ظلم وعسف) فمن الناس من ينكر بقلبه ويده ولسانه والحق استكمل، ومنهم من ينكر بقلبه ولسانه كافاً يده وشعبة من الحق ترك، ومنهم من ينكر بقلبه كافاً يده ولسانه وشعبتين من الحق ترك ومنهم من لا ينكر بقلبه ولا بلسانه فذلك ميت الأحياء».

كل ذلك حال كون الحكام يطبقون نظام الإسلام. لأن جميع النصوص التي تحض على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إنما تحض على ذلك على اعتبار أن المجتمع الذي يعيش فيه المسلمون مجتمع إسلامي. والتغيير باليد في ظل نظام الإسلام لا يلجأ إليه إلا إذا كانت محكمة المظالم معطلة أو غير موجودة أصلاً.

أما في حال وجودها فيرفع الأمر إليها أولاً بصورة شكوى على الحاكم، وهي بدورها تصدر الحكم المناسب وعلى الحاكم أن ينفذ أمرها في الحال فإذا تمرد على أمرها فيجب قتاله حينئذ لأنه تمرد على حكم الله لقوله تعالى:

﴿يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم، فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً﴾.

أي إن اختلفتم مع أولي الأمر فردوا ذلك إلى كتاب الله وسنة رسوله. والرد إلى محكمة المظالم إنما هو رد إلى كتاب الله وسنة رسوله. والتمرد على ما تصدره من حكم إنما هو تمرد على الله.

أما إذا لم يكن الحكام يطبقون الإسلام، فإنه لا يرجى منهم أمر بمعروف أو نهي عن منكر، وحينئذ لا بد من العلاج الجذري.

والعلاج الجذري هو إيجاد تكتل سياسي يحمل الدعوة للإسلام ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ليصحح الأفكار ويقوم المفاهيم ويوجد القناعات المنبثقة عن العقيدة الإسلامية وفقاً لما أمر الله تعالى.

العلاج الجذري:

إيجاد حزب واحد على الأقل يقوم على العقيدة الإسلامية فرض كفاية على المسلمين.

قلنا إنه حينما يختل التوازن في المجتمع ويخرج الناس فيه عن أوامر الله ونواهيه التي أمرهم بالسير على هداها ويتجاوزون الحدود التي رسمها، يوجب الله عليهم العمل لإعادة الأمور إلى نصابها لئلا يستمروا في الهبوط والانحطاط ولكنهم لا يستطيعون ذلك إلا إذا استعانوا بكتاب الله واستهانوا بوعيد الظالمين، لوعد الله، وشمروا عن ساعد الجد واختاروا نعيم الجنة الدائم على متاع الدنيا الزائل، وأيقنوا أن النصر بيد الله، ينصر من ينصره فعملوا بمقتضى قوله تعالى ﴿ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير، ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون﴾ يوجب الله في هذه الآية على المسلمين أن توجد منهم جماعة متكتلة تكتلاً يوجد لها وصف الجماعة من بين جماعة المسلمين، وهذا يعني أمرين:

أحدهما: أن إقامة جماعة من بين المسلمين فرض كفاية وليس فرض عين.

والثاني: أن وجود جماعة من بين المسلمين أو كتلة لها صفة الجماعة من المسلمين يكفي للقيام بهذا الفرض مهما كان عدد هذه الكتلة. ما دامت لها

صفة الجماعة وما دامت قادرة على القيام بهذا العمل المطلوب في الآية. فلفظ (ولتكن) مخاطب به الأمة الإسلامية كلها ولكنه مسلط على كلمة أمة أي جماعة أي المطلوب مطلوب من المسلمين جميعاً، والشيء المطلوب إيجاده جماعة لها صفة الجماعة، فيكون معنى الآية أوجدوا أيها المسلمون جماعة تقوم بعملين أحدهما: أن تدعو إلى الخير، والثاني أن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فهو طلب بإيجاد جماعة والطلب قد بين فيه عمل هذه الجماعة. وهذا الطلب وإن كان مجرّد أمر (ولتكن) ولكن هناك قرينة تدل على أنه طلب جازم فإن العمل الذي بينته الآية لتقوم به هذه الجماعة فرض على المسلمين أن يقوموا به هو ثابت في آيات أخرى وفي أحاديث متعددة، فيكون ذلك قرينة على أن هذا الطلب طلب جازم وبذلك يكون الأمر في الآية للوجوب.

هذا من جهة كون إقامة جماعة تقوم بهذين العملين المذكورين في الآية فرضاً على المسلمين يأثم المسلمون جميعاً إذا لم توجد هذه الجماعة. فالأمر في الآية مسلط على إقامة الجماعة وليس على العملين، والعملان هما بيان لأعمال الجماعة المطلوب إيجادها وليسا هما الأمر المطلوب، فيكونان وصفاً معيناً لنوع الجماعة المطلوب إيجادها، والجماعة حتى تكون جماعة تستطيع مباشرة العمل بوصف الجماعة لا بد لها من أمور معينة حتى تكون جماعة ويبقيها جماعة وهي تعمل، والذي يوجدها جماعة هو وجود رابطة تربط أعضاءها ليكونوا جسماً واحداً أي كتلة، ومن غير وجود هذه لا توجد الجماعة المطلوب ايجادها وهي جماعة تعمل بوصفها جماعة والذي يبقيها جماعة وهي تعمل هو وجود أمير لها تجب طاعته، لأن الشرع أمر كل جماعة بلغت ثلاثة فصاعداً بإقامة أمير قال عليه الصلاة والسلام «لا يحل لثلاثة يكونون بفلاة من الأرض إلا أمّروا عليهم أحدهم» ولأن ترك الطاعة يخرج عن الجماعة، قال ﷺ «من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر عليه فإنه من فارق الجماعة شبراً فمات فميتته

جاهلية » فجعل الخروج على الأمير مفارقة للجماعة، فالأمر الذي يبقيها جماعة وهي تعمل هو طاعة أمير الجماعة، وهذان الوصفان اللذان لا بد منهما حتى توجد الجماعة التي تقوم بالعملين وهي جماعة هما:

أولاً: وجود رابطة للجماعة.
ثانياً: وجود أمير لها واجب الطاعة.

وعمل هذه الجماعة الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولفظا الأمر والنهي من ألفاظ الكلية (فيتناولان أمر ونهي جميع الناس الراعي والرعية الحاكم والمحكوم فهو أمر الحكام بالخير والمعروف ونهيهم عن المنكر وأمر الناس بعمل الخير والمعروف ونهيهم عن المنكر. أما أمر الحكام بالمعروف ونهيهم عن المنكر فيعتبر عملاً سياسياً، ولا يتم لهذه الجماعة الوصف إلا إذا كان أمر الحكام بالمعروف ونهيهم عن المنكر من أعمالها. ولهذا لا يتم القيام بالفرض كما جاء في الآية إلا بإيجاد جماعة سياسية، أي حزباً سياسياً، أو جمعية سياسية أو منظمة سياسية.

وعلى هذا فإن الآية قد أمر الله بها بإقامة أحزاب سياسية تقوم بحمل الدعوة الإسلامية وبمحاسبة الحكام بأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر، وبأمر الناس بالمعروف والنهي عن المنكر وبذلك تكون الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من المسؤوليات العامة التي أوجبها الله على المسلمين وحثهم عليها فإذا وجد الحزب أو الجماعة التي تستطيع تحقيق ما أنيط بها سقط التكليف عن بقية المسلمين، وإذا وجد الحزب أو الجماعة ولم تستطع تحقيق ما أنيط بها وجب أن ينضم إليها المسلمون ولو استوعبتهم جميعاً، حتى تستطيع تحقيق ما أنيط بها.

لم يكن في تاريخ المسلمين مثل هذه الجماعة إلا حزب الصحابة رضوان

الله عليهم، وكان الرسول ﷺ أميرهم ثم الخلفاء الراشدون من بعده، فلما انتهى عصر الصحابة جاء بعدهم التابعون وتابعو التابعين فكانوا يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر من غير أمير وبدون تنسيق فصار العمل يضعف ويتلاشى شيئاً فشيئاً حتى لم يعد موجوداً. وهكذا كان لانعدام مثل هذه الجماعة آثار خطيرة على المسلمين لأن الناس بشكل فردي لا يستطيعون أن يؤدوا فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لأن المطلوب ليس هو مجرد الأمر والنهي، وإنما المطلوب هو تحقيق المعروف المأمور به وإزالة المنكر المنهيّ عنه، وهذا لا يتم بالعمل الفردي وإنما يحتاج إلى جماعة لها أمير تظل تلاحقه وتصر على تحقيقه.

وكون الذي يقوم بهذه المهام هو حزب لذلك يجب أن يقدم في عمله الأهم من الأمور الأكثر جلباً للخير للمجتمع وأن يقدم في إنكاره الأكثر فساداً وخطراً. هذا وإن أشرف أنواع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأعظمها خطراً على المجتمع وأوفرها خيراً على الأمة هو محاسبة الحكام الظلمة لأن فسادهم ليس كفساد غيرهم من الناس، فبفسادهم يفسد المجتمع وبصلاحهم وباستقامتهم يصلح المجتمع ويستقيم. لقوله عليه الصلاة والسلام «صنفان من الناس إذا صلحا صلح الناس وإذا فسدا فسد الناس: العلماء والأمراء» لذلك أوجب الله على المسلمين إيجاد حزب سياسي واحد على الأقل يكون من عمله محاسبة الحكام الظلمة، وأوجب بقاءها واستمرارها لتظل تراقب المجتمع وتلاحظ سيره فهي عين المسلمين وربيئتهم تخبرهم بكل ما تشاهده وما تعلمه من الأمور التي تخفى عليهم وتتولى محاسبة الحكام عنهم، وترفع الشكوى إلى محكمة المظالم بالنيابة عنهم، لتبقي الحكام حكاماً عادلين والنظام السائد نظام إسلام.

ومن الحكمة في جواز تعدد الأحزاب في الإسلام هو أنه إذا كان أحدها

في الحكم تكون من مهمات الأحزاب الأخرى مراقبته ومحاسبته، ورفع الشكوى عليه لمحكمة المظالم وليكون عامل المنافسة بينها قائماً على أي منها أحسن رعاية لمصالح المسلمين وخدمة للإسلام إذا كانت في الحكم. ولتربح المسلمين من جور الحكام وطغيانهم. ولتقود الأمة لمحاربتهم إذا ارتدوا عن الإسلام، أو تركوا الحكم بما أنزل الله، أو حكموا بغيره بعد أن كانوا يحكمون به.

أما إذا وجدت هذه الأحزاب والحكام يحكمون بغير نظام الإسلام، والمجتمع غير مجتمع الإسلام كما هو الحال اليوم فيكون عملها هو حمل الدعوة الإسلامية لاستئناف الحياة الإسلامية بإقامة دولته وتطبيق نظامه وحمله إلى العالم.

طريق إقامة الدولة

بعد أن بينا المسؤوليات الملقاة على الأمة الإسلامية لتعرف ما تمليه عليها واجباتها نبدأ الآن ببيان الطريقة التي إذا سلكتها الأمة تمكنت من القيام بتحمل هذه المسؤوليات الجسام.

ولقد تبين لنا من خلال بحثنا في المسؤوليات الواجبة على الأمة، أن المسؤوليات هذه، لا يمكن القيام بها إلا من قبل دولة تؤمن بهذه المسؤوليات ولما كانت هذه المسؤوليات إسلامية منبثقة عن العقيدة الإسلامية، وجب أن تكون الدولة التي يراد إقامتها لتقوم بعبء هذه المسؤوليات دولة إسلامية، وهي دولة الخلافة التي تعتبر إقامتها إحدى هذه المسؤوليات، وأي عمل لأي تكتل أو جماعة أو حزب لا يكون منصباً على إقامة الدولة، لا يكون مجدياً. إذ أنه بغير إقامتها يستحيل على الأمة أن تنهض النهضة الصحيحة، أو أن تقدر على تحمل مسؤولياتها.

إن الناس في أيامنا هذه لم يسبق لهم أن عاشوا في ظل الدولة الإسلامية ولا لمسوا واقع المجتمع الإسلامي، وهم عندما يعودون بأذهانهم إلى تاريخ المسلمين الأولين يمكن أن يلمسوا من الحوادث التاريخية صدق المسلمين ومدى تأثير العقيدة آنذاك في نفوسهم، ولكنهم لا يتصورون شكل الدولة الإسلامية إلا من خلال أشكال الحكومات القائمة، والتي يعيشون واقعها اليوم، ولا يفرقون بين مجموعة المفاهيم والمقاييس والقناعات التي كانت تقوم عليها، وبين

مجموعة المفاهيم والمقاييس والقناعات التي تقوم عليها دول اليوم سواء في بلاد المسلمين أو غيرها.

أولاً - مضمون الدولة

إن الدولة الإسلامية التي يراد إقامتها يجب أن تكون متصورة في الذهن متميزة عن غيرها من الدول القائمة في العالم، من حيث الشكل والمضمون لأن الدولة أية دولة هي كيان تنفيذي لمجموعة من المفاهيم والمقاييس والقناعات.

فالامبراطورية التي تتكون من عدد من الولايات أو الأقطار تنصب خيرات ولاياتها في عاصمة الدولة دون اعتبار لحاجات تلك الولايات، لما للولاية الأم من امتيازات على سائر الولايات الأخرى، بخلاف الدولة الإسلامية. فولاية عاصمتها وأقصى ولاية فيها سواء وليس لأي واحدة منها امتياز على الأخرى ولو كان أهل الولاية القصوى من غير المسلمين.

والنظام الجمهوري يكون أحياناً رئاسياً وأحياناً برلمانياً، فيكون رئيس الجمهورية هو الحاكم الفعلي. وليس هناك رئيس وزراء له كما هو الحال في الولايات المتحدة، وأحياناً يكون إلى جانب رئيس الجمهورية رئيس وزراء ومجلس وزراء والحاكم الفعلي هو رئيس الوزراء كما هو الحال في اسرائيل بينما في الدولة الإسلامية لا يوجد وزراء، وإنما الحاكم الفعلي هو الخليفة. أما ما يسمى اليوم بالوزراء فيقال لهم معاونون، وتختلف صلاحياتهم عن صلاحيات الوزراء.

وفي النظام الملكي، يكون إلى جانب الملك مجلس وزراء ورئيس وزراء فإذا كان الحكم ديمقراطياً يسمح بتعدد الأحزاب، يكون رئيس الوزراء من الحزب الذي يفوز بأغلبية ممثلي الأمة، كما هو الحال في انجلترا، ويكون رئيس

الوزراء هو الحاكم الفعلي، أما إذا كان الحكم استبدادياً فالملك هو الذي يعين رئيس الوزراء ويكون الملك هو الحاكم الفعلي كما كان الحال في إيران أيام الشاه ويكون الحكم وراثيًّا. أما في الدولة الإسلامية فينتخب رئيس الدولة انتخاباً من قبل الأمة وتبايعه وليس له أن يهب الحكم بعده لمن يشاء وليس للخليفة مدة محددة طالما هو قادر على القيام بمهمة الحكم وصالح له، أما رئيس الجمهورية فبقاؤه في الحكم لمدة محددة لا يتجاوزها.

ونظام الحكم في الإسلام هو نظام وحدة بخلاف النظام الاتحادي، كما هو الحال في اتحاد الجمهوريات السوفياتية، أو اتحاد الولايات المتحدة الامريكية حيث يكون لكل ولاية حاكمها وماليتها ومجلس أمة خاص بها. والحكام في الدولة الإسلامية أربعة هم: الخليفة، ومعاون التفويض، والوالي، والعامل.

ويشترط في كل واحد أن يكون رجلاً بالغاً عاقلاً حراً عدلاً ولا يجوز إلاّ أن يكون مسلماً. بينما في الدول الأخرى يكون رئيس الدولة حاكماً، وكذلك رئيس الوزراء والوزراء، والحزب المعارض والنقابات على اختلاف أنواعها. فالحزب المعارض يقوم أحياناً بالاتصال بالدول الأجنبية للتفاوض معها، أو للاتفاق على بعض الأمور السياسية، بينما يحظر هذا الاتصال بأي دولة أجنبية في الإسلام، لأنه ليس حاكماً. ولا يجوز له أن يتولى رعاية الشؤون، وكذلك النقابات، فإنها تقوم برعاية شؤون من ينتمي إليها، فتمنح العامل - مثلاً - الشهادة في مزاولة عمل ما، وتمنح المحامي أو توصي الجهات المختصة بمنحه إجازة المحاماة، أو بمنح الطبيب أو المهندس - مثلاً - إجازة العمل. بخلاف الدولة الإسلامية، فإنه لا وجود لمثل هذه النقابات حتى ولا الجمعيات الخيرية، بل رئيس الدولة أو الخليفة هو الذي يتولى رعاية الشؤون جميعها في الداخل والخارج. أما في الداخل فبتنفيذ الأحكام الشرعية على الرعية، وأما في الخارج فبحمل الدعوة الإسلامية إلى الشعوب والأمم،

وبتدبير العلاقات الدولية سياسية كانت أو عسكرية أو تجارية أو اقتصادية أو غير ذلك مما فيه مصلحة المسلمين.

ونظام الحكم في الإسلام يختلف عنه في الأنظمة الأخرى، إذ أنه يقوم على أربعة قواعد هي:

أولاً: السيادة للشرع، فالدولة الإسلامية هي الدولة التي تقوم على العقيدة الإسلامية بحيث لا يتأتى وجود شيء في كيانها أو جهازها أو محاسبتها أو كل شيء يتعلق بها إلا بجعل العقيدة الإسلامية أساساً له. والعقيدة الإسلامية في نفس الوقت أساس دستور الدولة وأساس قوانينها. والسيادة في الدولة ليست لرئيسها ولا لمجلس الأمة فيها، ولا للأمة جميعها، وإنما السيادة للشريعة الإسلامية وحدها فليس للخليفة ولا للأمة أن يلغوا حكماً من أحكامها ولا ليعطلوا نصاً من نصوصها، ولا ليضعوا أو يدخلوا عليها حكماً من غير أحكامها، وليس لرئيس الدولة ولا لواحد من الرعية حصانة من الخضوع لقوانينها أو الهروب من أن تنفذ فيهم قوانين العقوبات فيها.

ثانياً: السلطان للأمة، فهي بدورها تنيب الخليفة عنها ليقوم هو بتولي الحكم فيها ورعاية شؤونها ومتى اختارته الأمة رئيس دولة لها وبايعته على كتاب الله وسنة رسوله، أصبحت طاعته واجبة وصار الخروج عليه والتراجع عن بيعته خروجاً من العقد الذي عقدوه بينهم. والله تعالى يقول: ﴿يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود﴾ والذي يموت وهو خارج عليه يموت ميتة جاهلية لقوله عليه الصلاة والسلام: «ومن خرج عن السلطان شبراً فمات عليه مات ميتة جاهلية»

ثالثاً: نصب خليفة واحد لكافة المسلمين من قبل الأمة نائباً عنها في الحكم أمر واجب على الأمة فلا يحل لمسلم أن يبيت ليلتين من غير بيعة، قال...

عليه الصلاة والسلام: «من مات وليس في عنقه بيعة فقد مات ميتة جاهلية» وقد أجمع الصحابة بعد وفاة الرسول ﷺ على نصب خليفة له.

رابعاً: للأمة كلها حق الاجتهاد لاستنباط الأحكام الشرعية لمعالجة مشاكل الحياة إذا توفرت شروط الاجتهاد، ولكن حق التشريع إنما هو للخليفة وليس للأمة، فله أن يختار الأحكام الشرعية من أقوال المجتهدين ويلزم القضاة والحكام العمل بها دون غيرها، وله أن يستنبط الأحكام باجتهاد صحيح ويلزم العمل بها على أن لا يكون ذلك في العقائد والعبادات وإنما يكون ذلك في رعاية الشؤون، هذه هي القواعد التي يقوم عليها نظام الحكم في الإسلام.

ثانياً- شكل الدولة

ليست الدولة الإسلامية قوة مطلقة التصرف في شؤون الناس، ولا غاية يسعى إليها المسلمون لتنفرد بالقيام على جميع شؤونهم، فتؤمن للفرد كل شيء كما تؤمن للجماعة، ولا هي وسيلة مؤقتة تعمل لخدمة للفرد وتؤمن مصالحه، وضمان حريته، وتزول حين تضمن حرية الفرد وتؤمن مصالحه، وإنما هي قوة مقيدة التصرف بالشرع وطريقة دائمية توجدها الأمة لتنفيذ أحكام الشرع في المجتمع الذي تحكمه أفراداً وجماعات ولحمل الدعوة الإسلامية للعالم.

فالدولة الإسلامية ليست مجموع الأمة والحكام وإنما الدولة هي الخليفة الذي يبايعه المسلمون ومن يعينهم هو لمعاونته للقيام بشؤون الناس، وبعبارة أخرى، الدولة هي مجموع الجهاز الذي تقوم عليه، وهذا الجهاز يقوم على سبعة أركان هي:

أولاً- الخليفة، ويملك جميع الصلاحيات التي تكون للدولة فيجمل

الأحكام الشرعية حين يتبناها نافذة المفعول لا يجوز لأحد مخالفتها. روي أن الإمام أبا حنيفة منعه الخليفة عن الفتيا فجاءته ابنته تستفتيه في أمر فقال لها اذهبي إلى فلان فاسأليه فليس لي أن أخالف أمير المؤمنين ظاهراً ولا باطناً. وهو المسؤول عن سياسة الدولة الداخلية والخارجية وهو الذي يتولى قيادة الجيش، وله حق إعلان الحرب وعقد الصلح والهدنة، وسائر المعاهدات، وهو الذي يعين ويعزل المعاونين والولاة، وهم جميعاً مسؤولون أمامه، كما أنهم مسؤولون أمام مجلس الأمة، وهو الذي يعين ويعزل قاضي القضاة ومديري الدوائر، وقواد الجيش وأمراء ألويته، وهم جميعاً مسؤولون أمامه، وليسوا مسؤولين أمام مجلس الشورى، وهو الذي يتبنى الأحكام الشرعية التي توضع بموجبها ميزانية الدولة، وهو الذي يقرر فصول الميزانية والمبالغ التي تلزم لكل باب، سواء أكان ذلك متعلقاً بالواردات أم بالنفقات، وله مطلق الحق في رعاية شؤون الرعية حسب رأيه واجتهاده، وهو مقيد في كل ذلك بالأحكام التي هي لرعاية الشؤون.

والخليفة يعين له معاونين ليستعين بهم على رعاية مصالح الأمة. وليقوموا معه بدور المراقبة والمحاسبة وتدبير الأمور. ويسمى كل واحد منهم معاون.

ثانياً - المعاونون: يتحمل معاون التفويض مسؤولية الحكم، فيفوض إليه تدبير الأمور برأيه وامضاؤها على اجتهاده. ويشترط فيه ما يشترط في الخليفة من كونه رجلاً حراً بالغاً عاقلاً مسلماً عدلاً. ويشترط فيه أن يكون من أهل الكفاية فيما وكل إليه من أعمال ويشترط في تقليده أن يشتمل على أمرين: أحدهما عموم النظر. والثاني: النيابة. فتكون صلاحياته الإشراف على كل دوائر الدولة ومؤسساتها، والمصالح العامة للأمة، وعلى الجهاز الإداري. فله أن يعين حاكماً لولاية أو عاملاً لعمالة وله أن يجهز جيشاً أو يعين أو يعزل قائداً ولكنه يجب عليه مطالعة الخليفة في كل ما أمضاه من تدبير وأنفذه من ولاية

وتقليد، حتى لا يصير في صلاحياته كالخليفة، فعليه أن يرفع مطالعته، وأن ينفذ هذه المطالعة ما لم يوقفه الخليفة عن تنفيذها، والخليفة بدوره يتصفح أعمال المعاون فيقر منها الموافق للصواب ويستدرك الخطأ.

ثالثاً- الولاة: أما الوالي فهو الحاكم الذي يعينه الخليفة لولاية من الولايات التابعة للدولة، ويشترط فيه ما يشترط في المعاون، فلا بد أن يكون رجلاً حراً عاقلاً بالغاً مسلماً عدلاً. وأن يكون من أهل الكفاية، ويتخير من أهل التقوى والصلاح. وله صلاحيات الحكم والإشراف على أعمال الدوائر في ولايته نيابة عن الخليفة فله من الصلاحيات في ولايته جميع ما للمعاون في الدولة. فله الإمارة على أهل ولايته والنظر في جميع ما يتعلق بها ما عدا المالية والقضاء والجيش، ولا يجب عليه مطالعة الخليفة بما أمضاه في عمله على مقتضى إمارته إلا على وجه الاختيار. ولا تطول ولايته حتى لا يكون له تركز في البلد، فيعفى منها كلما رؤي له تركز، ولا ينقل إلى غيرها.

أما العامل، وهو الذي يعينه الخليفة أو الوالي حاكماً لمقاطعة من المقاطعات للولاية، وهو مسؤول أمام الوالي وله من الصلاحيات في عمالته أو مقاطعته ما للوالي في ولايته.

رابعاً- مجلس الشورى: وهم الأشخاص الذين يمثلون المسلمين في الرأي ليرجع إليهم الخليفة وينتخبون انتخاباً. ولهم الحق في محاسبة الخليفة وللأمة الحق في إقامة أحزاب سياسية لمحاسبة الحكام أو للوصول إلى الحكم عن طريق الأمة، وللمسلمين وحدهم حق الشورى. ولكل واحد من الرعية إبداء الرأي، وعلى رئيس الدولة أن يأخذ برأي المجلس في كل ما هو داخل تحت ما تنطبق عليه كلمة مشورة من الأمور الداخلية، كشؤون الحكم والتعليم والصحة والاقتصاد، كأن يظهر مجلس الشورى عدم الرضى عن والٍ، أو

معاون، أو أي حاكم. فيكون رأيه في ذلك ملزماً. وعلى الخليفة عزلهم في الحال.

خامساً- الجيش: الخليفة هو القائد الأعلى للقوات المسلحة، فهو الذي يعين قائداً عاماً للجيش لينوب عنه في قيادته، وهو الذي يعين قادة الفرق وأمراء الألوية. أما باقي الرتب في الجيش فيعينهم في كل جيش قائد ذلك الجيش بالتعاون مع رئيس أركانه، ويجب أن يوفر في الجيش التعليم العسكري العالي، وأن يثقف بالثقافة الإسلامية، فيكون واعياً على الإسلام، ولو بشكل إجمالي، وأن يكون في كل معسكر عدد كافٍ من الأركان الذين لديهم الخبرة العسكرية العالية، والخبرة في رسم الخطط وتوجيه المعارك وأن تكون المنشآت الحربية صناعية كانت أو عسكرية في مستوى يفوق منشآت الأمم الأخرى. وأن تكون التغيرات في المقدرة الصناعية والعسكرية متحققة بشكل مستمر وأن تكون في وضع مالي متصاعد، لأن الأمة الإسلامية أمة جهاد، والحرب بينها وبين الأمم الأخرى محتملة في كل وقت، ولذلك فالتدريب على الجندية إجباري لكل رجل مسلم بلغ الخمسة عشر عاماً. وأما التجنيد فهو فرض على الكفاية، وكل من يستطيع حمل السلاح من المسلمين يعتبر جندياً إضافياً لوقت الحاجة.

سادساً- القضاء: أما القضاة فهم ثلاثة أصناف: أحدهم الذي يتولى الفصل في الخصومات بين الناس في المعاملات والعقوبات، ويجوز أن تتعدد درجات المحاكم بالنسبة لأنواع القضايا، غير أنه لا يوجد محاكم تمييز، فالقضاء من حيث البت في القضية درجة واحدة ما لم يكن حكم القاضي من غير الشريعة الإسلامية فيعتبر حينئذ باطلاً.

وأما الثاني فهو المحتسب، وهو الذي يتولى الفصل في المخالفات التي تضر بحق الجماعة ولا يوجد فيها مدعٍ، على أن لا تكون داخلة في الحدود

والجنايات، وله أن يحكم في المخالفة، فور العلم بها في أي مكان كان دون الحاجة لمجلس قضاء ويجعل تحت يده عدد من الشرطة لتنفيذ أوامره، وينفذ حكمه في الحال.

وأما الثالث فهو قاضي المظالم، وينصب لرفع كل مظلمة تقع على أي شخص يعيش تحت سلطان الدولة سواء أكان من رعاياها أم من غيرهم، وسواء حصلت هذه المظلمة من رئيس الدولة أو ممن هو دونه من الحكام أو الموظفين، ولمحكمة المظالم حق عزل أي حاكم أو موظف في الدولة، كما لها حق عزل رئيس الدولة، وليس لرئيس الدولة الحق في حلها، فهي عدة الأمة عليه إذا ظلم أو فسق، وليس لقاضي القضاة الحق في حلها أيضاً.

وهذه الأنواع الثلاثة من القضاة يعينهم رئيس الدولة أو قاضي القضاة. ولقاضي القضاة الذي عينه رئيس الدولة حق تعيين القضاة وتأديبهم وعزلهم ضمن الأنظمة الإدارية ما عدا قاضي المظالم، فلا يحق لأحد عزله إلا لمحكمة المظالم نفسها، تلك المحكمة التي يشترط في قضاتها أن يكونوا مجتهدين.

سابعاً- مصالح الدولة: أما مصالح الدولة فتتمثل في الجهاز الإداري، وهو مجموعة من الدوائر والإدارات والمصالح التي تقوم على النهوض بشؤون الدولة وقضاء مصالح المسلمين، ويعين لكل مصلحة ولكل دائرة ولكل إدارة مدير يتولى إدارتها ويكون مسؤولاً عنها مباشرة، ويكون هؤلاء المديرون مسؤولين أمام من يتولى الإدارة العليا لمصالحهم أو دوائرهم أو إداراتهم من حيث عملهم، ومسؤولين أمام الوالي والعامل من حيث التقيد بالأحكام والأنظمة العامة.

وتعيين الموظفين في هذه الدوائر ونقلهم وتأديبهم وعزلهم يكون من قبل من يتولى الإدارة العليا لمصالحهم ودوائرهم، إلا أن تعيينهم لا يتم إلا بموافقة

مدير المالية، وهذه الدوائر والمصالح مثل دائرة المعارف، ودائرة الصحة، ومصلحة الزراعة، ومصلحة الصناعة، ودائرة الولاة ودائرة القضاء وغير ذلك مما يسمى اليوم بالوزارات.

هذه لمحة بسيطة عن شكل الدولة الإسلامية، وعن نظام الحكم في الإسلام، لإظهار الفارق بين هذا النظام والنظام الديمقراطي الذي هو محل اعتزاز المعتدلين من الحكام، لأن النظام الديمقراطي يجعل السيادة للشعب، ويعتبر الشعب مصدر السلطات ويطلق للناس الحريات. فالشعب هو الذي يحكم نفسه بنفسه أي هو الذي يضع التشريع، فهو المشرع وهو الذي يملك إلغاء القوانين والدساتير، ويملك سنها؛ بخلاف الإسلام، فإنه يعتبر السيادة للشرع لا للشعب، فلا يملك الشعب ولا رئيس الدولة الذي يختاره الشعب حاكماً له، أن يضع تشريعاً أو يلغي تشريعاً، وإنما يكون دور رئيس الدولة إنما هو لتنفيذ الشرع على الشعب ليرعى به مصالحهم ويدبر به شؤونهم لأن التشريع لله وحده.

وليس في الإسلام حريات بالمفهوم الديمقراطي لأن مفهوم الحرية في الإسلام هو التحرر من الرق، فإذا قيل زيد حر فإنه يعني أن زيداً ليس رقيقاً، وإذا قيل زيد غير حر، فإنه يعني أن زيداً عبد مملوك لأحد الناس ولا يقال أنت حر في أن تصوم رمضان أو غير حر، أو أنت حر في أن تتصدق على الفقراء أو غير حر أو أنت حر في أن تقرض مالك بفائدة أو غير حر، ولا يقال أنت حر في أن تصلي نفلاً بعد صلاة الفجر أو غير حر، أو أنت حر في أن تتناول الطعام بالملعقة أو بيدك. لا يقال ذلك، لأن أفعال الإنسان وتصرفاته لها خمسة أحكام في الإسلام. فإما أن يكون الفعل مطلوباً طلباً جازماً فيكون فرضاً كصوم رمضان، وقد يكون الفعل مطلوباً طلباً غير جازم فيكون مندوباً كالتصدق على الفقراء، وقد يكون الفعل منهياً عنه نهياً

جازماً فيكون حراماً كقرض المال بالربا ،وقد يكون منهياً عنه نهياً غير جازم فيكون مكروهاً كصلاة النفل بعد صلاة الفجر ، وقد يكون مخيراً فيه بين الفعل والترك ، فيكون مباحاً ، كتناول الطعام باليد أو الملعقة. فلا يقال أنت حر في أن تفعل هذا الفعل أو غير حر ، وإنما يقال واجب عليك أو فرض أن تفعل هذا الفعل أو مندوب لك ذلك أو حرام عليك أو مكروه لك أو مباح ، فالفعل إما أن يكون فرضاً أو مندوباً أو حراماً أو مكروهاً أو مباحاً ليس غير.

وأما مفهوم الحرية عند الغربيين الديمقراطيين فإنه يعني أن الإنسان حر في تصرفاته وأفعاله، فالحرية الشخصية عندهم، هي أن للإنسان أن يأكل ويشرب ما يشاء من المطعومات والمشروبات، ويلبس ما يشاء من اللباس والحلي. ويفعل ما يشاء من الأفعال المسلية الملهية، كأن يأكل لحم القط ، أو يشرب المسكر ، أو يلبس الشفاف من الثياب، أو الذهب من الحلي والجوهرات، أو يقوم بدور الرقص والغناء أو ارتكاب الزنا والفواحش. فكل هذه الأفعال تندرج تحت مفهوم الحرية الشخصية، فلا يقال عندهم هذه الأفعال محرمة أو مندوبة أو مباحة مثلاً، وإنما يقال إن الشخص حر في ارتكابها أو غير حر. أما مفهوم الحل والحرمة فليس وارداً عندهم. ومثل الحرية الشخصية، حرية التملك، وحرية العقيدة، وحرية الرأي، ولذلك فالنظام الديمقراطي نظام كفر ولا شك. وهو متداخل في النظامين الرأسمالي والاشتراكي وهي أنظمة كفر، لا يجوز الأخذ بها. ويحرم على المسلمين اعتناقها أو العمل بها.

ثالثاً- ضمان بقاء الدولة واستمرارها

قبل أن ننتقل إلى موضوع بيان كيف إقامة الدولية، نجيب على بعض

التساؤلات التي يثيرها بعض المخلصين، فيتساءلون عما إذا كتب لهذه الدولة أن تقوم، فما هي الضمانة الوحيدة الحقيقية لبقائها واستمرارها؟

يرى بعض المخلصين أن قيام دولة الخلافة قد يكون أمراً ميسوراً. ولكن هذه الدولة ذات النظام المتميز لما عليه العالم من الأنظمة والعلاقات الدولية الخاصة، والنظام الاقتصادي المخالف في بنائه اقتصاد الدول القائمة، قد لا يكتب لها البقاء طويلاً للأسباب التالية:

أولاً- سيكون أعداؤها كثيرين في الداخل والخارج.
ثانياً- وستحاك المؤامرات الدولية ضدها.

ثالثاً- وستكون العلاقة بينها وبين دول العالم علاقة حرب بسبب الجهاد الذي هو الطريق لحمل الدعوة الإسلامية.

رابعاً: عدم توفر المقومات الاقتصادية التي تمكنها من الوقوف أمام الدول الكبرى التي تبدأ الصراع معها عند دعوة شعوبها للإسلام.

يلاحظ أن المجتمعات البشرية اليوم تعيش في دوامة من القلق والحيرة، لانعدام القيم الروحية والإنسانية والخلقية فيها. فهي أشبه ما تكون بقطعان من الذئاب لا تعرف الرحمة ولا تقيم لغير القيمة المادية وزناً، يتعاركون في الحياة تعارك الحُمُر لا يفكرون إلا في حيازة المادة، ولا يضحون إلا من أجل السيادة والسيطرة، حتى غدت حياتهم جحيماً لا يطاق، وصار القلق يستولي على النفوس البشرية الحائرة، لعدم تمكنهم من أشباع الحاجات والرغبات، ويتعقب الشاذين في المجتمعات، ويلاحق الخارجين على الأعراف، ويطارد اليائسين من تحقيق الأماني فكثرت حوادث الانتحار بالجملة للتخلص من جحيم الحياة.

وبالرغم من حيازة الكثيرين على المال الوافر إلا أنهم لا يشعرون بالطمأنينة. كل ذلك القلق والتهرب والشرود، للشباب الضالين يعود إلى عدم

الاستقرار النفسي الناشيء عن العقيدة الرأسمالية والعقيدة الاشتراكية، لأنها مخالفتان لفطرة الإنسان وغير مقنعتين للعقل، وعاجزتان عن تنظيم إشباع الغرائز والحاجات العضوية للإنسان.

فالناس في كل المجتمعات يتطلعون إلى عقيدة تملأ نفوسهم طمأنينة، فتوجد في مجتمعاتهم القيم الروحية والخلقية والإنسانية، ويتطلعون إلى نظام عادل يساوي بينهم في الحقوق والمعاملات، فلا يجعل من صاحب رأس المال سيداً ولا من السلطان متسلطاً.

ويلاحظ إلى جانب ذلك، أن العالم الإسلامي بعد أن عطل نظام الإسلام وخضع طويلاً للأنظمة الرأسمالية والاشتراكية أصابه ما أصاب بقية المجتمعات من قلق وعدم استقرار. وإن أنظمة الحكم فيه متغيرة بشكل مستمر، يفرح المسلمون للحاكم الذاهب ويتشككون في الحاكم القادم، حتى غدت الرغبة في العودة إلى الإسلام عقيدة ونظام حياة رأياً عاماً في العالم الإسلامي، وأخذت المشاعر الإسلامية تلاحق المشاعر القومية والاشتراكية في كل مكان، وكثرت الحركات التي تدعو إلى الإسلام حتى باتت الدول الرأسمالية تخشى هذا الاتجاه، وصار كتابها وصحافتها تحذرها من ذلك. وقد ورد على لسان بريجنسكي المستشار السياسي للرئيس الأمريكي كارتر قوله: «إن الشعوب المحيطة بالمحيط الهندي أخذت تتطلع إلى بناء سياسي واقتصادي واجتماعي، وإن أنظمة الحكم فيها هشة، ونخشى أن يملأ هذا الفراغ السياسي أناس يخالفون قيمنا ووجهة نظرنا.... إلخ ثم يقول: ولئن وقفنا في وجه هذا التيار فسنجد أنفسنا معزولين عن العالم ولكن علينا أن نسايره ونوجهه لنحافظ على مصالحنا» ولذلك ففي حال قيام دولة الخلافة الإسلامية وبهذا الاسم في قطر أو أكثر، من الأقطار الإسلامية، سيجعل المسلمين يسارعون إلى الالتفاف حولها، والوقوف إلى جانبها والاستعداد للتضحية في سبيل بقائها

واستمرارها ولن يتجرأ متجرىء من الداخل أن يتحرك ضدها، بل ستكون رغبة المسلمين وتطلعاتهم إلى الانضمام لها. ولربما إذا تحرك قطر مجاور لها للعمل ضدها يكون في ذلك التحرك نهايته.

أما المؤامرات الدولية فتتمثل في كثير من الأمور، فقد تكون في التقرب منها لصرفها عن السير الصحيح على مبدئها. وقد تكون لتحريض دولة أو أكثر من الدول المجاورة لها لمحاربتها. أما صرفها عن السير الصحيح على مبدئها فلا يتأتى لأحد أن يصرفها عنه وقد كان سبباً للعمل على إقامتها. وأما تحريض دولة أو أكثر لمحاربتها فذلك محتمل أن تكون إسرائيل هي الدولة. وفي حالة تحرك إسرائيل لقتالها سيجعل المسلمين أكثر تصميماً على التضحية في سبيل حمايتها، وستكون بداية حرب فعلية وحقيقية مع إسرائيل، تستنفر الدولة جميع المسلمين في العالم لمحاربتها وإزالتها، وتحرض الشعوب الإسلامية لإجبار حكوماتها على الدخول في حرب مع إسرائيل، وستعبّئ جميع القوى الشعبية لمواصلة الجهاد ضدها. وستجد إسرائيل نفسها قد تورطت في حرب عقائدية مع المسلمين لم يسبق للمسلمين أن هزموا في مثلها أبداً.

وأما العلاقات الدولية وكونها علاقة حرب أو سلام، فالإسلام هو المحور الذي تدور حوله السياسة الخارجية وعلى أساسه تبنى علاقة الدولة بجميع الدول. لأن الإسلام هو القضية السياسية للأمة، وإظهار عظمة أفكاره تعتبر من أعظم الطرق السياسية، فالقضية السياسية هي الأمر الذي يواجه الدولة والأمة ويحتم عليها القيام بما يتطلبه من رعاية الشؤون. وقد يكون هذا الأمر عاماً فيكون هو القضية السياسية وقد يكون خاصاً فيكون كذلك قضية سياسية، وقد يكون جزءاً من أمر فيكون حينئذ مسألة من مسائل القضية.

فالأمر الذي يواجه الأمة الإسلامية ويحتم عليها القيام بما يتطلبه من

رعاية الشؤون، هو إعادة الخلافة إلى الوجود، وتكون هنا هي القضية السياسية؛وحين تقوم الدولة، فإن قضيتها السياسية هي تطبيق الإسلام في الداخل وإظهار عظمة أفكاره؛ ومن عظمة الأفكار الإسلامية معاملة الدولة للأقليات الدينية (أي أهل ذمة المسلمين)، والمستأمنين، والمعاهدين وكون الحاكم منفذاً للشرع لا متسلطاً على الناس، وكون الأمة تحاسب الحاكم بانضباط تام. فكما تجب عليها محاسبته يجب عليها طاعته ولو ظلم. ويحرم عليها أن تطيعه في معصية. ومن عظمة الأفكار الإسلامية تمتع الأمة بحق الثورة تمتعاً تاماً، ويجب عليها أن تثور إذا رأت كفراً بواحاً. ويتساوى فيها الحاكم والمحكوم في كل شيء، ويشكو الحاكم كما تشكو أي فرد في الحقوق أمام أي قاض، وتشكوه لقاضي المظالم إذا خالف الشرع في قيامه بالحكم، إلى غير ذلك من الأفكار، فإنه يجب إظهارها ليكون تبليغ الدعوة لافتاً للنظر بحيث يحس به من هم خارج حدود الدولة فيرغبون فيه، وعلى الدولة إذا أحسنت تطبيق الإسلام في الداخل، وقويت شخصيتها الدولية وصارت قادرة على مواجهة الدول الكبرى، حينئذ تبدأ بحمل الدعوة الإسلامية إلى الخارج، وهذا يتم بعد وحدة العالم الإسلامي في دولة واحدة. وحينئذ تكون الدولة قد اكتسبت من أسباب القوة ما يجعلها قادرة على التحدي.

وأما المصادر الاقتصادية للدولة الإسلامية فدائماً تكون أكبر من المصادر الاقتصادية لأية دولة مساوية لها في اتساع الأرض وعدد السكان. والسبب في ذلك هو أن المسلمين مطالبون بالبذل والسخاء لإنجاز كل مصلحة من مصالح المسلمين العامة، وخاصة عندما يدعوهم داعي الجهاد، وهي الفترة العصيبة عادة على الدول أثناء الحروب. فالمسلمون يعلمون تمام العلم أن هزيمتهم في حرب عقائدية معناها تحطيم عقيدتهم التي هي أعز ما يملكون، فهم لا يبخلون بشيء يساعدهم على تحقيق النصر ولو كانت فلذات أكبادهم، والشواهد على

ذلك مستفيضة، فقد تبرع أبو بكر الصديق رضي الله عنه في غزوة العسرة بكل ماله وتبرع عمر بن الخطاب رضي الله عنه بنصف ماله وغيرهما كثير، من أمثال عثمان وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما.

والإسلام دون غيره من المبادىء والأديان قد حض معتنقيه على البذل والسخاء للجهاد في سبيل الله، فوعد على الحسنة بسبعمائة حسنة بدلها، فقال تعالى: ﴿ مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء ﴾ ورغبهم في علو المنزلة والفوز بمحبة الله فقال تعالى ﴿ الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم أعظم درجة عند الله وأولئك هم الفائزون ﴾ واعتبر التبرع في سبيل الله بمثابة قرض له يرده إلى صاحبه مصحوباً بالأجر العظيم، فقال عز القائل ﴿وأقرضوا الله قرضاً حسناً وما تقدموا لأنفسكم من خير تجدوه عند الله هو خيراً وأعظم أجراً ﴾. وقال تعالى أيضاً: ﴿ يا أيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم، تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون في سبيل اللهبأموالكم وأنفسكم ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون ﴾. ولم يكتف بالحض على الانفاق في سبيل الله بل أخذ يستعجلهم على ذلك ويخوفهم الندم على عدم الاستعجال، فقال تعالى: ﴿وأنفقوا من ما رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم الموت فيقول رب لولا أخرتني إلى أجل قريب فاصدق وأكن من الصالحين ﴾.

وحذر من البخل وتوعد البخلاء باستبدالهم والإتيان بغيرهم، فقال تعالى: ﴿ ها أنتم هؤلاء تدعون لتنفقوا في سبيل الله، فمنكم من يبخل ومن يبخل فإنما يبخل عن نفسه والله الغني وأنتم الفقراء وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم ﴾.

ثم حذرهم أن عدم الإنفاق قد يجعل عدوهم يتغلب عليهم، فيكون في

ذلك هلاكهم فقال تعالى: ﴿وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾.

وأخيراً خاطبهم بما لا يدع مجالاً لأحد منهم أن يكنز ما يزيد على حاجته إلاّ وينفقه في سبيل الله ومعلوم أن كلمة ﴿في سبيل الله﴾ أينما وردت في القرآن مقرونة بالانفاق معناها (الجهاد) فقال تعالى ﴿والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم. يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون﴾.

ولهذا فرصيد الدولة الإسلامية عظيم، وهو كل ما في أيدي المسلمين من مال عن رضى وطيب نفس. ففي حالة الحرب أو حالة الاستعداد للحرب، ومن الاستعداد للحرب بناء المصانع لصناعة الأسلحة أو شراء الأسلحة نفسها، فالمسلمون مدعوون ليقدموا أموالهم وأنفسهم لذلك، فهم أهل جهاد وقتال ويطربون للجهاد في سبيل الله طرب الأمم الأخرى لإشباع الشهوات والرغبات، ولذلك لا يخشى على الدولة الإسلامية أثناء الحرب من قلة المال أو الرجال، إنما كل ما يخشى عليها هو ضعف الإسلام في نفوس المسلمين وعدم إحسان تطبيقه في الداخل، ولذلك فتركز الإسلام في النفوس وإحسان تطبيقه في الداخل، هو الضمانة لبقاء الدولة واستمرارها.

هذه هي الضمانات التي تضمن للدولة بقاءها واستمرارها أمام المخاوف التي تتوقع من الخارج فما هي الضمانة الحقيقية لبقاء استمرار تطبيق الإسلام ومنع حدوث انقلاب من الداخل؟

إن الضمانة الحقيقية لتنفيذ الإسلام وحمل دعوته واستمرار تنفيذه هي تقوى الله، فإذا تركزت هذه التقوى في نفس الخليفة جعلته حريصاً على

الإسلام أكثر من حرصه على حياته، وإذا فقدها فقد الضمانة الطبيعية لتطبيق الإسلام وحمل دعوته، ولما كان الخليفة أو أي حاكم تابع له عرضة لأن تجافيه التقوى، كان لا بد من وسيلة مادية تجبره على التنفيذ أو تقصيه عن الحكم لتقيم مكانه من يطبق الإسلام ويحمل دعوته، وهذه الوسيلة العملية هي الأمة، وهي مخاطبة بذلك، فمن واجبها إذا رأت حاكماً جائراً، مستحلاً لحرم الله، ناكثاً لعهد الله مخالفاً لسنة رسول الله، عاملاً في عباد الله بالإثم والعدوان، إن تغير عليه بالقول أو الفعل. ولضمان قيام الأمة بهذا الدور تحتاج إلى وسيلتين أخريين تساعدان على القيام بهذا الواجب أو تقودانها من أجله.

أما الوسيلة الأولى فهي محكمة المظالم، تلك التي تفصل في الخصومات التي تنشأ بين الحاكم والرعية، وتلزم الطرفين المتنازعين الخضوع لحكمها، يقول الله تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم، فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً ﴾. والمراد في الآية تنازع المحكومين مع الحكام. أي أطيعوا أولي الأمر منكم فإن تنازعتم معهم في شيء فردوه حالاً إلى قضاء الله ورسوله ليعطي الحكم فيه لكم أو عليكم. ومحكمة المظالم هي المخولة شرعاً في النظر في هذا الخلاف. ويشترط في قضاتها أن يكونوا مجتهدين فيكون الحكم الشرعي الذي تصدره حكماً شرعياً مستنبطاً باجتهاد صحيح فهو رد إلى شرع الله ورسوله. فإذا لم يقبله الحاكم يكون رافضاً للشرع. ومن كانت هذه حالته كانت الأمة في حل من بيعته ولها حق تغييره.

أما الوسيلة الثانية، فهي التكتل الصحيح ذو الفهم العميق والخوف الشديد من الله، والذي يقوم على أساس العقيدة الإسلامية، ويعمل لأن يثقف الناس بالثقافة الإسلامية المركزة، ثقافة توسع العقل وتقوي الإدراك، وتصمي النفس، إذ تربط المشاعر بالفكر، وتوجد التجاوب الصحيح بين

الأفكار والميول النفسية، وهذا يجعل المسلم الشخصية الإسلامية المبتغاة، وإذا قام التكتل الذي لا بد منه على هذه الشخصية، كان الوسيلة لصهر الأمة لأنه ينتقي أفكارها ويصهرها في فكر واحد، فيسيرها نحو هدف واحد هو الإسلام، تعيش لأجله وتحمل الدعوة له، وحينئذ تتيقظ تيقظاً دائمياً على المبدأ الذي تحمله وتكون واعية عليه وعياً صحيحاً. والذي يوقظها هو هذا التكتل الذي يعيش من أجل المبدأ ومن أجل الدعوة له ومن أجل تطبيق هذا المبدأ واستمرار تطبيقه. وهذا التكتل هو الحزب المبدئي الذي يقوم في الأمة ويقودها لمحاسبة الدولة، فهو الرقيب على الدولة لأنه ممثل الأمة، وهو الذي أشرنا إليه عند الحديث عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبينا فرضية إيجاده في الأمة لقوله تعالى: ﴿ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون﴾.

إن قيام هذا الحزب لا بد منه، لأنه الوسيلة العملية الذي يقود الأمة ويضمن لها بقيادته قيام الدولة بمهمتها على الوجه الأكمل بحمل الدعوة الإسلامية وتطبيق الإسلام واستمرار هذا التطبيق، وهو الوسيلة العملية لمنع إساءة التطبيق.

كما أن هاتين الوسيلتين هما ضمانة لتطبيق الإسلام واستمرار تطبيقه. فهما وسيلتان أيضاً لمنع حدوث أي انقلاب في الداخل. فاستيلاء جماعة على السلطة وتغيير الحاكم القائم عليها لا يعتبر انقلاباً، وكذلك ثورة الأمة على الحاكم إذا أخل بالشرع ولم يحقق سيادة الشرع لا تسمى انقلاباً، بل هي حركات تحريرية لتصحيح الأوضاع.

أما الانقلاب فالمقصود به إنما هو استبدال نظام بنظام. أي تغيير نظام الإسلام بنظام آخر غيره مع تغيير الدولة القائمة عليه. فطالما كان الحزب

المبدئي موجوداً في الأمة، ويتولى قيادتها وهو يقوم على الإسلام ويجعل حياته وقفاً عليه. والأمة التي يقودها ما أسلمته قيادها وانقادت له إلا من أجل الإسلام. والسلطان أيضاً لها. إذن لا تستطيع قوة مهما عظمت أن تزعزع ثقة الأمة بمبدئها.

هكذا يكون وجود الحزب المبدئي ضمانة لعدم حدوث انقلاب، وضمانة أيضاً لاستمرار تطبيق الإسلام وحمل دعوته. غير أن عدم الوعي عند المسلمين يجعلهم لا يألفون الأحزاب، ويكرهون اسمها لما تركز في أذهانهم من أن الإسلام لا يجيز وجودها، ومن أنها أي الأحزاب لم تعد على المسلمين بخير طوال خمسين عاماً مضت، وما ينشأ بينها من صراع واختلاف في الرأي.

لذلك لا بد من بيان أن الإسلام لم يمنع من وجود أحزاب تقوم على العقيدة الإسلامية، وإنما يمنع قيام أحزاب على أساس غير إسلامي، كالأحزاب التي تقوم على الفكرة الوطنية، والأحزاب التي تقوم على الفكرة القومية، والأحزاب الشيوعية التي تقوم على إنكار وجود الله. وكذلك كل حزب لا يقوم على العقيدة الإسلامية. أما الأحزاب التي تقوم على العقيدة الإسلامية فقد أباحها الإسلام، بل وفرض أن يكون على الأقل واحد منها في الأمة فقال تعالى: ﴿ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون﴾.

ولكن الكافر عندما دخل بلاد المسلمين خشي أنه إن قامت أحزاب سياسية في بلاد المسلمين فإنها ستقود الأمة لمحاربته، أو لمحاسبة من نصبهم حكاماً على المسلمين بعد خروجه، والمحاسبة هذه ستكشف للأمة فساد الحكام ومدى تواطئهم على مصالح المسلمين فتثور عليهم وتزيلهم وتقضي على كل مصالح المستعمرين لذلك شوه فكرة الأحزاب، مع أن الحكم في بلاده إنما

تتولاه الأحزاب، ثم أوجد أحزاباً عميلة له، وأوجد بينها صراعاً على المصالح الآنية الانانية ليكره الناس فيها فلا يفكرون في الانتماء لها، وليظل هو وعملاؤه القائمين على تدبير شؤون المسلمين، يرعونها كما يريدون. واستطاع بتوجيهه الخفي أن يصرف تكتلات إسلامية كثيرة عن العمل السياسي وحتى عن مجرد التفكير في الحكم، ليطيل مدة بقائه وبقاء عملائه مسلطين على رقاب المسلمين. واستطاع عملاؤه بدهائهم وخبثهم أن يشغلوا بعض التكتلات الإسلامية غير الواعية على الإسلام وغير المخلصة له في أمور جانبية لا تحتاج إلى مجرد النظر إلا عند السطحيين كالاختلاف في الآراء الفقهية وجعلها شغلهم الشاغل إذ لو جاز ذلك لكان بالإمكان توجيه النقد الشديد للإمام الشافعي لمخالفته الإمام أبي حنيفة في مسائل فقهية متعددة. ولجاز شن حملة فظيعة على الإمام أبي حنيفة لمخالفته بعض الأئمة الآخرين في آرائهم، إن النقد الصحيح يجب أن يوجه إلى سير تلك التكتلات وقياس ذلك على سيرة الرسول الكريم. لأن سيرته هي الطريقة المثلى التي يجب أن يسلكها جميع التكتلات الإسلامية، لأنها مجموعة أفعال وأقوال وتقريرات. فهي أحكام شرعية. أما الاختلافات في الآراء الفقهية فلا تحتاج إلى كل ذلك الانشغال الذي أن دل على شيء فإنما يدل على أنه توجيه أجنبي بغيض.

قلنا إن عدم الوعي السياسي عند بعض المسلمين يجعلهم لا يألفون الأحزاب. وكذلك عدم الوعي الفكري أوجد عندهم الخلط وعدم التفريق بين تعدد الأحزاب الإسلامية، وتعدد الفرق الإسلامية فظنوا أن تعدد الأحزاب الإسلامية واختلافها في الآراء الفقهية وطرق السير، هو اختلاف في العقيدة، مع أنه لا مانع من تعدد الأحزاب الإسلامية ولا غبار عليه، لأن ما يحصل من خلاف بينها إنما هو في غير العقيدة الإسلامية، ولا ينطبق عليها حديث عبدالله بن عمرو بن العاص الذي قال فيه، قال رسول الله ﷺ:

ليأتين على أمتي ما أتى على بني اسرائيل حذو النعل بالنعل حتى إن كان منهم من أتى أمه علانية لكان في أمتي من يصنع ذلك. وإن بني اسرائيل، تفرقت على اثنتين وسبعين ملة، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة، كلهم في النار إلا ملة واحدة قال من هي يا رسول الله؟ قال: «ما أنا عليه وأصحابي» وإنما ينطبق الحديث على الفرق الإسلامية التي اختلفت في العقيدة، وتفرقت في الحق، وضلت وتأولت الكثير من الآيات القرآنية، بل وجعلت للقرآن ظاهراً وباطناً، وطعن الكثير منها في صحابة رسول الله ﷺ وكفروهم، وبعضهم ألّه علياً وبعض آل البيت. وبعضها كفر المسلمين جميعاً. ومن هذه الفرق فرقة الاسماعيلية وهي فرقة باطنية من الدروز والنصيرية أي العلويين، والقاديانية والبهائية، وغيرها، وكلها خارجة عن الإسلام. ومن هذه الفرق أيضاً فرقة القرامطة وهي فرقة كفرت المسلمين واستباحت دماءهم وأموالهم، ومنها المحكمة والأزارقة والنجدات والصفرية وغيرها وغيرها. هذه الفِرَقُ يختلف الفرْق فيما بينها عن الفَرْق بين الاحزاب الاسلامية، اذ الاحزابُ الاسلاميةُ التي تقوم على العقيدة لايوصل الخلاف بينها الى الكفر، فلا يكفّر بعضها بعضا، بخلاف تلك الفِرَقِ التي تكفّر بعضها بعضاً وتُدخلْ على العقيدة الاسلامية ما ليس منها، كالتي تقول بتناسخ الارواح والتي يدّعي مؤسسوها النبوة.

والآن وبعد أن أعطينا صورة مصغرة جداً ومختصرة عن الدولة الإسلامية، وفي موضوع نظام الحكم خاصة دون مجرد الإشارة إلى النظام الاجتماعي أو النظام. الاقتصادي، ودون الإشارة أيضاً إلى السياسة الخارجية التي تحدد علاقة الدولة بالدول الأجنبية والمنظمات الدولية. نبدأ الآن بالحديث عن طريق إقامة الدولة الإسلامية، التي صارت مطلب كل

مسلم وغاية كل حامل دعوة يسعى لإقامتها، وحتى تكون الطريق واضحة والسبيل للعمل مستبينة لمن يلمسون فساد مجتمعهم، ويتألمون لواقع أمتهم ويتطلعون إلى النهوض بها من هذا الحضيض المنخفض، نتحدث عن كيفية نشوء الدولة.

رابعاً- كيفية نشوء الدولة

إن الدولة تنشأ بنشوء أفكار جديدة تقوم عليها ويتحول السلطان فيها بتحول هذه الأفكار، لأن الأفكار إذا أصبحت مفاهيم أثرت على سلوك الإنسان، وجعلت سلوكه يسير بحسب هذه المفاهيم، فتتغير نظرته إلى الحياة، وتبعاً لتغيرها تتغير نظرته إلى المصالح. والسلطة إنما هي رعاية هذه المصالح والإشراف على تسييرها، ولا تكون إلا للفئة الأقوى من غيرها من باقي الفئات في المجتمع.

فإذا كان الناس متفقين في نظرتهم إلى المصالح أقاموا هم من يتولى رعاية شؤونهم، أي أقاموا السلطة التي تسير مصالحهم، أو سكتوا لمن أقاموا أنفسهم في السلطة، لتسيير مصالح الناس، ومن هنا يأتي الحكم من الأمة قطعاً، إما باختيارها الفعلي أو بسكوتها عن قيامه.

وأما إن كانوا مختلفين في نظرتهم إلى المصالح فإنهم يصبحون فئات متعددة، ولا بد من أن تتولى السلطة الفئة الأقوى من هذه الفئات، فتسير مصالحها وتسير مصالح جميع الفئات وفق مصالحها ويضطر الجميع للخضوع إلى هذه الفئة، وهذا هو الأمر الطبيعي والحتمي في كل سلطة تقوم على رعاية مصالح الناس. سواء أكانت سلطة قبلية أم سلطة ديمقراطية أم سلطة إسلامية، وحتى السلطة الدكتاتورية هي سلطة فئة، وليست لفرد، لأن رعاية

هذا الفرد لمصالح الناس لا تكون إلا بتأييد فئة قوية لهذا الفرد، أو السكوت عنه.

والدول القائمة في العالم الإسلامي اليوم نشأت بنشوء الأفكار الرأسمالية، وقامت عليها، وتحول السلطان فيها بتحول الأفكار. حيث سيطرت الدول الغربية على العالم الإسلامي وأخذت تسير المصالح وترعاها وتشرف عليها حسب نظرتها إلى الحياة وقامت بتثقيف أبناء المسلمين بالثقافة الغربية فأوجدت من بينهم أناساً يمكن أن تعتمد عليهم في إبقاء المصالح مسيرة حسب وجهة نظر الرأسمالية الغربية. بعد أن اعتنق هؤلاء وجهة النظر الرأسمالية وهي فصل الدين عن الحياة، أي فصل الدين عن الدولة وتبعاً لنظرتهم هذه إلى الحياة، تغيرت نظرتهم إلى المصالح، فهم يرون أن التعامل مع المصارف بربح مصلحة من المصالح، وأن إعطاء امتياز استخراج البترول لشركة ما مصلحة، ويعتبرون أن الخضوع لقوانين منظمة هيئة الأمم المتحدة مصلحة أيضاً ويرون أن الصلح مع اسرائيل بإعطائها فلسطين مصلحة كذلك، لذلك فالسلطة في كل دولة من هذه الدول تسير مصالح الناس وترعاها وتشرف عليها بتدبيرها حسب نظرتهم هذه إلى الحياة، بينما تنظر الأمة في مجموعها إلى الحياة من خلال العقيدة الإسلامية التي توجب أن تكون الحياة سائرة وفق أوامر الله ونواهيه، وتبعاً لذلك ترى أن المصلحة هي التي يقرها الشرع، فهي ترى أن التعامل بربح مع المصارف مفسدة لا مصلحة، لأن الشرع يعتبر هذا الربح ربا فهو حرام من وجهة النظر الإسلامية، وأن إعطاء امتياز استخراج المعادن لشركة ما مفسدة، لأن البترول والمعادن ملكية عامة لجميع المسلمين، ويمنع الإسلام إعطاءها امتيازاً لأحد، ويعتبر قوانين هيئة الأمم قوانين كفر، علاوة على أنها إخضاع للدول الضعيفة لمصالح الدول الكبرى، وتعتبر الأمة أن الصلح مع اسرائيل وهي تحتل فلسطين جريمة عند الله.

ولما كانت الأفكار التي تحوي مجموعة من المفاهيم والمقاييس والقناعات عن الحياة موجودة لدى المسلمين بقي ضرورة الحصول على تقبل الفئة القوية فيهم لهذه المجموعة من المفاهيم والمقاييس والقناعات حتى توجد الدولة وجوداً طبيعياً وحتمياً.

والذي يجعل الفئة القوية أو يجعل الناس في مجموعهم يتقبلونها، ويرون ضرورة أن يعيشوا في المجتمع على أساسها إنما هو الحزب فحسب، وليس هو الدولة ولا الأمة، حتى ولا الأفراد المفكرون في الأمة، إذا ظلوا أفراداً، وذلك لأن الدولة كيان تنفيذي لمجموعة المفاهيم والمقاييس والقناعات التي تقبلتها الأمة وليست هي كياناً فردياً، ولا يمكنها أن تتخطى واقع الأمة الحيوي أو الإدراكي الذي تسوس شؤونه وتأخذ وجودها منه، وإنما بوسعها فحسب أن تعبر عملياً... بمباشرتها رعاية الشؤون عن طاقة الأمة الحيوية والإدراكية، عن طريق تفجيرها وتنظيمها ووضعها موضع العمل، أما أن يطلب من الدولة إصلاح أو انقلاب فذلك غير ممكن لعدم وجوده في كيانها ككيان، لأن الدولة كيان تنفيذي فحسب وليس كياناً فكرياً.

وأما الأمة فإنها كيان اجتماعي متنوع معقد فهو متولد من ذكر وأنثى، وتتفاوت فيه القوى.... الفكرية والعضوية والجسمية، وتختلف لديه الأساليب التنفيذية لما يحمله من مقاييس ومفاهيم وقناعات وهو فوق ذلك كله تسيطر عليه الأفكار الأصلية التي تفرعت عنها هذه المقاييس والمفاهيم والقناعات. سيطرة تجعل من الصعب عليه أن ينتج غيرها، فهو محصور التفكير بها، ولذلك فإنه لا يمكن أن يكون كياناً فكرياً، ولهذا ليس بوسع أي شعب ولا أية أمة أن يبدل بصفته الجماعية نظرته إلى الحياة العامة. ويغير مفاهيمه ومقاييسه وقناعاته التقليدية المشتركة مهما بلغت هذه المفاهيم والمقاييس والقناعات من التأخر والانحطاط.

فالدولة بصفتها الكيانية والشعب - والأمة - بصفتها الجماعية ليسا مصدراً للمفاهيم والمقاييس والقناعات، وإنما هما محل تنفيذ هذه المقاييس والمفاهيم والقناعات. فالأمة تنفذها على نفسها والدولة تنفذها على الأمة، فهما منفعلان بالمفاهيم والمقاييس والقناعات، وليسا فاعلين. ويتحركان ويتصرفان إزاء الحياة بموجب مجموعة المقاييس والمفاهيم والقناعات، حيث تصبح هي القاعدة التي ينطلقان منها إلى الواقع الحقوقي للدولة والواقع المجتمعي للأمة.

وعلى ذلك لا بد أن يكون مصدر هذه المفاهيم والمقاييس والقناعات والفاعل في الدولة والأمة هو شيء غير الأمة والدولة، يكون فاعلاً لا منفعلاً، ويكون هو القادر على إيجادها والقادر على تركيزها والقادر على تعديلها وتبديلها والقادر على المحافظة عليها.

وهنا قد يتبادر للذهن أنهم الأفراد المفكرون الذين ينشأون في الأمة، وهنا يقع الخطأ وتزل الأقدام، لأن الأفراد بصفتهم الفردية ليس لهم كيان والأمة في مجموعها كيان، والدولة كيان، فلا يمكن أن يؤثر فيهما إلا كيان أقوى منهما له الصفة الكيانية المركبة من عوامل يربط بينها رابط يجعلها تشكل كياناً. فالفرد مهما بلغت قدرته لا يمكن أن يؤثر في كيان مهما بلغ ضعفه، فلا يؤثر في الكيان إلا الكيان. والفكرة التي تحصل في ذهن شخص تظل تتسم بطابع فكري شخصي بحت، ما لم تتحول إلى قناعة في الشخص المفكر وحينئذ تنتقل من الصفة الفكرية إلى صفة المقياس والمفهوم، وتتحول عن جانب التفكير فقط إلى جانب التفكير والتطبيق، فتخرج حينئذ الفكرة من نطاق التفكير إلى حيز الوجود عند الناس، ثم إلى حيز الوجود في المجتمع.

أما ما هو الذي يجعلها تتحول وتنتقل فإنه الإيمان الجازم بها أي التصديق

الجازم المطابق للواقع عند المفكر. وأما ما هي الطريق التي تسلكها إلى ذلك، فإنها طريق الترديد والإقناع والتطبيق، وهذا لا يتأتى إلا في جماعة ومع جماعة، ويستمر هذا الترديد والإقناع والتطبيق في هذه الجماعة ومعها حتى تصبح الفكرة ملك هذه الجماعة وملك كل واحد منها. وتدخل على نظرتهم للحياة فتحتلها وعلى تصرفاتهم فتعدلها وتصححها، ويصبح لها سلطان، وتصبح مناخاً يتأثر الإنسان بخصائصه إذا وضع فيه. وبذلك يوجد للفكرة كيان خاص. غير كيان الأمة وإن كان جزءاً منها لا جزءاً من كيانها، ويسير هذا الكيان تحت سلطان الدولة لا تحت كيانها.

هذا الكيان الفكري إنما هو الحزب الذي يتكون في الأمة. وعلى ذلك فالذي يؤثر في الشعب أو الدولة إنما هو الحزب وليس الأفراد المفكرون.

والحزب بوصفه كياناً يصبح يتصارع مع كيان الدولة، ومع كيان الأمة، ليصرعها معاً. والصراع الذي يحصل مع كونه صراعاً فكرياً فهو صراع مفاهيم ومقاييس وقناعات، ولذلك يتناول العلاقات العامة والمصالح العامة، لأنه يريد أن يحطم الصفة الكيانية الفاسدة للأمة، بتحطيم المفاهيم والمقاييس والقناعات التي يتكون عليها الكيان، لا تحطيم الأمة ولا أي فرد منها، إذ أنه يسعى لأخذ الأمة ورفع شأنها، واستبدال كيانها المميز بالرفعة والسمو، ويريد أن يحطم الصفة الكيانية للدولة، بتحطيم المفاهيم والمقاييس. والقناعات التي يتكون عليها، لا تحطيم السلطان، إذ أنه يسعى لأخذه واستبدال كيانه الحالي بإعطائه كياناً جديداً، على أساس المفاهيم والمقاييس والقناعات الجديدة، ولهذا فصراع الحزب ككيان فكري يكون للكيانين التنفيذي والمجتمعي. فالعمل مسلط على الكيانين لا على غيرهما، وتسليطه إنما يكون تسلط كيان على كيان. وبما أن كيان الدولة هو الذي يملك السلطة، وهو الذي يتولى إدارة كيان الأمة، فإن مظهر الصراع يكون واضحاً، إنه

لكيان الدولة فحسب. وإن كان في حقيقته مسلطاً على الكيانين.

هذا الكيان الحزبي هو نفسه التكتل السياسي أو الحزب السياسي الذي أشرنا إليه في موضوع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقلنا إن إيجاده فرض على المسلمين بدليل قوله تعالى: ﴿ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون﴾.

هذا الكيان الحزبي الذي إن لم يكن موجوداً يجب إيجاده من أجل العمل لإقامة الخلافة.

وإذاً فالطريقة التي يجب على الأمة أن تسير فيها لإقامة الخلافة هي:

أولاً: إقامة الحزب السياسي الذي يكون فاعلاً في كيان الأمة، وكيان الدولة لا منفعلاً. ويكون صراعه لكيانيها، هو صراع لمجموعة المفاهيم والمقاييس والقناعات، التي يقوم عليها كياناهما.

والثاني: السير على طريق الرسول ﷺ، باتباع المراحل التي تنقل فيها الرسول وحزبه، حتى أقام الدولة الإسلامية في المدينة.

وهو نفسه الحزب السياسي الذي يجب أن يشق طريقه في المجتمع الحالي لإقامة دولة الخلافة، وحتى لا تضل به السبل ولا تتفرق به الطرق، عليه أن يترسم طريق الرسول ﷺ، في سيره حتى لا تتشعب به الطرق والآراء ولا تزيغ به الأهواء، عليه أن يجعل رضوان الله تعالى هو الغاية التي يسعى إليها من وراء قيامه بالعمل لإقامة الدولة، ولذلك نرى أن نستعرض طريق الرسول ﷺ والخطوات التي تنقل فيها، بالدعوة، حتى تمكن من إقامة الدولة، لتكون الطريق أمام العاملين محددة المعالم واضحة المسالك.

خامساً- منهج الرسول في إقامة الدولة

بعد أن اختار الله محمداً رسولاً للناس كافة وأخذ الوحي في النزول عليه، وبدأت آيات القرآن تخاطبه ﴿يا أيها المدثر قم فأنذر وربك فكبر وثيابك فطهر﴾ صار الرسول يدعو الناس لدين الله، فهو يدعوهم إلى الحق ليعبدوا الله مخلصين له الدين فهو يدعوهم ليتقربوا إلى الله بالعمل الصالح، وايتاء ذي القربى حقه وابن السبيل، ولينبذوا عبادة هذه الحجارة، التي اتخذوا منها أصناماً، يزعمون أنها تغفر لهم ما يمعنون فيه من لهو وفسوق، ثم يخاطبهم بما ينزل عليه من آيات بينات ﴿يا أيها الناس اني رسول الله إليكم﴾.

فكان يدعو قويهم وضعيفهم، غنيهم وفقيرهم، شريفهم ووضيعهم، ذكرهم وانثاهم، صغيرهم وكبيرهم، لا يستثني من دعوته أحداً، فهو يدعوهم في السر والعلن، وإذا بالمشركين يتمسكون بعقيدتهم ويتشبثون بأصنامهم، فتنزل الآيات على الرسول ﷺ، فيتلوا عليهم ﴿أفتعبدون من دون الله ما لا ينفعكم شيئاً ولا يضركم افٍّ لكم ولما تعبدون من دون الله أفلا تعقلون﴾ فيزعمون أنهم إنما يتمسكون بعقيدة الآباء والأجداد، فيتلو عليهم ﴿قال لقد كنتم أنتم وآباؤكم في ضلال مبين﴾ فصارت قريش تنظر لدعوته نظرة تحسب وترقب، فبعد أن كانت أول الأمر تظن أن دعوته لن تزيد على حديث ورقة بن نوفل، أو قس ابن ساعدة، ولن تعدو كلمات الحكماء والرهبان. ولكنها الآن بدأت تهاجم عقائدهم وتسفه أحلامهم فهي في نظرهم جديرة بالمقاومة. فبدأوا يتعرضون له ولمن يؤمن به بالأذى، ولما كان أكثر أتباعه من الشباب ومن الضعفاء الذين لا يقدرون على تعدي قريش صار يتفقهم ويلتقي بهم سراً في دار الأرقم بن أبي الأرقم، وفي شعاب مكة، بعيداً عن أعين الناس، ليكون تكتله الجديد في منأى عن متناول المشركين. فكان يلتقي بهم ليلاً أو في

الهاجرة ليتلو عليهم ما ينزل عليه من القرآن، ويعلمهم ما يجب عليهم، فكان يتوخى من تثقيفهم أمرين:

أما الأول: فكان يريد أن يقوي العقيدة في نفوسهم، فيعمق أفكارها ويوطد مفاهيمها ويغرس في أعماقهم جذورها، فلا يقوى الأعداء بعدئذ على انتزاعها.

وأما الثاني: فليكون لديهم القدرة على الإعطاء وعلى إقناع الآخرين، لأنهم سيكونون حملة الدعوة، وقادة الأمة، وهم أحوج ما يكونون إلى الوعي والفهم والقدرة على جلب الناس لدين الله. فيكون الرسول، ﷺ قد اتخذ مكة نقطة ابتداء له لم يخرج منها إلى غيرها للدعوة خلال الدور الأول من أدوار الدعوة، والذي هو دور التثقيف. وظل هذا شأنه هو وأصحابه حتى بلغ من آمن به نيفاً وأربعين، منهم عمر بن الخطاب، وحمزة بن عبد المطلب، ثم أنزل الله عليه بعد ثلاث سنين من حين البعث، يأمره أن يظهر ما خفي من أمر تكتله، وأن يصدع بما جاءه من عند ربه ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين، فإن عصوك فقل إني بريء مما تعملون﴾ وتلا عليه الوحي ﴿فاصدع بما تؤمر وأعرض عن المشركين انّا كفيناك المستهزئين الذين يجعلون مع الله إلهاً آخر فسوف يعلمون﴾. فخرج الرسول ﷺ، في أصحابه صفين، على رأس أحدهما عمر، وعلى رأس الآخر حمزة، وسار بهم من بيت الأرقم بن أبي الأرقم إلى الكعبة، ليتحدى بهم قريشاً وليظهر لهم حزبه الجديد، وليبدأ الدور الثاني من أدوار الدعوة، وهو دور التفاعل في المجتمع دور الصراع الفكري مع عقائد المشركين وعاداتهم وتقاليدهم والكفاح السياسي مع زعمائهم وقبائلهم. ويتخذ الرسول ﷺ أم القرى ومن حولها نقطة انطلاق لدعوته، لينطلق وأصحابه بعد أن ركز العقيدة في نفوسهم ليقوموا بدورهم الطليعي في المجتمع، فيعرف الناس من هم

حملة الدعوة، حملة العقيدة الجديدة، وليسهل عليهم الاتصال بهم وتبادل الرأي معهم، وليكون الصراع الفكري محتدماً بين العقيدتين، فتتهافت العقائد الزائفة والأفكار الخاطئة، والمفاهيم المغلوطة، وتصلب وتترعرع المفاهيم الصادقة، فيدرك كل ذي بصيرة مواطن الحق ومعالم الصدق، فتتداعى الحجج الواهية، وينبلج فجر الهدى وتتهاوى عقائد المشركين أمام العقيدة الجديدة.

وتبدأ أول مواجهة بين الرسول ﷺ وبين عمه أبي لهب، يوم أن وقف الرسول على الصفا ودعا قريشاً بأسمائها: يا بني عبد المطلب يا بني عبد مناف، يا بني زهرة، يا بني تيم، يا بني مخزوم، يا بني أسد، إن الله أمرني أن أنذر عشيرتي الأقربين، وإني لا أملك لكم من الدنيا منفعة ولا من الآخرة نصيباً، إلا أن تقولوا: لا إله إلا الله. فقال عمه أبو لهب: تبًّا لك سائر هذا اليوم، ألهذا جمعتنا؟. فنزل فيه قول الله تعالى ﴿تبت يدا أبي لهب وتب﴾. ويكثر المشركون من صد الرسول ﷺ عن تبليغ دعوته، ولكنه يتحداهم ويسفه أحلامهم، فيذهبون إلى عمه يشتكون إليه، فيقول قولته المشهورة (والله يا عم لو وضعوا الشمس في يميني والقمر في يساري على أن أترك هذا الأمر حتى يظهره الله أو أهلك فيه ما تركته). فيفلس المشركون ويلجأون إلى الأساليب الرخيصة القذرة، وهي أساليب تعودها المشركون المفلسون في كل عصر حينما يقفون مذهولين أمام حجج الحق الناصعة وبراهينه الساطعة، رأى المشركون أن يحولوا بين الإسلام والناس بواسطة الدعاية، فصاروا يتهمون الرسول ﷺ أنه ساحر مرة، وكاهن مرة أخرى فتنزل الآيات ﴿إنه لقول رسول كريم وما هو بقول شاعر قليلاً ما تؤمنون ولا بقول كاهن قليلاً ما تذكرون تنزيل من رب العالمين﴾. ثم يقولون إنه يختلي برجل أعجمي فيخبره خبر الأولين، فقوله هذا من أساطير الأولين ويرد الله عليهم. بالآيات البينات ﴿ولقد نعلم أنهم

يقولون إنما يعلمه بشر لسان الذي يلحدون إليه أعجمي وهذا لسان عربي مبين﴾. ثم يزعمون أن القرآن من محمد نفسه، فينزل القرآن يتحداهم أن يأتوا بمثله وهم من هم في الفصاحة والبلاغة فيقول تعالى ﴿قل إن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسورة من مثله وادعوا شهداءكم من دون الله إن كنتم صادقين فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة أعدت للكافرين﴾. وعندما يفشلون في دعايتهم هذه وتسقط حججهم، يلجأون إلى أسلوب المقاطعة، التي تشبه الحبس هذه الأيام، فتكتب القبائل وثيقة المقاطعة، لمقاطعة المسلمين ومن يحمي نبيهم، ويعلقونها على الكعبة، يمنعون الناس من أن يبيعوهم أو يشتروا منهم، أو يزوجوهم أو يتزوجوا منهم تماماً كما لو عقد مؤتمر دولي لمقاطعة دولة من الدول أو هيئة من الهيئات السياسية أو حزباً من الأحزاب. وظل المسلمون محاصرين هم وبنو هاشم في شعب أبي طالب مدة سنتين أو ثلاث سنين، حتى أكلوا أوراق الشجر جوعاً. ويشاء الله أن تنتهي المقاطعة، وقد خرج منها المسلمون أكثر إيماناً بعقيدتهم وتمسكاً برسولهم. وتلجأ قريش إلى أسلوب آخر، وهو أسلوب التعذيب، وهو آخر ما عندهم من الأساليب. وتنطلق كل قبيلة لتوقع العذاب بمن آمن من أفرادها. ويطول هذا الدور، الذي هو دور التفاعل ويظل الصراع قائماً بين المؤمنين على ضعفهم، والمشركين على طغيانهم وتجبرهم عشر سنوات متتالية، يذوق فيه المؤمنون ألوان العذاب، ويموت ياسر وزوجته تحت التعذيب، ويمتحن عمار في إيمانه، ويلاقي بلال من الأذى وغيره من ألوان العذاب ما لا يحتمل.

وظل الرسول ﷺ على صلة بأصحابه يمدهم ويمنيهم، ويحثهم على الصبر، فكانوا رضوان الله عليهم، نمطاً غريباً في صلابتهم وفهمهم، وتمسكهم بعقيدتهم، ونمى الرسول ﷺ فيهم النفسية، وترعرعت فيهم العقلية، حتى غدوا شخصيات إسلامية فذة، استوعبت عقولهم ما درسوه وأبت ميولهم إلا محبة

الله ورسوله، فصارت أهواؤهم تبعاً لما جاء به رسول الله. هجروا ديارهم لينجوا بعقيدتهم، وانسلخوا من أموالهم ليظلوا على الولاء لربهم وتركوا أهلهم لمقدور الله، وهاموا على وجوههم إلى الحبشة يلفهم هجير الصحراء، يتوغلون في الرمال وتغيب أشباحهم في ظلال الآل[1]، يقاسون أحوالاً تشيب النواصي، وأهوالاً تزيل الرواسي، خائضين غمارها راكبين تيارها، وأنوف المشركين تعطس عليهم بالكبر، وصدورهم تستعر بالغيظ، وسيوفهم تشحذ بالمكر، لا يحقق المسلمون أمراً إلا عند اليأس من الحياة.

هؤلاء المؤمنون كانوا لا يخشون على الحياة لأن الله هو واهب الحياة، فلا تطلب عند غيره، ولا يطمع فيها دونه ﴿هو الذي خلق الموت والحياة ليبلوكم أيكم أحسن عملاً وهو العزيز الغفور﴾.

كانوا يؤمنون أن ما أصابهم لم يكن ليخطئهم، وما أخطأهم لم يكن ليصيبهم، آمنوا بقدر الله فاستهانوا بوعيد المشركين لوعده، فما تقاعسوا ولا تراجعوا ولا استكانوا، فقد كان اعتناق الإسلام يوم ذاك، يقتضي من معتنقيه أن يتركوا عقيدة الشرك، عقيدة الآباء والأجداد، وكان السلطان يحمي هذه العقيدة، ويعتبر الخروج عليها قضية مصيرية، يجب إعادة الصابىء عنها إليها، وإلا فليقتل. فكان المسلم يضع في حسابه أن ثمن اعتناق الإسلام الموت. فهو من أول يوم يعد نفسه لتتحمل ما سيلقاه في سبيل العقيدة الجديدة، وكان صلوات الله عليه يشرف على تثقيفهم، فيمنيهم الثواب العظيم، ويخبرهم أن الله ناصرهم ومظهر دينهم فتطفح نفوسهم بالأمل، وكان القرآن ينزل على الرسول منجماً حسب الحوادث، فإذا نزلت سورة في حادثة استوعبها المؤمنون، وحفظوها وتلقفوها بشوق عظيم، فيعملون بكل ما ورد

---

(١) الآل: السراب.

فيها من أحكام. وكان كلما حزبهم أمر، نزلت فيه الآيات تجليه لهم، فيتجدد إيمانهم، فهم دوماً في صراع مع خصومهم. وإلى جانب هذه التعاليم كان عمل الصحابة الدؤوب بما ينزل عليهم من القرآن آناء الليل وأطراف النهار يجعل هذه التعاليم منفذة في واقع الحياة، فتكسبهم الناحية العملية قوة في عقيدتهم، وصلابة في كفاحهم، فلا يثنيهم عنها وعيد حاقد، ولا يردهم كيد فاسد ﴿كانوا قليلاً من الليل ما يهجعون وبالأسحار هم يستغفرون﴾.

وفي هذا الدور أيضاً يستمر الصراع الفكري والكفاح السياسي بين المسلمين والمشركين، فلم يكتف المسلمون بمهاجمة عقائد الشركين، ولم يتوقفوا عند السخرية من آلهتهم، بل صاروا يهددونهم بأنهم سينتصرون عليهم. ويقع الخصام بين أبي بكر والمشركين في أمر الروم أهل الكتاب، والفرس عبدة النار، فينزل القرآن يعد المسلمين النصر على المشركين في نفس اليوم الذي ينتصر فيه الروم على الفرس، فيقول تعالى ﴿الم، غلبت الروم في أدنى الأرض وهم من بعد غلبهم سيغلبون، في بضع سنين لله الأمر من قبل ومن بعد، ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله ينصر من يشاء وهو العزيز الرحيم﴾.

وصاروا يتحدون زعماءهم، فهذا أمية بن خلف يحمل عظماً بالياً فيأتي الرسول ﷺ ويقول: أتزعم يا محمد أن ربك يحيي هذا بعد أن رم؟ فيقول له نعم، وإنه سيحييك بعد أن ترم ثم يرمي بك في النار، ولم يسمح الله لنبيه أن يهادن زعماء قريش. ولا أن يتهاون معهم. فها هو يحذره من أن يطيع الوليد ابن المغيرة فيقول: ﴿فلا تطع المكذبين ودوا لو تدهن فيدهنون﴾ بل ويشنع على الوليد فيقول: ﴿ولا تطع كل حلاف مهين هماز مشاء بنميم مناع للخير معتد أثيم» وينهى رسوله عن الركون إليهم أو ممالأتهم، فيقول: ﴿وإن كادوا ليفتنونك عن الذي أوحينا إليك لقد كدت تركن إليهم شيئاً قليلاً إذاً لأذقناك ضعف الحياة وضعف الممات ثم لا تجد لك علينا نصيراً﴾.

وفي هذا الدور أيضاً يشتد الأذى بالمؤمنين ويستمر غيظ المشركين عليهم، فيموت من يموت، ويرتد بعض المسلمين ويتحجر المجتمع المكي، وتموت زوجة النبي خديجة، ويموت عمه أبو طالب، وتنال منه قريش ما لم تكن تناله من قبل، ويسرى بالرسول إلى بيت المقدس ويعرج به إلى السماء وتشتد دعاية قريش ضده، ويبدأ يفكر في طلب النصرة من القبائل، فيأتيهم في منازلهم ويدعوهم لدين الله: ليؤمنوا بالله ورسوله ويحموه، ويمنعوه، من قومه ليبلغ عن ربه، ويتعرض لوفودهم في مواسم الحج، وفي أسواقهم في عكاظ، وغيره... فيدعوهم لدينه ويطلب نصرتهم. واستمر على ذلك فذهب إلى الطائف، وجاء منازل بني عامر، ولقي معظم وفود العرب، والتقى بوفد المدينة من ستة نفر، فآمن به رئيسهم، ثم التقى بهم في العام الثاني، وكانوا اثني عشر رجلًا، فآمنوا به وصدقوه ووعدوه خيراً، وبايعوه على الإسلام، فبعث معهم مصعب بن عمير يعلمهم الإسلام وينشر الدعوة فيهم في المدينة، حتى إذا أسلم سعد بن معاذ، وأسيد بن حضير، وأسعد بن زرارة وغيرهم من زعماء المدينة، وجاء موسم الحج في السنة التالية، بعث بوفد المدينة من ثلاثة وسبعين رجلًا وامرأتين من الأوس والخزرج، فبايعوا النبي بيعة العقبة الثانية على أن يمنعوه مما يمنعون منه أبناءهم ونساءهم فكانت بيعة على القتال.

وفي هذا الدور كانت الهجرة، وخرج المسلمون يجوبون البسابس القفار ويتجشمون الأخطار، يحدوهم حب الله ورسوله، تدمى أقدامهم لمشقة الطريق وتدمى قلوبهم لفراق الأهل والمال، لا يحملون معهم من متاع الدنيا إلا ما يسدون به الرمق، ولعلهم لا يجدون القوت أحياناً، ثيابهم رثة لفقرهم، ووجوههم كالحة من هجير الصحراء، يفترشون الأرض ويلتحفون السماء يقدمون بلداً ليس لهم غيرها على الأرض مأمن إليه يأوون، ولا مكان إليه يلجأون، قلوبهم تهفو إلى لقاء إخوانهم في الإيمان، أولئك الذين قطعوا حبال

الوصل بينهم وبين الدنيا كلها ليربطوا مصيرهم بمصير المهاجرين ﴿يحبون من هاجر إليهم، ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا، ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة﴾.

ويخرج الرسول ﷺ، مهاجراً، ومعه أبو بكر الذي يقول فيه عمر بن الخطاب: لساعة من أبي بكر خير من عمر وآل عمر، وتخرج قريش في طلبهما وهي آن ذاك على ما كانت عليه في العزم على قتل النبي فتبوء بالفشل، ويواصل الرسول ﷺ مسيرته، ويوافي دار هجرته، ويتلقاه الأنصار، فيفرشون له قلوبهم قبل أن يفرشوا له أرديتهم، ويؤاخي بين المهاجرين والأنصار، زيادة في المحبة، وقوة في الايمان، فإذا هم حزب الله الذي قال فيهم ﴿لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب في قلوبهم الايمان، وأيدهم بروح منه ويدخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً، أولئك حزب الله إلا أن حزب الله هم المفلحون﴾.

ويبني الرسول ﷺ مسجده فيكون مقراً للدولة الناشئة، تنطلق منه البعوث إلى الجهاد وتتحرك رسل الرسول وحملة الإسلام لتبليغ الملوك والحكام، وفيه تعقد الاجتماعات وتؤدى الصلوات وإليه تفد الوفود، وفيه يوضع الأسرى، وبنتهي دور التفاعل، ويستلم المسلمون الحكم، وتعين المدينة نقطة ارتكاز له، وتبدأ آيات الأحكام بالنزول لتبيّن كيفية تنظيم العلاقات بين المسلمين وغيرهم، وهي التي تسمى اليوم العلاقات الدولية، ويتحدد شكل الدولة وشكل المجتمع، وتفصل المسؤوليات العامة التي يعتمد فيها على الأمة بكاملها، وهي مسؤولية الأمة الإسلامية عن تنفيذ أحكام الإسلام، ومسؤولياتها عن حمل الدعوة الإسلامية إلى كافة الشعوب والأمم ومسؤوليتها عن الجهاد في سبيل الله، ومسؤوليتها عن تنصيب حاكم يحكمها بكتاب الله،

ويرعاها بسنة رسوله ومسؤوليتها عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. كل هذه المسؤوليات ظهرت جلية بعد نزول الآيات، وقام بها المسلمون دونما تخلف أو تخاذل، وانطلقوا في الدنيا يحققون موعود الله لهم ﴿وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنّهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم﴾. زحموا صرح كسرى فانهار ونفخوا زخرف قيصر فطار. وأشاروا إلى الصنم فسجد، وخلى جبروته إلى الأبد، شادوا الحرية على مقاتل العبودية، وأقاموا العدل على مذابح الجور فاقتعدوا بين الأمم مكاناً علياً، فكانوا خير أمة أخرجت للناس تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتؤمن بالله فأعزها الله، حتى غدت الدولة الأولى في العالم وظلت تقتعد مكان الصدارة ثلاثة عشر قرناً، تبني حصون المجد، وتقيم منارات العز، لا ينازعها في ذلك أحد، طالما كانت محافظة على تحقيق هذه المسؤوليات الجسام، وتتخذ تجاهها إجراء الحياة أو الموت. فلما تخلت عن هذه المسؤوليات، وتنازلت عن المستوى اللائق بها، وتناست قضاياها المصيرية، أخذت تنحدر شيئاً فشيئاً حتى غدت في وضع لا تحسد عليه، فتجزأت بلادها وزالت وحدتها، وهدمت دولتها، ونهبت خيراتها، وتسلط عليها أعداؤها، واقتتل أبناؤها، فذهبت ريحهم، وخبت نيرانهم، فلا تسمع لهم همساً.

هذا هو نهج الرسول ﷺ في الوصول إلى إقامة الدولة، وهذه هي طريقته وسنته نقطة الابتداء في مكة ودور التثقيف، ثم نقطة الانطلاق فيها وفيما جاورها، ودور التفاعل الذي استمر طويلاً ذاق المسلمون فيه الويلات وهم في صراع فكري مع عقائد وعادات المشركين، وفي كفاح سياسي مع زعمائهم ثم نقطة الارتكاز في المدينة ودور تولي الحكم وما تبعه من الفتوحات لنشر الإسلام.

والذين يرون فساد المجتمعات، وإن من واجبهم العمل على تغييرها،

فليعملوا على نهجه، وليقتدوا بسنته وليعلموا أن السير في هذه الأدوار هو حكم شرعي وأن الأعمال في كل دور هي كذلك، كالتثقيف في الدور الأول وكالعمل السياسي في الدور الثاني، الذي يتمثل في الصراع الفكري والكفاح السياسي، كلها أحكام شرعية، أدلتها أعمال الرسول ﷺ، وهي من أحكام الطريقة، لأن كل دور منها هو من الطريقة التي لا تتغير، وليس من الوسائل والأساليب القابلة للتغيير والتبديل.

واقع المسلمين وما يقتضيه من عمل

إن الواقع الذي نعيشه اليوم من أسوأ ما مر بهذه الأمة في تاريخها الطويل، إنه واقع يدفع المؤمنين إلى العمل للتغيير، ويحث المخلصين على النهوض، ويدفع بالشباب إلى التضحية، وكيف لا، وهذه الأمة محطمة الكيان، مبعثرة القوى، مفرقة الأقطار، مسلوبة الإرادة، بأس حكامها بينهم شديد، تحسبهم جميعاً، وقلوبهم شتى، إذا اجتمعوا على أمر، اجتمعوا على الخيانة، وإذا افترقوا سلكوا سبيل الغي، ملعونين أينما ثقفوا، ولا يتقون الله حيثما وجدوا، ولا يحل أن يظلوا في الحكم يوماً واحداً، لذلك فالعمل للتغيير واجب على كل مسلم، وعليه أن يعد نفسه ليكون مؤثراً في الواقع لا متأثراً به، يعمل لتغييره ليصبح واقعاً صحيحاً، وليضع في حسابه إنه سيجد العنت الكبير من ألفوا الواقع ورغبوا فيه، وسوف يقاسي الصعاب أيضاً ممن أوجدوا الواقع، لأنهم لا يريدون تغييره. وسيقاومون كل من يعمل للتغيير بكل ما أوتوا من وسائل تماماً كما قاومت العرب عامة وقريش خاصة الرسول وأصحابه.

أما الذين لا يؤثرون في الواقع، بل يتأثرون به فلا يعيرهم المحافظون على الواقع الفاسد انتباهاً ولو كانوا فعلاً يريدون تغيير الواقع، لأن المحافظين على الأوضاع الفاسدة أوعى من غيرهم على الأعمال التي من شأنها تغيير الواقع الذي يعيشون فيه.

هذا وقد أخبر الرسول ﷺ بهذا الواقع الذي نعيشه اليوم، فقال

عليه الصلاة والسلام: «إن أول دينكم نبوة ورحمة، فتكون فيكم ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها الله جل جلاله، ثم تكون ملكاً عضوضاً، فتكون فيكم ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها الله جل جلاله، ثم تكون ملكاً جبرية، فتكون فيكم ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها الله جل جلاله، ثم تكون خلافة على منهاج النبوة، تعمل في الناس بسنة النبي، ويلقي الإسلام بجرانه في الأرض يرضى عنها ساكن السماء وساكن الأرض، فلا تبقي السماء من قطرها إلا أنزلته، ولا تبقي الأرض من خيراتها ونباتها إلا أخرجته».

فالحديث يخبر أن المسلمين سوف يمرون بأدوار يختلف حكامها في كل دور عنه في الدور الآخر، وهو يزف لنا بشرى سارة بعودة الخلافة مرة أخرى، تعمل في الناس بسنة النبي، مما يجعل المسلمين العاملين على إقامة الخلافة، يعملون وهم على ثقة من أنها قائمة، أطال الزمان أم قصر.

١ - فالرسول أخبرنا إن أول عهدنا نبوة فكان النبي ﷺ يسوس الناس بهديه ويرعاهم برشده، ويدبر أمورهم بما يوحي إليه ﴿إنَّا أنزلنا إليك الكتاب لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيماً﴾ وظل الرسول طوال حياته يبلغ الناس رسالة ربه، وينصح لهم، ويعلمهم ما يصلح به أمور دينهم ودنياهم، ويفتح بالمسلمين ما جاوره من البلاد لنشر دين الله، حتى توفاه الله وقد بلغ الرسالة وأدى الأمانة، ونصح الأمة.

وأخبرنا الرسول ﷺ في هذا الحديث أن عهد الخلفاء الراشدين هو عهد الرحمة، الذين قال الرسول فيهم «إن أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم» فهم قدوة لمن جاء بعدهم، وهداية لمن سار على طريقهم، لأنهم بسنة النبي متمسكون، وقد مدحهم الله تعالى ورضي عنهم، فقال في كتابه العزيز ﴿إن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله يد الله فوق أيديهم﴾ والصحابة هم

الذين بايعوه بيعة الرضوان يوم الحديبية، فقال الله فيهم ﴿لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم فأنزل السكينة عليهم وأثابهم فتحاً قريباً﴾ وليس غريباً أن يكون عهدهم عهد رحمة للمسلمين يحقون الحق ويبطلون الباطل وينشرون العدل ويدعون إلى الخير. وهل قال حاكم يوماً لرعيته «أيها الناس قد وليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فاعينوني وإن أسأت فقوموني» إلا الصديق أبو بكر. وهل قال حاكم «والله لو عثرت دابة في أرض العراق لظننت أن الله سائلني عنها يوم القيامة، لِمَ لم تُسَوِّ لها الطريق؟» إلا عمر الفاروق. وهل قال حاكم لمن يثور عليه ظلماً «كن عبد الله المقتول ولا تكن عبد الله القاتل». إلا عثمان ذا النورين. وهل قال رئيس دولة لحاشيته «لا تقتلوا قاتلي حتى تتحققوا من موتي» إلا علي كرم الله وجهه. وأي رحمة هذه التي يحملها هؤلاء للمسلمين وأي تسامح يصل بهم إلى قبول القتل دون تردد على أن لا يثير فتنة في الأرض، هذا النمط من الحكام لم يوجد بعدهم حتى يومنا الذي نعيش فيه، والله يعلم الغيب وهو يتولى الصالحين.

٢ - ويخبرنا الرسول أن السلطان سيكون بعد هؤلاء ملكاً عضوضاً يصيب الناس فيه ظلم وعسف نتيجة لإساءة تطبيق الإسلام عليهم، يمنع بعض الرعية من أعطياتهم، وسيجد بعضهم أثرة، وسيكون العطاء رشوة على الدين كما أخبر عليه الصلاة والسلام، إذ قال ذات يوم للأنصار «إنكم ستجدون أثرة، قالوا فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال اصبروا».

وقد وجد ذلك الأنصار بعد الخلفاء الراشدين حيث قدم غيرهم عليهم، وأعطي غيرهم ومنعوا هم، وصبروا كما أمرهم رسول الله ﷺ، هذا وقد روى لمعاذ بن جبل إنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «خذوا العطاء ما دام

عطاء، فإذا صار رشوة على الدين فلا تأخذوه، ولستم بتاركيه، يمنعكم من ذلك الفقر والحاجة ».

وأخبر المسلمين إنهم سيفترقون شيعاً وأحزاباً وأوصاهم بالتزام الجماعة، وعدم الخروج من الطاعة ولو لحقهم ظلم وجور، ونهاهم عن الدخول في الفتن وحذرهم مغبتها ولكن الناس ظلوا يتمتعون في ظل الإسلام، وينعمون بالأمن والطمأنينة في ظل الدولة القوية التي تعتبر الدولة الأولى في العالم، حتى تفرقت أقطارها واختلفت فرقها، وانقسمت إلى عدة دول، فذهبت ريحها وأنطفأت جذوتها، وتكالبت عليها الأمم الأخرى، كما أخبر عليه السلام « أن الأمم ستتداعى على الأمة الإسلامية كما تتداعى الأكلة إلى قصعتها، قالوا أو من قلة نحن يومئذ، يا رسول الله، قال: بل كثيرون ولكنكم كغثاء السيل »وتم القضاء على الدولة الإسلامية، وزال نظام الإسلام.

٣- سيطرت الأمم الكافرة على المسلمين وبدأت بضربهم أول ما ضربتهم بهدم الخلافة، ثم بإزالة نظام الحكم الإسلامي، ثم أخذت تظهر لهم أن الجهاد همجية وأن قطع اليد وجلد الزاني إهانة لكرامة الإنسان لتجعل المسلمين ينفرون من أحكام عقيدتهم. ثم بدأت تغرس فيهم أفكار القومية والوطنية بدلاً من المفاهيم الإسلامية، وصارت تحكمهم بأنظمة الكفر، وأخيراً عينت عليهم حكاماً منهم يحافظون على أنظمة الكفر، وعلى الأوضاع التي أوجدها، كالحدود التي تفصل بين الأقطار الإسلامية، ومنع المسلمين من التجول في بلاد الإسلام. والمحافظة على الكيانات الهزيلة حتى لا يتيسر للأمة العودة إلى الوحدة، ولتظل ضعيفة.

هذا وقد أخبر الرسول ﷺ بهذا الدور فقال عليه الصلاة والسلام لكعب ابن عجرة « أعاذك الله من إمارة السفهاء قال وما إمارة السفهاء قال: امراء

يكونون بعدي لا يهتدون بهديي ولا يستنون بسنتي فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم، فأولئك ليسوا مني ولست منهم، ولا يردون على حوضي ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فأولئك مني وأنا منهم وسيردون على حوضي. يا كعب بن عجرة الصيام جنة والصدقة تطفيء الخطيئة، والصلاة قربان أو قال برهان يا كعب بن عجرة الناس غاديان، فمبتاع نفسه فمعتقها أو بائع نفسه فموبقها ».

وحكام هذا الزمان هم الذين تركوا سنة الرسول وابتعدوا عن هديه، فهذه الموبقات تنتشر، والمحرمات تنتهك، والربا يباح، والظلم يعم، وحمى الله يستباح وصار المتحكمون في رقاب الناس حكاماً تافهين، كما أخبر عنهم الرسول فقال: « سيأتي على الناس سنوات خداعات، يصدق فيها الكاذب ويكذب فيها الصادق ويؤتمن فيها الخائن ويخون فيها الأمين وينطق فيها الرويبضة قيل وما الرويبضة؟ قال الرجل التافه ينطق في أمر العامة ».

وانحدرت الأمة في هذا الدور فضعفت وذلت واستولى عليها اليأس، حتى غدت لا تثق بنفسها ولا بحكامها ووقفت مشدوهة خرساء بكماء، أمام ثلة من اليهود. وليس غريباً أن يحدث هذا. قال عليه الصلاة والسلام فيما يرويه عن ربه « من عرفني وعصاني سلطت عليه من لا يعرفني ولا يخشاني » فجاء بيهود ليسلطهم علينا، لا لأنهم كريمون على الله، بل كما قال لا يعرفونني ليكون تسلطهم خالياً من الرحمة بعيداً عن الحق، شديداً عنيفاً، فيه إذلال وإخضاع، وليكون عقاباً لنا في الدنيا وذلّاً. وسنظل نخافهم ونخاف غيرهم ما بقينا بعيدين عن سنة النبي وهديه لقوله عليه الصلاة والسلام ما معناه « تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وسنتي فإن أنتم تركتم سنتي سلط الله عليكم من لا يخافه ولا يرحمكم فلا ينزع خوفه من قلوبكم حتى تعودوا لسنتي ».

وإذا كان لا خلاص لنا إلا بالعودة إلى سنته فلماذا القعود إذن؟ أما آن الأوان للمسلمين أن يفيقوا من غفوتهم، وينتبهوا من سباتهم، فينفضوا غبار الذل عن وجوههم، ويستهينوا بوعيد الكافرين الظالمين لوعد ربهم، فيقبلون على الكتاب والسنة يحيونها بالتمسك بما جاء فيها، وتعلمها وتعليمها للناس وحثهم على العمل بها، فقد أمرنا رسولنا الكريم الذي لا ينطق عن الهوى فقال: «إن السلطان والقرآن سيفترقان، فلا تفارقوا الكتاب، إلا أنه سيكون عليكم أمراء مضلون، يقضون لأنفسهم ما لا يقضون لكم، إن عصيتموهم قتلوكم وإن أطعتموهم أضلوكم، قالوا يا رسول الله كيف نصنع؟ قال كما صنع أصحاب عيسى نشروا بالمناشير وحملوا على الخشب، موت في طاعة الله خير من حياة في معصيته».

لذلك لا بد من العمل مهما كلف الثمن، لأن الدور الذي أخبرنا الرسول عنه آت لا محالة، وهو دور يبشر العاملين بأن عزة الإسلام ستكون على أيدي حاملي الدعوة لاستئناف الحياة الإسلامية، بإقامة الخلافة التي وصفها الرسول ﷺ، بأنها على منهاج النبوة، تعمل في الناس بسنة الرسول، وأخبرنا عنها أنها تأتي بعد هذا الدور الذي نحن فيه، وهو دور الحكم الجبري المتسلط. ولكن دون ذلك مشقات، ويخبر في هذا الدور أن قسماً من الناس سيأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر، ويتعرضون للأذى، ويصل الحال بالمسلمين إلى ما لا يحسدون عليه فيقول عليه السلام: «ليت شعري كيف أمتي بعدي حين يتبختر رجالهم وتمرح نساؤهم، ليت شعري كيف هم حين يصيرون صفين: صفاً ناصبي نحورهم في سبيل الله وصفاً عمالاً لغير الله».

فالناس فريقان: فريق نصبوا نحورهم في سبيل الله، فاستهدفوا بنحورهم الأذى في سبيل الوقوف إلى جانب الحق، ومعاداة الباطل، وهؤلاء الذين يريدون أن يجمعوا بين عز الدنيا والآخرة، عرفوا واجباتهم وأدركوا

مسؤولياتهم، فأهمهم أمر دينهم وأمر أمتهم إذ أن الحق الذي يتحملون الأذى في سبيله، إما أن يكون خالصاً لله، وإما أن يكون لعباد الله. ابتاعوا أنفسهم فأعتقوها وباعوا الدنيا فلم يغتروا بها، شمروا عن ساعد الجد وأقبلوا على الله، فاستعانوا بكتابه واستهانوا بوعيد الظالمين لوعد الله، وفضلوا نعيم الجنة على متاع الحياة، فأمروا بالمعروف، ونهوا عن المنكر، لا يهمهم من خالفهم، يصبرون على اللاؤاء حتى يأتيهم أمر الله وهم كذلك، أبوا أن يكونوا من ميتي الأحياء الذين لم ينكروا المنكر بألسنتهم ولا بقلوبهم.

وفريق انصرف إلى الدنيا يريد أن يجمع من خيراتها ويتمتع بآلائها، لا يهمه إلا نفسه، غافل عن آخرته، أغرته المظاهر الزائفة، يفتخر بما يجمع، ويعتز بما يملك، يقول الرسول فيه وفي أمثاله «من أصبح وهمه غير الله فليس من الله، ومن انقطع إلى الدنيا وكله الله إليها». فهو لا يعرف للحياة معنى إلا معاني المتع الجسدية، ولا يقيم لعمل وزناً إلا من خلال المنافع المادية، فإن أصابه منها خير اطمأن به وإن أصابته فتنة انقلب على وجهه خسر الدنيا والآخرة ذلك هو الخسران المبين. هؤلاء هم العمال لغير الله، يعملون لغيرهم ليصيبوا حظاً وافراً، فضلوا متاع الدنيا الزائل على نعيم الجنة الدائم. فباعوا آخرتهم بدنيا غيرهم، فهم وأمراؤهم هم الأخسرون أعمالاً، الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً.

أما متى ينتهي هذا الدور فلا يعلم به إلا الله ذلك أننا نستطيع من فهمنا للحديث أن نعرف الدور الذي نحن فيه. أما متى ينتهي ومتى يبدأ الدور الذي يليه، فهو ليس في مقدورنا، ولكننا نستطيع أن نعمل لنعجل في إنهاء هذا الدور الذي طال ليله، وثقل ظله، نستلهم العزم من رب العالمين، ونطمع في رضوانه فهو الذي يجزي العاملين. قال عليه الصلاة والسلام: «إذا ظهر فيكم السكرتان: سكرة الجهل، وسكرة حب العيش وجاهدوا في سبيل الله،

فالقائمون يومئذ بكتاب الله سراً وعلانية كالسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار ».

إن التعجيل في إنهاء هذا الدور يتوقف على حملة الدعوة، لأنهم هم الذين يعملون للتغيير، فلو علموا ما أعد الله لهم من الثواب، لما ناموا ليلهم ولا سكنوا نهارهم، ولو اطلعوا على أهوال يوم القيامة لتمنوا أنهم ما فرطوا في ساعة من أعمارهم، ولا تخاذلوا في مواجهة ما يلاقونه في سبيل النهوض بأمتهم.

إن حامل الدعوة يجب أن يكون عزيزاً، يحمل نفساً أبية لا تعرف الذل ولا تنحني للوهن، ينظر إلى خصمه من عل، لأنه يستمد القوة من عزيز حكيم، ينظر إلى زخارف الدنيا وكأنها أوراق الخريف تتطاير في الهواء، ويحتقر أبهة الكافر وعظمته، لأن الكافر مخدوع مغرور بهذه العظمة، يتنع بالقليل من المتاع فلا يذل نفسه في طلب الكثير. يستعلي على الدنيا بإيمانه يحس أنه على الحق، حتى وإن لقي العنت الشديد، يتحمل الفتنة، فلا يدع لها مجالاً للدخول إلى نفسه لأنه يؤمن بقول ربه ﴿ولا تهنوا ولا تحزنوا وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين﴾.

يعرف أن حمله الدعوة يكلفه غالياً، فقد يصاب في ماله، فيطرد من عمله إن كان ذا مهنة، أو يسجن فتعطل تجارته إن كان تاجراً، أو تعطل أعمال فلاحته إن كان فلاحاً، أو يلاحق ممن يقاومون دعوته، فيبقى دائماً في خوف من شرورهم. وقد يصاب في نفسه فتزهق حياته، فهو يوم حمل الحق يعرف قوة خصومه المادية، وضعف ما لديه من الوسائل إلا قوة الإيمان بالحق ذلك السند والمصدر الذي منه البداية وإليه النهاية، فهو يتوقع هذا الامتحان منذ اطلع على قوله تعالى: ﴿ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال

والأنفس والثمرات وبشر الصابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إن الله وأنا إليه راجعون﴾.

ويعرف من سيرة الهداة المهديين الذين تعرضوا للفتنة وليس في أيديهم ما يدفعون به الأذى عن أنفسهم إلا أن يستسلموا لقدر ربهم، فيحسنون الاعتماد والتوكل عليه ولسان حالهم يقول ﴿وما لنا ألاَّ نتوكل على الله وقد هدانا سبلنا ولنصبرن على ماءاذيتمونا وعلى الله فليتوكل المتوكلون﴾.

وهو منذ أن نطق بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، جعل ولاءه لله ولرسوله ولمن يرضاه الله، وخلع كل ولاء لا صلة له بالله، فكانت شهادته بمثابة ثورة على كل من لا يدين بالعبودية لله، ولا يحكم بما أنزل الله على رسوله، فالشهادة بهذا المفهوم إذا وضعت في كفة حسنات المؤمن رجحت بكفة سيئاته مهما كثرت تلك السيئات، وهو إذن يحمل في نفسه حقاً لا يدحضه باطل، وقوة لا تضعف ولا تلين.

هو مثال التضحية في سبيل الله، يرى أن الدنيا إذا قيست بالآخرة تراءت قصيرة حقيرة، فلا يضن بالحياة من أجلها، لأنه يعرف أنه وهو يغادرها يتوجه إلى خير منها ﴿وللآخرة خير لك من الأولى﴾. ينظر إلى الكافرين والمفسدين في الأرض فيستعلي عليهم بإيمانه، وإن كان ضعيفاً فقيراً في مظهره، وهم أقوياء أثرياء ذوو جاه وسلطان، فهم يموتون وهو يستعذب الشهادة ﴿لا يغرنك تقلب الذين كفروا في البلاد، متاع قليل ثم مأواهم جهنم وبئس المهاد، لكن الذين اتقوا ربهم لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها نزلاً من عند الله وما عند الله خير الأبرار﴾.

المسلم حامل دعوة أينما كان وحيثما كان، هكذا فرض عليه ربه أن يكون، يحملها وله أجر أخروي، يصدق في حملها، ويصبر على ما يصيبه من أجلها، لا

ينتظر على حملها أجراً من أحد، ولا يمن بحملها على أحد، فهو يحملها لله، والله يمن عليه أن هداه لحملها والصدق في حملها يقتضي تقديمها على الأنفس والأهل والمال والبلاد لقوله تعالى: ﴿قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره والله لا يهدي القوم الفاسقين﴾.

إن مصلحة الدعوة يجب أن تظل فوق مصالح الدعاة وفوق سلامة الأنفس والأموال، ليظل الدعاة مخلصين لله في نياتهم وأعمالهم، لتتضاعف بذلك حسناتهم فلا يثنيهم ظلم الظالمين، ولا يقعدهم استبطاء النصر فقد جاء الصحابة يشكون إلى رسول الله ﷺ، فقالوا ألا تستنصر لنا؟ ألا تدعو لنا؟ فقال: «قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيحفر له في الأرض، فيوضع فيها، ثم يؤتي بمنشار فيوضع على رأسه فيجعل نصفين، ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه وعظمه، ما يصده ذلك عن دينه، والله لَيُتِمَّنَّ الله تعالى هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت فلا يخاف إلا الله والذئب على غنمه، ولكنكم تستعجلون».

والصدق في حملها يقتضي من الداعية أداء ما عليه من واجب، دون الالتفات إلى كثرة المستجيبين لها أو قلتهم، لأن أمر هدايتهم أو غوايتهم ليس في مقدوره ﴿قال رب إني دعوت قومي ليلاً ونهاراً فلم يزدهم دعائي إلا فراراً وإني كلما دعوتهم لتغفر لهم جعلوا أصابعهم في آذانهم واستغشوا ثيابهم وأصروا واستكبروا استكباراً﴾ وقال تعالى ﴿ولقد أرسلنا نوحاً إلى قومه فلبث فيهم ألف سنة إلا خمسين عاماً فأخذهم الطوفان وهم ظالمون. فأنجيناه وأصحاب السفينة وجعلناها آية للعالمين﴾. ودون الاكتراث إلى عنف المقاومين أو تساهلهم، فقد أتي بخبيب، ليصلب على مرأى من قريش وسمع من قبيلته،

وعلى أثر ما حل بزيد بن الدثنة من قبله، فلم يستدر عطف الطغاة الظالمين، ولم يشكُ إلا إلى رب العالمين حيث قال:

أقول وقد جمع الأحزاب حولي وألّبوا ... قبائلهم واستجمعوا كل مجمع

وقد جمعوا أبناءهم ونساءهم ... وقربت من جذع طويل ممنع

إلى الله أشكو غربتي ثم كربتي ... وما أرصد الأحزاب لي عند مصرعي

وما بي حذار الموت إني لميّتٌ ... ولكن حذار جحيم نار ملفع

ولست أبالي حين أقتل مسلماً ... على أي جنب كان في الله مصرعي

ولست بمبدٍ للعدو تخشعاً ... ولا جزعاً أني إلى الله مرجعي

والصبر على حملها يقتضي إيثار العقيدة على الحياة، فها هم سحرة فرعون، بمجرد أن لامس الإيمان قلوبهم، يكفرون بفرعون ويرفضون كل زخارفه ومغرياته ويتحدون وسائل تعذيبه. قال الله تعالى يصف حوارهم مع الطاغية فرعون: ﴿فألقي السحرة سجداً قالوا آمنا برب هارون وموسى قال آمنتم له قبل أن آذن لكم إنه لكبيركم الذي علمكم السحر، فلأقطعن أيديكم وأرجلكم من خلاف ولأصلبنكم في جذوع النخل ولتعلمن أينا أشد عذاباً وأبقى. قالوا لن نؤثرك على ما جاءنا من البينات والذي فطرنا، فاقض ما أنت قاض إنما تقضي هذه الحياة الدنيا. أنا آمنا بربنا ليغفر لنا خطايانا وما أكرهتنا عليه من السحر والله خير وأبقى﴾.

والصبر على العقيدة يقتضي القيام بالواجب دونما تأثر بالنتائج، لأن النتائج بيد الله، فقد يموت الداعية قبل أن يحظى بالانتصار في حياته، وقد يحصل النصر في حياته، وعلى يديه، ويقطف ثماره، وقد يحصل على يدي غيره وعلى أية حال فالثبات على العقيدة هو الانتصار، فإن كان الموت على أيدي الظالمين فقد انتصرت العقيدة على الحياة فلم تذعن لطلب المجرمين

الطغاة، ونجت من الفتنة التي أرادوها لها، فحظيت برضوان الله، وهو أسمى ما يسعى إليه الدعاة.|وإن مات حامل الدعوة ميتة عادية فقد ثبت على العهد والوعد.

حامل الدعوة يدعو الناس إلى الهدى فيبشرهم بالثواب، ويصدهم عن الضلال، فيحذرهم العقاب على طريقة المرسلين في دعواهم لأقوامهم. يحرص على هداية الناس وإن آذوه، يخاطبهم بالحكمة والموعظة الحسنة طالما وهو يأمل لهم الهداية. أما أولئك الطغاة الذين يصدون الناس عن دين الله، فيخاطبهم بما يليق بهم. قال تعالى: ﴿كذبت عاد المرسلين، إذ قال لهم أخوهم هود ألا تتقون. إني لكم رسول أمين. فاتقوا الله وأطيعون. وما أسألكم عليه من أجر إن أجري إلا على رب العالمين. أتبنون بكل ريع آية تعبثون. وتتخذون مصانع لعلكم تخلدون. وإذا بطشتم بطشتم جبارين. فاتقوا الله وأطيعون. واتقوا الذي أمدكم بما تعلمون. أمدكم بأنعام وبنين. وجنات وعيون. إني أخاف عليكم عذاب يوم عظيم. قالوا سواء علينا أوعظت أم لم تكن من الواعظين. إن هذا إلا خلق الأولين. وما نحن بمعذبين﴾.

فالدعاة حينما تصفو نفوسهم، وتنعقد عزيمتهم على العمل، والتضحية، فيستعينون بكتاب الله، ويترسمون طريق رسوله، ويشمرون عن ساعد الجد، فيستهينون بوعيد عدوهم لوعد ربهم، ثم يستنصرون الله لينصرهم، ويثبت أقدامهم ويحقق لهم ما وعدهم ﴿وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنّهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم، وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم، وليبدلنهم من بعد خوفهم أمناً، يعبدونني لا يشركون بي شيئاً، ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون﴾.

هذا هو السبيل لإنهاض أمة تخلفت عن ركب المدنية الجديدة، ونحيت عن مكان الصدارة بين الأمم. وهذه المسؤوليات العامة التي أوجبها الله على

المسلمين فبقيامهم بها، يعودون إلى قيادة العالم من جديد ولئن استعصت عليهم بعض الأقطار في المد الإسلامي الأول فتأتيهم هذه المرة راغبة غير راهبة، لأنها اليوم في جشعها وتكالبها على المادة، تشعر بفقدان الطمأنينة فتبحث عن القيم الخلقية والإنسانية، والروحية، لتنقذ نفسها من شقاء المادة. وما هي فيه من ضياع.

فما على المسلمين إلا أن يعملوا للتغيير. فإنه بغير العمل للتغيير لا يرجى لهم الخروج من هذا الواقع الفاسد المرير، والتغيير يجب أن يكون أولاً في نفوسنا قبل أن يكون في مجتمعنا، فقد أخبرنا النبي عليه الصلاة والسلام، أنه حال رجوعنا إلى كتاب ربنا وتمسكنا بسنة نبينا، وابتعادنا عن المعاصي، وانصرافنا إلى الطاعات، يكون التغيير حينئذ ممكناً في مجتمعنا، أما ما دمنا مكبين على المعاصي، سادرين في الضلالة والجهالة فليس من الممكن التغيير علينا.

يقول عليه الصلاة والسلام: «ما من أهل قرية ولا أهل بيت ولا رجل ببادية، كانوا على ما أحب من طاعتي فتحولوا عنها إلى ما أكره من معصيتي، إلا تحولت لهم عما يحبون من رحمتي إلى ما يكرهون من عذابي، وما من أهل قرية ولا أهل بيت ولا رجل ببادية كانوا على ما أكره من معصيتي ثم تحولوا عنها إلى ما أحب من طاعتي إلا تحولت لهم عما يكرهون من عذابي إلى ما يحبون من رحمتي».

فالعمل للتغيير إذاً يجب أن يسعى إليه في كل مدينة وقرية وبيت، ليكون التحول إلى الطاعات عاماً شاملاً، وليصبح الميل إلى التغيير رأياً عاماً عند المسلمين، فيكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة إلى الخير أمراً بديهياً لدى الناس، ليسهل الله عليهم مهمتهم، وليستجيب لهم دعوتهم، إذ

أنه بغير الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يستجيب الله لهم. يقول عليه الصلاة والسلام: « والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقاباً منه ثم تدعونه فلا يستجاب لكم » ولو اطلع المسلمون على الحديث لما تساءلوا لماذا لم يستجب الله لهم أدعيتهم سنوات طويلة، ولعلموا أنهم بسكوتهم عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا تستحق دعواتهم الاستجابة، ولأدركوا تماماً أن دعاءهم ربهم بطلب النصر على عدوهم وهم لا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر، كدعائهم ربهم على عدوهم بالهزيمة وهم لم يعدوا للقتال عدته. وكذلك طلب تغيير الأوضاع العامة، لا بد أن يصحبه العمل ويسبقه التغيير في النفس. ولقد أكد الله ذلك في كتابه العزيز، فقال تعالى: ﴿ إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم ﴾.

فهل لأمة جعلها الله أمة وسطاً بين الأمم، وأوجب عليها حمل الدعوة لهذه الإنسانية الضالة أن تبدأ بنفسها أولاً؟ وقد وعد الله العاملين منها على لسان رسوله الثواب العظيم والنصر المبين. فقد روي عن النبي ﷺ بما معناه « سيأتي أقوام يوم القيامة يكون إيمانهم عجباً، يسعى نورهم بين أيديهم وبأيمانهم فيقال بشراكم اليوم وسلام عليكم طبتم فادخلوها خالدين، فيغبطهم الملائكة والأنبياء على محبة الله لهم، فيقول الصحابة من هم يا رسول الله؟ قال ليسوا منا ولا منكم، فأنتم أصحابي وهم أحبابي هؤلاء يأتون بعدكم، فيجدون كتاباً عطله الناس وسنة أماتوها، فيقبلون على الكتاب والسنة يحيونها ويقرأونها ويعلمونها للناس، فيلاقون في سبيلها من العذاب أشد وأعنف مما لاقيتم، إن إيمان أحدهم بأربعين منكم، وشهيد أحدهم بأربعين من شهدائكم فأنتم تجدون على الحق أعواناً، وهم لا يجدون على الحق أعواناً، فيحاطون من الظالمين من كل مكان، وهم في أكناف بيت المقدس، وفي هذا الظرف يأتيهم نصر الله،

الفهرس